

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان . الاحد ١ جمادى الاخرة سنة ١٣٩٦ هـ . الموافق ٣٠ ايـار سنة ١٩٧٦م . العدد ٢٦٢٨

الفهرس

مطبعة القوات المسلحة الاردنية

التمثيل الدبلوماسي

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قــرار مجلس الوزراء رقم ٥٥٣ تاريخ ١٩٧٦/٤/٢١ ، المتضمن اعادة العلاقات الدبلوماسية مع الجمهورية العربية الليبية .

الموظفون

١ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي : ــ

أ ــ تعيين السيد خالد الردايده بوظيفة المدير العام لدائرة الشؤون الاجتماعية باعلى مربوط الدرجة الاولى (ب) من تاريخ ١٩٧٦/٥/١ وذلك بنقله من ملاك وزارة التربية والتعليم .

ب ــ ترفيع كل من المهندس السيد ميشيل القره والمهندس السيد كريم دحداله الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب) اعتبارا من ١٩٧٦/٥/١ .

جـ ــ استقالة السيد امجد المجالي ــ مساعد رئيس التشريفات الملكية من الخدمة في الديوان الملكي الهاشمي اعتبارا من ١٩٧٦/٥/١٥ .

٢ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٦/٤/٢٨ الموافقة على مـا يلي من تاريخ ١٩٧٦/٥/١ :ــ

أ ــ ترفيع كل من الموظفين المذكورين تاليا الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة مدير :

السيد عيسى خلف قاقيش

السيد سليمان يوسف قموة

ب ــ ترفيع السيد يعقوب ايوب عوض عماري الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة مدير .

جـ ــ ترفيع السيد عبد الكريم عبد الغني العمد الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة مامور تسوية .

٣ ــ قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي : ــ

أ ــ تصنيف السيد فتحي عبد الرزاق الغلاييني في ادنى مربوط الدرجـــة الثالثة ليشغل وظيفـــة رئيس قسم اعتبارا من ١٩٧٦/٥/٢٦ .

ب ــ تصنيف السيد عبد الرزاق محمد الشريف في ادنى مربوط الدرجـــة الثالثة ليشغل وظيفـــة رئيس قسم اعتبارا من ١٩٧٦/٥/١٦ .

جـ ــ انهاء خدمات الدكتور فلاح حسين ذيب شقير من الخدمة الحكومية بسبب عدم لياقته للعمل من الناحية الفنية وذلك اعتبارا من ١٩٧٦/٥/١٠ .

د ــ تعديل درجة الدكتور احمد عبدالله عبد المعطي سلمان الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة مدير مستشفى / طبيب اعتبارا من ١٩٧٦/٥/١ .

هـ ــ ترفيع الدكتوره الانسه عايده علي النجار الى ادنى مربوط الدرجـــة الثالثة لتشغل وظيفـــة مرشد تعاوني اعتبارا من ١٩٧٦/٥/١٦

و ــ احالة السيدة نورا سرياني على التقاعد من تاريخ ١٩٧٦/٧/١ بناء على طلبها .

ز ــ احالة السيد جميل سليمان مطر على التقاعد من تاريخ ١٩٧٦/٦/١ بناء على طلبه .

ح ــ احالة السيد داوود محمود النجار على التقاعد من تاريخ ١٩٧٦/٦/١ .

ط ــ احالة كل من السيدين عوض حميد عمر وعبدالله شحاده العريان على التقاعد اعتبارا من ١٩٧٦/٥/١٦ .

ى ــ احالة السيد حنا سليمان خيطان على التقاعد من تاريخ ١٩٧٦/٥/٢٠ .

ك ــ احالة السيد اديب داوود السعد على التقاعد من تاريخ ١٩٧٦/٦/١ بناء على طلبه .

ل ــ احالة السيد سهيل رفيق المجلوب على التقاعد من تاريخ ١٩٧٦/٧/١٠ بناء على طلبه .

الجنسية الأردنية

١ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٥٣١) تـــاريخ ١٩٧٦/٤/٢٨ المتضمن منح شهادة الجنسية الاردنية الى المواطنة الفلسطينية نصره عيسى منصور الزعمط بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتبارها مغتربة من اصل فلسطيني .

٢ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٦/٤/٢٨ بالاستناد الى المادة السابعة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ السماح للسيد غـــازي حسين احمد يونس بالتخلي عن الجنسية الاردنيـــة للتجنس بالجنسية السويدية .

٣ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٦/٥/٩ الموافقة على منح شهادة التجنس بالجنسية الاردنية الى السيد سفيان انزوار هارون ياخـــول ، وذلك استنادا للبند الاول من احكام المـــادة الثالثة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

٤ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٦/٥/١٦ الموافقة على منح شهادة التجنس بالجنسية الاردنيـــة الى المواطن الفلسطيني السيد يوسف (جوزيف) اميـــل بيروتي بمقتضى المادة الثانيـــة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

الاستملاك

١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٦/٤/٢٨ الموافقة على اعتبار استملاك مامساحته (٤٠١) مترا مربعا من قطعة الارض المستثناه من التسوية الواقعة ضمن الحوض رقم (٥) من اراضي قرية بيت راس الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٦٠٠) الصادر بتاريخ ١٩٧٦/١/١٠ استملاكا مطلقا لاغراض دائرة الاثار العامة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقد بتاريخ ١٩٧٦/٥/٥ الموافقة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ .

١ ـ قطعة الارض رقم (٨٧٢) من الحوض رقم (١٦) من اراضي مدينة عمان الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٦١٥) الصادر بتاريخ ١٩٧٦/٣/٢٥ لاغراض شركة الكهرباء الاردنية المساهمة المحدودة .

٢ ـ (٤٦٥) دونما و (٧٣٤) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٢) من الحوض رقم (٦) من اراضي قرية ثغرة الجب الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٥٨٤) الصادر بتاريخ ١٩٧٥/١٠/١٥ لاغراض وزارة الزراعة لضمها لمحطة الابحاث الزراعية في وادي الضليل

٣ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٦/٥/١٦ الموافقة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ :ـ

١ ـ مامساحته (٢٠١) دونما و٤١٠ امتار مربعة من عدة قطع اراضي واقعة في قرى ماحص والفحيص وبلال والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٦١٢) الصادر بتاريخ ١٩٧٦/٣/١٠ لاغراض القيادة العامة للقوات المسلحة الاردنية .

٢ ـ كامل قطع الاراضي ذوات الارقام (٣٩٢ ، ٦١٥ ، ٦١٦ ، ٦١٧) من حوض اللويبده الغربي رقم (١٦) من اراضي مدينة عمان البالغ مجموع مساحاتها دونمين اثنين و٧٠٩ امتار مربعة والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٦١٥) تاريخ ١٩٧٦/٣/٢٥ لاغراض وزارة التربية والتعلم

٣ ـ كامل مساحة القطعتين رقم (١و٧) من حوض الحي الجنوبي الغربي رقم (٢٢) من اراضي المفرق الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٦١٢) الصادر بتاريخ ٩٧٦/٣/١٠ بقصد دمج سعتها في منتزه البلدية الغربي كونها منطقة خضراء في المخطط الهيكلي لبلدية المفرق .

٤ـ كامل مساحة القطعتين رقم (٢١ و ١٤١) من الحي رقم (١٢) التل من حوض البلد من اراضي المفرق الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بعدد الجريده الرسمية رقم (٢٦١٢) الصادر بتاريخ ١٩٧٦/٣/١٠ بقصد اقامة موقف عام للسيارات عليهما .

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار قرار باعتبار استملاك كامل مساحة قطعة الارض رقم (١٥٧) حوض ٣ النهارية / ملك السيد علي احمد طباره بغية دمج مامساحته (٦٨٩) مترا مربعا منها في سعة الشارع العام والباقي ومساحته (٢١٠) استملاكه باعتباره نتفة لاتصلح للاعمار بسبب التنظيم والاستملاك الجاري ، وكما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاك المنظم لهذه الغاية رقم ٢٢٣٠ / ١٥ تاريخ ١٩٧٦/٤/٢٧ مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر حسب الاصول .

٩٧٦/٥/٨

امين العاصمة
محمدطوقان

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) ١٩٧٦ بأن امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار قرار باعتبار استملاك الجزء المتبقي من قطعة الارض رقم ٤٢٣ حوض ١ عرجان ، ملك السيد قاسم مصطفى دروزه البالغة مساحته (٣٣٦) مترا مربعا لعدم صلاحيته للاعمار ، بسبب الاستملاك الجاري ، وكما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاك المنظم لهذه الغاية رقم ١٥/٢٢٢٨ تاريخ ١٩٧٦/٤/١٠ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر حسب الاصول .

١٩٧٦/٥/٤ .

امين العاصمة
محمد طوقان

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم ٢ لعام ١٩٧٦ بان اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في عمان عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار اللازم باعتبار استملاك قطعة الارض رقم ١٢٩ حي ٤٠ البنك الاهلي ملك السيدة شناي حسين اسحق النجار البالغة مساحتها ١٣/٠٧ م٢ باعتبارها نتفة لاتصلح للاعمار وذلك عملا باحكام الفقرة ٥ من المادة ٥٦ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لعام ١٩٦٦ وقرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية رقم ١٣٧١ تاريخ ١٩٧٦/٤/٢٦ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم ٢ لعام ١٩٧٦ .

١٩٧٦/٥/٥ .

امين العاصمة
رئيس اللجنة المحلية للتنظيم والابنية
محمد طوقان

اعلان

عملا باحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء العالي بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك ما مساحته دونما واحدا و (٨٦٠) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٤) من حوض ام هيج رقم (١٦) من اراضي قرية المزار بما في ذلك مساحة الطريق البالغة (٤٤٨) مترا مربعا استملاكا مطلقا لاغراض القيادة العامة للقوات المسلحة الاردنية هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ، على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك ما مساحته (٤٢) مترا مربعا من قطعة الارض رقم ١٠٨٠ حوض ١١ وادي السلط ملك السيد تحسين سلامة ابو جسار ، بغية دمجها في سعة الطريق العام كما هوموضح ذلك على مخطط الاستملاك المنظم لهذه الغاية رقم ١٥/٢٢٢٧ تاريخ ١٩٧٦/٤/٣ ، مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك الانف الذكر حسب الاصول .

١٩٧٦/٤/١٩

امين العاصمة
محمد طوقان

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة ٦ من قانون الاستملاك رقم ٢ لعام ١٩٧٦ بأن لجنة امانة العاصمة بصفتها لجنة محلية للتنظيم والابنية في عمان عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار باعتبار استملاك جزء من قطعة الارض رقم ١١٤٧ حوض ١٣ الشميساني ، ملك السيد نزار محمود العابدي باعتباره نتفه لا تصلح للاعمار وفق احكام التنظيم وتحجب قطعتي الارض رقم ١٣٤١، ١٣٤٢ نفس الحوض والحي عن الشارع العام وكما هو مبين بمخطط الاستملاك رقم ١٥/٢٢٢٤ تاريخ ١٩٧٦/٣/٢٥ ، وذلك بالاستناد لاحكام الفقرة (٥) من المادة (٥٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لعام ١٩٦٦ وقرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية رقم ١١٦٨ تاريخ ١٩٧٦/٤/١٢ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم ٢ لعام ١٩٧٦ .

١٩٧٦/٤/١٩

امين العاصمة
رئيس اللجنة المحلية للتنظيم والابنية
محمد طوقان

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لعام ١٩٧٦ ، بان اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في عمان عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار باعتبار استملاك قطعة الارض رقم ٢٣٩ حي ١٤ الكسارات ملك السيده خاجات نورس شقم البالغة مساحتها (٤٢) مترا مربعا ، باعتبارها نتفة لا تصلح للاعمار حسبما هو مبين على مخطط الاستملاك رقم ١٥/٢٢٢٦ تاريخ ١٩٧٦/٣/٢٥ وذلك بالاستناد لاحكام الفقرة (ب) من المادة (٥٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لعام ١٩٦٦ وقرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية رقم ١١٦٧ تاريخ ١٩٧٦/٤/١٢ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لعام ١٩٧٦ .

١٩٧٦/٤/١٩

رئيس اللجنة المحلية للتنظيم والابنية
محمد طوقان

اعلان

عملا باحكام الفقرة أ من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك كامل قطعة الارض رقم (١٨٤) من حوض رقم (٨) مدينة الجندي من اراضي عطل الرصيفة البالغة مساحتها (٣٣٨) دونما و (٨٠١) مترا مربعا استملاكا مطلقا لاغراض امانة العاصمة هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

اعلان

عملا بأحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك ما مساحته (١٢) دونما و (٥٦٨) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٨١) من حوض الرمله والمقام رقم (١) من اراضي قرية غور كبد استملاكا مطلقا لاغراض مؤسسة مياه الشرب مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

اعـلان

عملا باحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك كامل قطعة الارض رقم (١٧) من حوض خربة طواحين السكر رقم (٣٨) من اراضي قرية غور المزرعة والحديثة البالغة مساحتها (١٣٠) دونما و (٩٩٣) مترا مربعا استملاكا مطلقا لاغراض دائرة الآثار العامة مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

بدري الملقي

اعلان

عملا باحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ ، اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية ، سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك ما مساحته عشرة دونمات و (٨٩٢) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (١٣) من حوض حمرة السدود الشمالي رقم (١٦٠) من اراضي مدينة السلط ، بما في ذلك مساحة الطريق البالغة دونما واحد و (٥٠٠) مـترا مربعا استملاكا مطلقاً لاغراض مؤسسة مياه الشرب مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنه ١٩٧٦ .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

بدري الملقي

اعلان

عملا باحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ أعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هـذا الاعلان في الجريـدة الرسمية سأتقـدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك المساحات المبينة في ادناه من قطع الاراضي الموصوفة ازاءها استملاكا مطلقا لاغراض وزارة التربية والتعليم هو مشروعا للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك المذكور .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

بدري الملقي

القـرية	اسم الحوض ورقه	رقم القطعة	المساحه العمومية		المساحة المنوي استملاكها		ملحوظـات
			متر مربع	دونم	متر مربع	دونم	
النويجيس	٣ خنيفسه	٢٩٣١	٤١٧	٣	٤١٠	٣	كامل هذه القطعة
	٣ ،	٢٦٢٨	٣٨	٢	٣٨	٢	"
	٣ ،	٣٣٤٤	٧	٢٠	٨٠١	٢	قسم من هذه القطعة
		المجموع			٢٥٦	٨	

اعـــلان

عملا باحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم(٢) لسنة ١٩٧٦ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك ساعات المياه الخاصة بقطع الاراضي الموصوفة ازاءها استملاكا مطلقاً لاغراض مؤسسة مياه الشرب لضمها لمدينـــة السلط وقريتي برقا وعيرا مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك المذكور .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

بدري الملقي

المدينة	اسم الحوض ورقه	رقم القطعة	ساعات المياه المنوي استملاكها	ملحوظات
السلط	الميدان رقم ٩١	٤	٦	
،	،	٧	١٢	
،	بربور رقم ٩٢	٨	١٢	
،	،	١٥	٤٢	
،	،	١٨	٩٦	
		المجموع	١٦٨ ساعة	

اعلان

عملا بأحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ أعلن انني بعد مرور خمسة عشر يومـاً من تاريخ نشر هذا الاعـلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك كامل مساحات قطـع الاراضي الموصوفة ازاءها استملاكاً مطلقاً لاغراض وزارة الزراعة / الحـراج مشروعاً للنفع للعام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك المذكور .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

بدري الملقي

القرية	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المطلوب استملاكها		ملحوظات
			متر مربع	دونم	
يبرين	٤ ـ ام حجر	٢	٩٦٨	٣٧٥	كامل هذه القطعة
،	"	٣	٤٨٦	١٧١	،
ام قنطره	٨ ـ القرامي	١٠	٤٩	١٢٣	،
،	،	١٢	٢٣٢	١٦٨	،
		المجموع	٧٣٥	٨٣٨	

اعلان

عملا باحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة لقانــون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ أعلن انني بعد مرور خمسة عشر يومــاً من تاريخ نشر هذا الاعــلان بالجريـدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك المساحة المبينة في أدناه من قطعتي الارض الموصوفتين ازاءها استملاكاً مطلقاً لاغراض القيادة للقوات المسلحة لضمها لكلية الشهيد فيصل الثاني مشروعاً للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

بدري الملقي

القرية	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة العمومية		المساحة المطلوب استملاكها		ملحوظات
			متر مربع	دونم	متر مربع	دونم	
مرود	١٧ خور المشهد	٩	١٧٦	٣٧	٤٧٥	٩	قسم من هذه القطعة
		٣٥	٩٦٧	١٧	٤٠٦		قسم من هذه القطعة
		المجموع			٨٨١	٩	

اعلان

أعلن بمقتضى أحكام البند (أ) مــن المادة (٢٣) من قانــون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ بأن لجنة أمـانة العاصمة قررت في جلستها المنعقدة بتاريخ ٣/٥/١٩٧٦ رقم (٢٣٥) التخلي عن استملاك ما مساحته (٨) امتار مربعة من قطعة الارض رقم ٧١٥ حوض ١١ وادي السلط ملك السيد عبد الكريم الاغبر، والمنشور اعلان استملاكها في عدد الجريدة الرسمية رقم (١٧٠٥) تاريخ ٢٥/ايار/١٩٦٣ ، وذلك نظراً لكون سعه الشارع العام مؤمنة حسب الواقع ، والمنحنى في الجهة المقابلة ولا ضرورة للاستملاك من الناحية الفنية .

٤/٥/١٩٧٦

امــين العــاصمة

محمد طوقان

اعلان

بالتخلي عن استملاك

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة (٢٣) من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ٩٧٦ أعلن انني قد تخليت عن استملاك ما مساحته (١١٢)دونما و (٦٠٧) امتار مربعة من قطع الارضي ذوات الارقام (٨ ، ٩، ٣٨) من حوض اليهودية الجنوبية الغربية رقم (٧٨) من ارأضي مدينة الرمثا المعلن عن استملاكها بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٥٣٢) الصادر بتاريخ ٥/١/١٩٧٥ وقرار استملاكها بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٥٤٠) الصادر بتاريخ ٢٥/٢/١٩٧٥ . للملك اقتضى التنويه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

بدري الملقي

اعلان

بالتخـلي عـن استملاك

عملا باحكام الفقرة (أ) من المادة (٢٣) من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ اعلن انني قد تخليت عن استملاك ما مساحته (٢٢) دونما و (١٩٥) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٢٢) من حوض صبحية رقم (٧) من اراضي قرية الرميمين المعلن عن استملاكها بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٤٣١) الصادر بتاريخ ١٠/٧/١٩٧٣ وقرار استملاكها بعدد الجريدة الرسمية رقم ٢٤٤١ الصادر بتاريخ ١٠/٩/١٩٧٣ الملك اقتضي التنويه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

بدري الملقي

رقم الطلب :ــ ٧٦/٤ وادي السير

رقم القرار : (٣)

قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة العاصمة

برئاسة القاضي السيد عبد الله حداد

وعضوية السيدين صالح دحابره وممدوح حسين

اجتمعت اللجنة البدائية لمحافظة العاصمة بتاريخ ١٨/٤/١٩٧٦ للنظر في الطلب الوارد اليهــا من مدير الاراضي والمساحـــة بواسطة مدير تسجيل وادي السير لتقدير التعويض العادل للمساحات المستملكة مـــن قطعتي الارض رقم (٢٥ و ٢٧) حوض (٦) من اراضي عراق الامير لاغراض دائرة الاثار العامة .

وقد تبين ان قطعة الارض رقم (٢٥) مسجلة باسم علي العباس العليان وله اربعة حصص ومحمد العباس العليان وله حصة واحدة ومحمود العباس العليان وله حصة واحدة وعياش سالم العليان وله ثلاث حصص واسماعيل سالم العليان وله ثلاث حصص ..

كما تبين ان قطعة الأرض رقم (٢٧) مسجلة باسم حسين العبد المحسن البخيت وله حصتان وبخيت الفارع العبد المحسن وله حصتان وعلي الحسن العبد المحسن وله حصـــة واحدة وصبحي الحسن العبد المحسن وله حصة واحدة وان دائرة الاثار العامة قد استملكت ما مساحته (٣٠٢) متر مربع من القطعة ذات الرقم (٢٥) وما مساحته (٣)دونمات و (٢٦٦) متر مربع من القطعة ذات الرقم (٢٧) .

وقد نشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٥٩٧) تاريخ ٢٥/١٢/١٩٧٥ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٦٠٩) تاريخ ٢٥/٢/١٩٧٦ .

وبتاريخ ١٩/٤/١٩٧٦ اجرت اللجنة الكشف الحسي على الارض المستملكة

وبتدقيق اعلان وقرار الاستملاك والمخطط وتقرير الكشف وبعد الاطلاع على المادتين (١١ و ١٢) من قانون الاستملاك رقم ٩٧٦/٢ وبعد التداول والاخذ بعين الاعتبار الاسعار الدارجة في تلك المنطقة وثمن العقارات المجاورة بتاريخ ١٩٧٥/٦/٢٥ وبالنظر لطبيعة الارض من حيث كونها ارض زراعية بعضها من نوع السقي والقسم الاخر من النوع البعل وربطها شارع معبد يصل الى منطقة قصر الامير الأثرية اذ تبين للجنة ان كامل الجزء المستملك من القطعة رقم (٢٥) هو من النوع السقي وان ما مساحته دونما واربعمائة مترا مربعا من الجزء المستملك من القطعة رقم (٢٧) هو من النوع السقي ايضا وباقي الجزء المستملك منها من النوع البعل ، وكذلك يوجد على الجزء المستملك من القطعة رقم (٢٥) بيت مبني من حجر الدبش الموجه وسقفه من الخشب والقصيب والطين وارضه ترابية ومساحة هذا البناء (١٢٦) مترا مربعا تقريبا كما يوجد على الجزء المستملك من القطعة رقم (٢٧) بيت مبني من الحجر الدبش والسقف من الخشب والقصيب والطين وارضه ترابية ومساحته (١٥٥) مترا مربعا تقريبا .

لهذا وعملا بالمادة (١٧) من قانون الاستملاك المشار اليه وبصرف النظر عن اية تحسينات او ارتفاع بالقيمة بسبب الاستملاك : تقرر اللجنة بالاجماع : —

اولا ان قيمة المتر المربع الواحد للارض البعل هو مائتين وخمسين فلسا — (٢٥٠) فلسا وان قيمة المتر المربع الواحد للارض من نوع السقي هو ستمائة فلسا (٦٠٠) فلس .

وان قيمة البناء المقام على الجزء المستملك من القطعة رقم (٢٥) هو الف ومائة دينار (١١٠٠) دينار وان قيمة البناء على الجزء المستملك من القطعة رقم (٢٧) هو الف وثلاثمائة دينار (١٣٠٠) دينار .

ثانيا وعليه يكون التعويض العادل للجزء المستملك من القطعة رقم (٢٥) وما عليها من انشاءات هو الف ومائتين وواحد وثمانون دينارا ومائتي فلسا (٢٠٠ر١٢٨١) دينار .

ثالثا ويكون التعويض العادل للجزء المستملك من القطعة رقم (٢٧) وما عليها من انشاءات هو الفان وستمائة وستة دنانير وخمسمائة فلسا (٥٠٠ر٢٦٠٦) دينارا .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٦/٤/٢٠

العضو	العضو	الرئيس
صالح دحابره	ممدوح حسين	عبد الله حداد

رقم الطلب — ٧٦/١٠

رقم القرار — (٢)

قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة العاصمة

برئاسة القاضي السيد عبدالله حداد

وعضوية السيدين صالح دحابره وممدوح حسين

بتاريخ ١٩٧٦/٤/١٢ اجتمعت اللجنة البدائية لمحافظة العاصمة للنظر في الطلب الوارد اليها من مدير الاراضي والمساحة بواسطة مدير تسجيل عمان لتقدير التعويض العادل للمساحة المستملكة من قطعة الارض رقم (٢١٥) حوض (٧) الوسية من اراضي قرية القويسمه لاغراض وزارة الزراعه وقد تبين ان القطعة رقم (٢١٥) مسجلة باسم مفيدة عبد الرحمن ماضي وجهان عبد الرحمن ماضي بالتساوي وان وزارة الزراعة استملكت ما مساحته (٤٧٩) مترا مربعا من القطعة المذكورة .

وقد نشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٥٨٦) تاريخ ١٩٧٥/١٠/٢٥ ونشر قرار الاستملاك بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٥٩٧) تاريخ ١٩٧٥/١٢/٢٥ .

وبتاريخ ١٩٧٦/٤/١٥ اجرت اللجنة الكشف الحسي على الارض المستملكة .

وبتدقيق اعلان وقرار الاستملاك والمخطط وتقرير الكشف وعملا بالمادتين ١١ و ١٢ من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ٩٧٦ وبعد التداول والاخذ بعين الاعتبار الاسعار الدارجة في نفس المنطقة واسعار العقارات المماثلة بتاريخ ١٩٧٥/٦/٢٥ — وبالنظر لطبيعة الأرض ومساحتها وشكلها وسندا لاحكام المادة (١٧) من قانون الاستملاك المشار اليه وبصرف النظر عن اية تحسينات او ارتفاع بالقيمة بسبب الاستملاك تقرر اللجنة بالاجماع ان التعويض العادل عن المساحة المستملكة في قطعة الأرض المذكورة بتاريخ ٩٧٥/٦/٢٥ هو ديناران للمتر المربع الواحد اي ما مجموعه تسعمائة وثمان وخمسون دينارا للجزء المستملك من هذه القطعة .

قرار قابلا للاستئناف صدر بالاجماع في ١٩٧٦/٤/١٨ .

العضو	العضو	الرئيس
ممدوح حسين	صالح دحابره	عبدالله حداد

الطلب رقم ٤ لسنة ١٩٧٦
القرار رقم (٢)

قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة البلقاء

الرئيس القاضي السيد زهير الكايد وعضوية السيدين سامي الجيوسي وابراهيم الكردي

بتاريخ ١٩٧٦/٢/٢٩ قدم رئيس لجنة بلدية السلط طلبا بواسطة مدير تسجيل السلط بكتابه رقم ١٧٠/١/٥٥ تاريخ ١٩٧٦/٢/٢٩ لتقدير التعويض العادل عن قطع الاراضي ذوات الارقام ٢٣٢ ، ٦٦ ، ٨٥ ، ١ ، ٦٤ مـن حوض ٦٧ البلد من اراضي مدينة السلط والمستملكة لمجلس – بلدية السلط. بقصد انشاء مشاريع للنفع العام عليها وقد تبين ان اعلان الاستملاك قد نشر بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٤٢٠) تاريخ ١٩٧٣/٥/١٦ ونشر قرار الاستملاك بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٤٥١) تاريخ ١٩٧٣/١٠/١٠ .

أ – بتاريخ ١٩٧٦/٤/١ اجرت اللجنة الكشف على القطعة رقم (٢٣٢) من حوض ٦٧ السلط وتبين لهـا مايلي:

١ – تبلغ مساحة هذه القطعة ستة دونمات و (٨٩٤) مترا مربعا وذلك بموجب سندات مديرية التسجيل وهـي ملك هاشم وظافر ومنصور اولاد الحاج سعيد الداوود مسجلة بينهم بالتساوي وهي من نوع الملك السقي .

٢ – تقع هذه القطعة من الجهة الشرقية على شارع الملك حسين بواجهة طولها(٥٢) مترا وعرض هذا الشارع عشرون مترا ويحدها من الجهة الجنوبية شارع المدرسة الثانوية البالغ عرضه خمسة عشر مترا وواجهة هذه القطعة عليه (٩٦) مترا .

٣ – تبين من مخطط التنظيم المصدق رسميا ان هذه القطعة هي سكن زراعي الحد الادنى لمساحة الافراز المسموح به هو ثلاثة دونمات وان ارتدادات البناء في هذا الجزء هو عشرة امتار من كل جهة .

٤ – لم تجراية بيوعات على هذه القطعة خلال الستة اشهر السابقة لاعلان الاستملاك .

٥ – مقام على هذه القطعة بطرفها الجنوبي الشرقي مقابل مركز شرطة البياضة بناء مؤلف من الانشاءات التالية :

أ – خمسة دكاكين على شارع الملك حسين بطـول (١٨ر٢٥) م وعرض سبعـة امتار مساحتهـا (١٢٧ر٧٥) م ومبنية الواجهة الامامية من الحجر الابيض الطبزة والجوانب والخلف والسقف من الاسمنت .

ب – طابق ارضي مساحته (١٤٦) مترا مربعا و (٤٩) سنتمترا مربعا يستعمل الان كمقهى ويقع على نقطة التقاءشارع الملك حسين بشارع المدرسة الثانوية واجهته الشرقية مبنية من الحجر الابيض الطبزة وبقية الجهات من الاسمنت الدكة.

ج – طابق اول مساحته (١٤٦) مترا مربعا و (٥٠) سنتمترا مربعا يقع فوق الطابق الارضي ومؤلف من خمس غرف وصالون والمنافع واجهته الشرقية من الحجر الابيض الطبزة وبقية الجهات اسمنت دكة والسقف اسمنت مسلح الطابق الارضي والاول ارضيته مبلطة .

د – يوجد للطابق الاول برندات مكشوفة عددها اربعة ومساحاتها عشرين مترا مربعا و٧٩ سم مربع وهي مبنية من الحجر الابيض المسمسم والارضية مبلطة وارتفاعها ٨٠ سنتمترا .

٦ – كما يوجد ضمن هذه القطعة الاشجار المبينة انواعها وأعدادها وأعمارها ادناه :

	النــوع	العدد	عمره / سنة
أ –	تــين	٧	٤ سنوات
	تــين	١	١٠ سنوات
	تــين	٢	كبير وهرم
ب –	جوز	١	١٠ سنوات
	جوز	٣	كبير وهرم
جـ –	رمان	١٣	من ٤ – ٨ سنوات
د –	تفاح	١	٤ سنوات
هـ –	شجر حرجي	٦	من ١٠ – ٢٠ سنة

وبتدقيق اعلان الاستملاك وقرار الاستملاك ومخططي الاستملاك والتنظيم واخراج القيد وبعد التداول ومراعاة احكام المادة (١٧) من قانون الاستملاك والاخذ بعين الاعتبار موقع هذه القطعة وصلاحيتها للبناء والزراعـة وطول واجهتها على شارع الملك حسين وواجهتها الثانية على شارع المدرسة الثانوية ونوع التنظيم كونها منطقة سكن زراعي وذلك حسب مخطط التنظيم وبعد الاستئناس بالمصالحة الجارية على القطعة المجاورة لها المستملكة رقم (٦٣) وبعد الاستئناس برأى الخبراء وطبيعة هذه القطعة واهمية موقعها فاننا نقرر بالاجماع ما يلي :

١ – سعر المتر المربع الواحد من البناء المبني على هذه القطعة باربعين دينارا .

٢ – سعر المتر المربع الواحد في هذه القطع مع ما عليه من اشجار احد عشر دينارا .

٣ – سعر المتر المربع الواحد من الشرفات عشرة دنانير .

٤ وعليه وحيث ان مساحة القطعة رقم (٢٣٢) هي (٦) دونم و (٨٩٤) مترا مربعاً فتكون قيمتها المقدرة٨٩٤و٦× ١١ = ٨٣٤و٧٥ دينارا خمس وسبعون الفا وثمانماية واربع وثلاثين دينارا .

٥ – وحيث ان مجموع مساحة البناء اربعماية وعشرين مترا مربعا واربع وسبعين سنتمترا مربعافتكون قيمتها المقدرة ٤٢٠ر٧٤ × ٤٠ = ١٦٨٢٩و٥٠٠ (ستة عشر الفا وثمانماية وتسع وعشرين دينارا وخمسماية فلساً)

٦ – حيث ان مجموع مساحات الشرفات عشرين مترا مربعا وتسع وسبعين سنتمترا مربعا فتكون قيمتها المقدرة ٢٠و٧٩ × ١٠ = ٢٠٧و٩٠٠ دينار (مائتان وسبع دنانير وتسعماية فلس)

٧ – ولهذا تكون قيمة الارض رقم(٢٣٢)حوض(٦٧)السلط مع ما عليها من انشاءات واشجار بتاريخ ١٩٧٣/٤/١٠ اثنين وتسعين الفا وثمانماية وواحد وسبعين دينارا واربعماية فلس .

قرارا قابلا للاستئناف صدر في ١٩٧٦/٤/٢٤

العضو	العضو	الرئيس
ابراهيم الكردي	سامي الجيوسي	زهير الكايد

الطلب رقم ٤ لسنة ١٩٧٦
القرار رقم — (٣)

قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة البلقاء

الرئيس القاضي السيد زهير الكايد

وعضوية السيدين سامي الجيوسي وابراهيم الكردي

بتاريخ ٢٩/٤/١٩٧٦ قدم رئيس لجنة بلدية السلط بواسطة مدير تسجيل السلط بكتابه رقم ١٧٠/١/٥٥ تاريخ ٢٩/٢/١٩٧٦ طلباً لتقدير التعويض العادل عن قطع الاراضي ذوات الارقام ٦٦،٨٥،١،٦٤ من حوض رقم (٦٧) البلد من اراضي مدينة السلط والمستملكة لمجلس بلدية السلط بقصد انشاء مشاريع للنفع العام عليها ، وقد تبين ان اعـلان الاستملاك قد نشر بعد الجريدة الرسميـة رقم ٢٤٢٠ تاريخ ١٦/٥/١٩٧٣ ونشر قرار الاستملاك بعد الجريده الرسمية رقم ٢٤٥١ تاريخ ١٠/١٠/١٩٧٣ .

وبتاريخ ٣/٤/١٩٧٦ اجرت اللجنة الكشف على القطعتين رقم ٦٦،٨٥ من حوض رقم (٦٧) السلط وتبين لها ما يلي :

أ — ١ — بالنسبة للقطعة رقم (٦٦) تبين ان مساحتها دونما واحدا وثلاثماية وسبع وستين مترا مربعا ، وهي مسجلة بموجب اخراج قيد مديرية التسجيل باسم رباح وربيحه ولدى طاهر الحاج راغب شموط بالتساوي بينهما وهي من نوع الملك .

٢ — تقع هذه القطعة عند نقطة التقاء شارع اليرموك البالغ عرضه (١٥) مترا بشارع المدرسة الثانويـة وبشكل نصف دائري .

٣ — ان هذه القطعه تقع بمنطقة تجارية حسب مخطط التنظيم وهي خالية من الانشاءات .

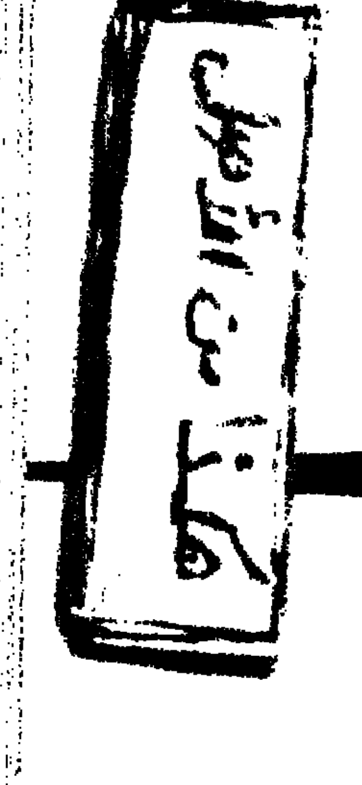
٤ — واجهة هذه القطعة (٢٥) مترا على شارع اليرموك، وواجهتها على شارع المدرسة الثانوية ثمانية امتار تقريبا

٥ — يوجد ضمن هذه القطعة الاشجار المبين انواعها واعدادها واعمارها ادناه :

النـوع	العـدد	العمر / سنه
رمـان	٤	١٠ سنوات
لـين	٢	٢٠ سنه

ب — اما القطعة رقم (٨٥) من حوض رقم (٦٧) البلد — السلط تبين للجنة بعد الكشف ما يلي :

١ — مساحة هذه القطعة (٥) دونمات و (٧٩) مترا مربعا وهي مسجله باسم صالح العبدالله مسمار كاملا وهي



من نوع الملك السقي .

٢ — تبين من مخطط التنظيم المصدق حسب الاصول بان هذه القطعه تقع على شارع تجارى وهو شارع اليرموك البالغ عرضه خمسةعشر مترا وهي بواجهة طولها ثمانية وستين مترا على ذلك الشارع .

٣ — لا يوجد انشاءات ضمن هذه القطعه ولكنها مغروسة بالاشجار المبين انواعها واعدادها واعمارها ادناه .

النـوع	العـدد	عمر / سنه
رمـان	٢٥	١٢ سنه
تـين	٣	١٥ سنه
اشجارحرجية	٢	١٠ سنوات

وبعد تدقيق اعلان الاستملاك وقرار الاستملاك ومخطط الاستملاك والتنظيم واخراج القيد وبعد التداول ومراعاة احكام المادة (١٧) من قانون الاستملاك والاخذ بعين الاعتبار موقع هاتين القطعتين وصلاحيتهما للبناء التجاري وطول واجهة كل منهما على شارع اليرموك وهما بعمق يتراوح بين خمسة امتار وعشرين مترا وهذا العمق مرغوب تجـاريا وهو من ميزاتهما وتبين انه لم تجر اية بيوعات على هاتين القطعتين وخلال الستة اشهر السابقة لتاريخ اعلان الاستملاك وبعد الاستئناس برأي الخبراء وعلى ضوء ذلك فان اللجنة تقدر بالاجماع قيمة المتر المربع الواحد من هاتين القطعتين بما عليهما من اشجار بخمسة عشر دينارا وذلك بتاريخ ١٠/٤/١٩٧٣ .

وبالحساب فان قيمة القطعة رقم (٦٦) تبلغ عشرين الفا وخمسماية وخمسة دنانير ، كما وان قيمة القطعة رقم٨٥ تبلغ ست وسبعين الفا ومائة وخمسة وثمانين ديناراً .

ج — اما بالنسبة للقطعتين رقم (١) و (٦٤) من حوض رقم (٦٧) البلد السلط فقد تبين للجنة بانهما مقام بهما دعوى تعويض عن الاستملاك امام محكمة بداية السلط بتاريخ سابق لصدور قـانون الاستملاك رقم ٢ لسنة ١٩٧٦ وبالرجوع الى القيود تبين بانهما مقام بهما دعويين بتـاريخ ٢٤/٢/١٩٧٥ بالقضيتين البدائيتين رقم ٧٤/٧٥ والمجددة برقم ٤٢/٧٦ والقضية رقم ٧٥/٩٧٥ والمجدده بالقضية رقم ٤١/٩٧٦ ولا تزالان قيد النظر مما حدا باللجنة الى استثنائهما من تقدير التعويض استنادا لاحكام المادة(٣٠)فقره ١من قانون الاستملاك رقم٢لسنة ٩٧٦

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ٢٤/٤/١٩٧٦ .

العضو	العضو	الرئيس
ابراهيم الكردي	سامي الجيوسي	زهير الكايد

رقم الطلب ٧٦/٢

رقم القرار ١ لسنة ١٩٧٦

قرار

صادر عن لجنة الاستملاك البدائية لمحافظة البلقاء

برئاسة القاضي زهير الكايد

وعضوية السيدين سالم القضاه وابراهيم الكردي .

بتاريخ ١٩٧٦/٣/٨ قدم عطوفة مدير عام دائرة الاراضي والمساحة بواسطة مدير تسجيل اراضي السلط طلباً لتقدير بدل استملاك حق التصرف لمدة سنتين في الجزء (أ) المفرز من القطعة الاصلية رقم (٦٢) من حوض ام بطمه رقم (٨) من اراضي قرية ابو نصير والبالغ مساحته (٣٢) دونماً و (٢٤) متراً مربعاً والمبين على مخطط الاستملاك لأغراض وزارة الانشاء والتعمير لوقوعه ضمن حدود مخيم البقعه .

تبين للجنة بأن اعلان الاستملاك قد نشر بعدد الجريدة الرسمية رقم ٢٥٧٨ تاريخ ١٠ ايلول سنة ٩٧٥ ، كمانشر قرار الاستملاك بعدد الجريدة الرسمية رقم ٢٥٩٥ تاريخ ١٠ كانون الاول ١٩٧٥ .

بتاريخ ١٩٧٦/٤/١٠ اجرت اللجنة الكشف الحسي على رقعة الارض المستملك حق تصرفها وبعد وقوفها على رقعة الارض تبين ان مخطط الاستملاك ينطبق على واقع الارض المستملكة كما تبين بأن الارض زراعية جيدة التربة وهي بتصرف السيد خليل النصار المعشر بكاملها بموجب صحيفة سجل القطعة المختصة .

بعد تدقيق اعلان الاستملاك وقرار الاستملاك ومخطط الموقع والتأكد من اسم المتصرف وعملا بأحكام المادتين رقم ١٧،٢ من قانون الاستملاك رقم ٢ لسنة ٩٧٦ ، وبعد الاستئناس ببدلات ايجار القطع المجاورة وبعد الأخذ بعين الاعتبار طبيعة الأرض وموقعها فاننا نقدر اجرة مثل الدونم الواحد من الجزء المستملك بستة دنانير وخمسماية فلس اردني بتاريخ ١٩٧٥/٦/١٠ .

ولهذا فان مجموع القيمة المقدرة لأجر مثل الجزء المستملك حق منفعتة مبلغ (٢٠٨) دنانير و ١٥٦ فلساً سنوياً فيكون بدل استملاك حق المنفعة لمدة سنتين (٤١٦) ديناراً و ٣١٢ فلساً .

قراراً قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ٩٧٦/٤/١٠ .

عضو	عضو	الرئيس
ابراهيم الكردي	سالم القضاه	زهير الكايد

رقم الطلب : ٧٦/١ الطفيله

رقم القرار :

قـــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظتي الكرك ومعان

برئاسة السيد صالح الصوراني

وعضوية السيدين عبدالرزاق المعاني وجميل عباسي

قدم مدير عام الاراضي والمساحة بواسطة مدير تسجيل الطفيلة هذا الطلب بتاريخ ٧٦/٣/١٦ لتقدير التعويض العادل عن قطعتي الارض رقم ١٥٩، ١٦٠ من حوض رقم ٦٥ بلد الطفيله المستملكة لأغراض وزارة التربية والتعليم والبالغة مساحتها تسع دونمات وثلاثماية وثلاثة واربعين مترا (٤٤٣ متر و ٩ دونمات) .

وفي الجلسة المنعقدة لهذه الغاية في ٩٧٦/٤/٧ وجدت اللجنة ان اعلان الاستملاك قد نشر في عدد الجريـــدة الرسمية رقم ٢٥٨٩ الصادر في ١٩٧٥/١١/١٠ وان قرار الاستملاك نشر في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٦٠٩ تاريخ ٢٥ شباط لسنة ٩٧٦ وتوخياً لتحقيق العدالة والتوصل لتقدير التعويض العادل لهذه الارض قررت اللجنة الكشف على قطعتي الارض المستملكتين بمعرفة الخبيرين السيدين نعيم البقاعين وفرحان العدينات حيث اجرت الكشف عليها في نفس اليوم .

واللجنة بعد التدقيق في اعلان الاستملاك وقراره ومخطط الموقع وتقدير الكشف وبعد النظر في الطلب المقـــدم من الحاج محمود اسماعيل الداوديه . وبعد التداول والأخذ بعين الاعتبار احكام الماده (١٧) من قانون الاستملاك بما في ذلك اذا بيعت هذه الارض الى شخص راغب في الشراء بتاريخ ٩٧٥/٨/٢٥ واسعار الاراضي المجاورة والاسعار الدارجة للاراضى في تلك المنطقة بذلك التاريخ وبغض النظر عن اية تحسينات او ارتفاع في القيمة بسبب الاستملاك وبعد مراعاة طبيعة الارض وموقعها تقرر اللجنة بالاجماع ان التعويض العادل عن المساحة المستملكةهو ديناران ونصف للمتر المربع الواحد اي مامجموعه ثلاثة وعشرون الفا وثلاثماية وسبعة وخمسون دينارا وخمسماية فلس (٢٣٣٥٧) ديناراً و ٥٠٠ فلس .

قراراً صدر بالاجماع بتاريخ ٩٧٦/٤/١٧ قابلا للاستئناف .

العضو	العضو	الرئيس
جميل عباسي	عبدالرزاق المعاني	صالح الصوراني

رقم الطلب ٥/ ٧٦
رقم القرار ١ / ٧٦ الكرك

قرار

صادر عن اللجنه البدائية لمحافظتي الكـرك ومعان
برئاسة السيد صالح الصوراني
والعضوين السيدين عبدالرزاق المعاني وجميل عباسي

قدم مدير الاراضي والمساحة بواسطة مدير تسجيل الكرك هذا الطلب بتاريخ ١٨ / ٣ / ٩٧٦ لتقدير التعــويض العادل عن كامل مساحة قطعة الارض رقم (١١) من حوض رقم (١٤) من اراضي مدينة الكرك المستملكة لاغراض جمعية الهلال الاحمر الاردني والبالغة مساحتها ثلاثماية متر مربع وفي جلسة ١٣ / ٤ / ٩٧٦ المنعقدة لهذه الغاية وجــدت اللجنة ان اعلان الاستملاك قد نشر في عدد الجريدة الوسمية رقم ٢٣٦١ الصادر بتاريــخ ١٠ / ٦ / ٩٧٢ وان قــرار الاستملاك قد نشر في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٤١٥ تاريخ ١٠ / ٤ / ٩٧٣ . واللجنة تحقيقا للعدالة والوصــول الى تقدير التعويض العادل قررت الكشف على قطعة الارض المذكورة حيث تم الكشف الحسي عليها في نفس اليوم .

وبالتدقيق في اعلان الاستملاك وقراره ومخطــط الارض وتقرير الكشف وكتــاب مدير التسجيــل رقــم ١٣ / ١ / ٢١٢٦ تاريخ ١١ / ٤ / ٧٦ وبعد التداول والاخذ بعين الاعتبار جميع الاعتبارات الواردة في المادة (١٧) مــن قانون الاستملاك بما في ذلك اذا بيعت هذه الارض الى شخص راغب في الشراء بتاريخ ١٠ / ١٠ / ٩٧٢ واسعار الارض المجاورة والاسعار الدارجة في تلك المنطقة بذلك التاريخ وبغض النظر عن اية تحسينات او ارتفــاع في القيمــة بسبب الاستملاك وبعد الاخذ بعين الاعتبار موقع الارض تقرر اللجنة بالاجماع ان التعويض العادل عن هذه الارض هــو ثلاثة دنانير للمتر المربع الواحد اي ما مجموعه تسعماية (٩٠٠) دينار لكامل القطعة .

قراراً صدر بالاجماع قابلا للاستئناف في ١٣ / ٤ / ٩٧٦ .

العضو	العضو	الرئيس
جميل عباسي	عبدالرزاق المعاني	صالح الصوراني

رقم الطلب : ٧٦/٣
رقم القرار :

قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظتي الكرك ومعان
برئاسة السيد صالح الصوراني
وعضوية السيدين عبد الرزاق المعاني وجميل عباسي

قدم مدير الاراضي والمساحة بواسطة مدير تسجيل الكرك هذا الطلب بتاريــخ ٧٦/٣/٢٨ لتقدير التعويض العادل للمساحة المقتطعة من قطعة الارض رقم ٥٤ من حوض عكبر رقم (١٨) من اراضي قرية الشهابية لاغراض مؤسسة المواصلات السلكية واللاسلكية والبالغة دونمان و ٣٤ متراً .

وفي الجلسة المقررة لهذه الغاية في ١٣ / ٤ / ٧٦ وجدت اللجنة ان اعلان الاستملاك قد نشر في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٥٧٨ بتاريخ ١٠ ايلول لسنة ١٩٧٥ وان قرار الاستملاك قد نشر في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٥٩١ بتاريخ ٢٥ تشرين الثاني لسنة ٩٧٥ وتوفيقا لتحقيق العدالة والتوصل لتقدير التعويض العادل لهذه الاراضي قررت اللجنة الكشف على قطعة الارض المذكورة بمعرفة الخبيرين السيدين . لابل السيد محسن الحباشنه
حيث اجرت الكشف الحسي عليها في نفس اليوم . لابل في ١٨ / ٤ / ٩٧٦

واللجنة بعد التدقيق في اعلان الاستملاك وقراره ومخطط الارض المقدم الينا من دائرة الاراضي وتقرير الكشف وبعد التداول والاخذ بعين الاعتبار احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك بما في ذلك اذا بيعت هذه الارض الى شخص راغب في الشراء بتاريخ ٢٥ / ٥ / ٩٧٥ واسعار الاراضي المجاورة والاسعار الدارجــة للاراضي في تلك المنطقة في ذلك التاريخ وبغض النظر عن اية تحسينات او ارتفاع في القيمة بسبب الاستملاك وبعد الاخذ بعين الاعتبار لنوع التربــة وطبيعة الارض وموقعها تقرر اللجنة بالاجماع ان التعويض العادل عن المساحة المستملكة هو ثلاثون فلسا للمتر المربع الواحد اي ما مجموعة واحد وستون ديناراً ومائتي فلس .

قرارا صدر بتاريخ ١٨ / ٤ / ١٩٧٦ .

العضو	العضو	الرئيس
جميل عباسي	عبد الرزاق المعاني	صالح الصوراني

شؤون البلديات

اعلان

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٦/٤/٢٥ – بالاستناد الى المادة الثامنـــة من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ – الموافقة على حل مجلس بلدي النعيمة وتعيين لجنة بلدية تقوم مقامه للمدة الباقيـــة لدورته التي تنتهي في ١٩٧٧/١١/١١ مؤلفة على النحو التالي : –

١ – مساعد محافظ اربد السيد حسين العبوشي رئيسا

٢ – مندوب مديرية الاشغال العامة المهندس غازي الجودة عضوا

٣ – مندوب مديرية هندسة البلديات في اربد المهندس فوزي حتامله «

٤ – مندوب مديرية صحة محافظة اربد الدكتور عبد الرحمن البصول «

اعـــلان

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٦/٥/١٦ – بالاستنـــاد الى المادة ٣٤ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ – الموافـــقة على تعيين السيد فيحان علي الحريشا رئيسا لبلديـــة الموقر براتب شهري قدره (٤١) دينارا .

اعـــلان

استنادا للمادة ٣/٣٧ من قانـــون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ اعلن نبأ استقالـــة الاعضاء التالية اسمائهم من مجلس بلدية الحمراء :

١ – السيد محمود محمد ضوان
٢ – « راشد دواس هلال
٣ – « خالد صالح جبر
٤ – « ابراهيم حاكم هزاع

وذلك بتاريخ ١٩٧٦/٢/٤ .

وزير الشؤون البلدية والقرويـــة
اسماعيل العرموطي

اعلان

اعلن للعموم عن انتخاب السيد خالد حرب مناحي نائبا لرئيس بلدية النقيرة سندا للمادة (١/٣٥) من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥·

وزير الشؤون البلدية والقرويـــة
اسماعيل العرموطي

اعلان

اعلن للعموم بانني واستنادا لاحكام المادة التاسعة والثلاثين مـــن قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ قررت تعيين السيد فايز الصحن السالم عضوا في مجلس بلدي حرثا خلفا للعضو المتوفي المرحوم محمود صحن سالم عبيدات .

وزير الشؤون البلدية والقرويـــة
اسماعيل العرموطي

نعـــي

ينعى وزير الشؤون البلدية والقرويـــة عضو المجلس البلدي في حرثا المرحوم محمود صحن السالم العبيدات الذي وافته المنيه يوم ١٩٧٦/٢/٢٦

وزير الشؤون البلدية والقرويـــة
اسماعيل العرموطي

نعي

اعلن نبأ وفاة عضو بلدية صبحا وصبحية المرحوم غصن عيد الدبيسي الذي توفاه الله بتاريخ ١٩٧٦/٤/٨ ٥

وزير الشؤون البلدية والقرويـــة
اسماعيل العرموطي

اعلان

عملا بأحكام الفقرة الثالثة من المـــادة الثانية والخمسين من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية المؤقت رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أعلن للعموم بأن مجلس بلدي الخالديـة باعتباره لجنة تنظيم محلية اتخذ قراراً رقمه (١٢) لسنة ١٩٧٦ بتاريخ ١٩٧٦/٢/١٦ فرض بموجبه عوائد التنظيم الخاصة المبينة نسبها ذيل القرار التالية صيغته ادناه على منطقتي بلدية وتنظيم بلدة الخالدية وذلك لابلاغ واطلاع المعنيين من اصحاب الاملاك في المنطقة المذكورة .

وزير الشؤون البلدية والقروية

اسماعيل العرموطي

القرار رقم : ١٢

التاريخ : ١٩٧٦/٢/١٦

اجتمع المجلس البلدي لبلدية الخالدية بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٦/٢/١٦ برئاسة السيد فلاح العطية وعضوية كل من السيد حمدان سميدان وفهد طويرش ومحمد جبر وعوده السلاح وفلاح فياض وعبد الكريم ابو شندي وسويلم بن ماضي وقد تغيب بدون عذر سليمان بريضي وعايد صليم فلاح رشراش . وبعد الاطلاع على ما جاء بكتاب، معالي وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية حول فرض عوائد التنظيم فقد قرر المجلس فرض عوائدالتنظيم الخاصةبالنسب المبينة تاليا بحيث يشتمل ضمن حدود منطقة البلدية والتنظيمورفع هذا القرار لمعالي وزير الشؤون البلدية والقروية لنشره في الجريدة الرسمية .

فلس	دينار	
٥٠		عن كل متر مربع من بناء السكن .
٢٠٠		« « « « « البناء التجاري
٥٠٠	١	« « « « « البلكونات/الشرفات
	٤	« « « « « البروز
		٥٪ من العوائد المذكورة بدل اشغال ارصفة وممرات .
٢٥٠		عوائد تسجيل طلب الترخيص
	١	عوائد كشف وتخطيط
	١٠	بدل تأمين
	١	عوائد احداث اي تغيير في البناء القائم
٦٠		عن كل متر طولي للاسوار التي لايزيد ارتفاعها عن المترين
		٥٠٪ من العوائد المذكورة في حالة تمديد مدة الرخصة بعد مرور سنة .

تحريرا ١٩٧٦/٢/١٦

اعـــلان

استنادا لاحكام المادة الثانية من قانـــون ادارة القرى رقم ٥ لسنة ١٩٥٤ اعلن للعموم بان كل قريـة من القرى المدرجة ادناه هي قرية بالمعنى المقصود من المادة المذكورة .

وزير الشؤون البلدية والقروية

اسم القريـــة	اسم القريـــة	اسم القريـــة
ام السماق الشمالية	قصر الحلابات الغربي	ناطفـــه
النعيمات	الرميمين	زمـــال
ام عبهره البحاث	برقـــا	ايدون بني حسن
ام البساتين	عـــيرا	خربة الوهادنة
دابـــوق	اليزيدية	حيان اروبيض الشرقي
طبربـــور	معـــدى	الذنيبـــه
خربة السوق	داميـــة	سما الروسان
الروضـــة	ام جوزه	مخربـــا
دوقره وعين النمره	المضرى	بيت راس
والرحيل وابو الزيغان	ضرار	ام قيس
مرج الحمام	صافوط	زحر
الضليـــل	الصبيحي	بشرى
قصر الحلابات الشرقي	ابو نصير	كتم
ام بطمه	الكفرين	الاشرفية
الحسينية	المضمار	خرجا
الجـــيزه	الطوال الشمالي	كفر جايز
مليـــح	ابو الزيغان	ام النعام الغربية
الازرق الشمالي	الخراج	رحابـا
الدروز	حـــكما	سوم الشناق
الازرق الجنوبي الشيشان	الشيخ حسين	دوقره
العدسية	سمر	كفر الماء
خلـــدا	عقربا	السموع
حسبان	كفر ابيل	علعال
الرجيب	يبلا	المنصوره
صروت	الاجفايف	كفر عوان
الفيصلية	دير السعنه	بليلا
الحشافية/الدبابيه	حبراص	الزعترى
ام قصير والمقابلين	جحجين	سال
ام السماق الجنوبية	الدفيانه	فوعرا
رجم الشامي الغربي	ساكب	الهاشمية فاره
نتـــل	الكتـــه	نادره
تلاع العلي	حـــريما	ريمون
منجـــا	الرفيـــد	ربـــاع

اسم القريـــة	اسم القريـــة	اسم القريـــة
المخيبتين	قفقفا	مدين
عنبـــه	وقاص	البقيع
حوفا	ام النعام الشرقية ورجم سبع	غرندل
حيان اروبيض الغربي	ابدر	راكين
ام القطين	المغير – اربد	بتير
الحربة السمراء	غور المزرعة والحديثة	سمرا
الزنيه	حمود	جدعا السيايده
كفرعان	الباروت	اردم
فـــاع	اريحا وابو ترابه	جدعا الجبور
بيت يافا	الشهابية الافرنج	ضانا
العدسية	الجديدة	جوزا الشمالية والجنوبية
جنين	العراق	مرود
المصطبة	الثنيه	سكا
الخناصرى	القطرانه	دمنة
كفر خل	صرفا	محي
الباعج	كثربا	امرع
الدجنيه	الغوير	منشية المزار
المدور	السلع	عين البيضاء
حاتم	العدنانيه	موميا
نحلـــه	النمته	الحسينية
عمراوه	الحسا	الطيبه
البويضه	بئر العطاعطه	بسطه
منشية الكبير	منشية ابو حمور	المنصوره
حمامة الحسبان والعموش	عينون	الدبسه
بيت ايدس	زحوم	ابو مخطوب والزبيدية
جحفية	العمقه	ايل
بريقة	المامونية	سويمره
راجب	الهاشمية	سبع اصير
البيرة وابو الهبيل	المشيرفة	ابدر
كفر راكب	فيفا	المغير/الكرك
المبروكة		

اعلان

عملا باحكام الفقرة الثالثة من المادة الثانية والخمسين من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ اعلن للعموم بان مجلس بلدي عين جنـــه باعتباره لجنة تنظيم محليـــة اتخذ قرارا رقمه (١٥) لسنة ١٩٧٦ بتاريـــخ ١٩٧٦/٣/٢٠ فرض بموجبه عوائد التنظيم الخاصـــة المبينة نسبتها في القرار التالية صيغته ادناه على المنطقة المحددة فيـــه وذلك لابلاغ واطلاع المعنيين من اصحاب الاملاك في المنطقة المذكورة .

وزير الشؤون البلدية والقروية

اسماعيل العرموطي

القرار رقـــم : ٥٠ لسنة ١٩٧٦

تاريخ القـرار : ١٩٧٦/٣/٢٠

اجتمع المجلس البلدي برئاسة الرئيس وحضور الاعضاء السادة فواز القضاه ومحمد القضاه وسالم القضاه وعبد الحميد القضاه ومحمد مومني وقرر المجلس فرض العوائد التالية ضمن المنطقة التنظيمية والمنطقة البلدية في عين جنه والتي تشمل :–

١ – كامل قطع الاحواض رقم ٩،١٠و١١ من اراضي عين جنه .

٢ – كامل القطع رقم ٧–٣٠ من حوض ٨ المروش من اراضي عين جنه .

٣ – كامل القطع رقم ١–٥،٧–١٥ من حوض ١٢ .

٤ – كامل القطع رقم ١،٥،٦،٢٥،٢٦،٢٨–٣٣،٣٦،٣٧،٦٦،٧١،٧٥،٨٠،٩٣،٩٤ من حوض الجتونـة رقم ١٠ من اراضي عجلون .

٥ – كامل قطع الحوض رقم ٢٠ بصة الريحان باستثناء القطع رقم ١–٥،٧–١١،٢١،٢٣،٢٤،٣٠،٣٥،٦٩، ٧٨،٨٦،٥٨،٧٣،٧٥،٩٠–٩٦،٩٨،١٠١،١٠٤،١٠٦–١٠٩ .

٦ – كامل الحوض رقم ١٣ وادي القرية ما عدا .

أ – كامل القطع رقم ٣٩–٤١،٦٣،١٠٥،١٠٧،١٠٩،١١٩،١٢٣،٢٠٦،٢٠٨،١٨٥–١٨٨،٢٢١، ٢٢٢،٢٢٧،٢٣٠–٢٣٢ .

ب – الاجزاء الجنوبية للقطع رقم ١١١،١١٥ التي يفصلها شارع مدرسة بنات عجاون الثانوية .

والعوائد المذكورة كما يلي :–

فلس	دينار	
٨٠		عن كل متر مربع من بناء السكن
٢٠٠		« « « « « البناء التجاري والصناعي
	١	« « « « « البلكونات/الشرفات
٢٠٠		« « « « « « « على ملك طالب الترخيص
	٥	« « « « « البروز على الشوارع
٥٠		عن كل متر من بناء السور الطولي
٥٠٠		عوائد تسجيل طلب الترخيص
	١	عوائد كشف وتخطيط
		٥٠٪ من العوائد المذكورة في حالة تمديد مدة الرخصة بعد مضي سنة على صدورها .
	٣	عوائد احداث اي تغيير في البناء القائم
	١٠	بدل تأمين
	٥	بدل تأمين عن احداث اي تغيير في البناء القائم
٧٠٠		عوائد اللوحات واللافتات
٧٠٠		عوائد الموازين والمكاييل

احداث دائرة جديدة بأسم دائرة شؤون المرآة

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٦/٥/٢ – بالاستناد الى الفقرة (ب) من المادة (٤) من نظام تنظيم وادارة وزارة العمل رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٦ احـداث دائرة جديدة باسم (دائرة شؤون المرأة) تضاف الى الدوائر المبينة في الفقرة (أ) من المادة (٤) المشار اليها .

قــرار

صادر عن سلطة الترخيص – وزير الداخلية

عملا بالصلاحيات المخولة الي بموجب قانون النقل على الطرق وبناء على تنسيب مدير الأمن العام اقــرر اعادة تصاريح الباصات المبينة ارقامها واسماء اصحابها بأدناه للعمل على خط عمان – الزرقاء وبالعكس حيث كنت قد قررت سحبها بتاريخ ١٩٧٦/٣/١٧ .

وزير الداخلية

ورئيس لجنة السير المركزية

ثروت التلهوني

رقم الباص	اسم صاحب الباص
٦٩٠	اسماعيل حقي وعبد الله حقي واخوانه
٢٤٨٥١	حرب القريوني وشركاه
١٧٩٣	« « ومحمد الطاهر
٢١٥٣٩	« «
٣١٤٥٥	بشير ومحمد احمد جاد الله

المواصفات القياسية

قرر مجلس الــوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٦/٥/١٦ بالاستناد الى المادة ١٥ مـن قانون المواصفات والمقاييس رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٢ – الموافقة على المواصفة القياسية لعدادات التاكسي رقم (٢٨) بشكلها التالي : –

عـدادات التاكسي

١ – المجــال

تحدد هــذه المواصفات القياسية العربية القواعد والاشتراطات العامة والخصائص الفنية التي يلــزم توافرها في العدادات الكيلومترية الزمنية المسماة « عدادات التاكسي » والمصممة للاستخدام بسيارات الاجرة العامة .

(١) (٢)

وعدادات التاكسي عبارة عن اجهزة قياس جامله تحسب وتوضح باستمرار وفي كل لحظة اثناء الرحلة الاجره المستحقة من مستقلي سيارات الاجره بما يتفق والمسافة المقطوعة بالسيارة بسرعة معينة وبما يتفق ايضا وزمن استخدامها اذا قلت السرعة عن السرعة الحرجة ، هذا فضلا عن حساب التعريفات الاضافية الاخرى طبقا للقواعد المعمول بها .

٢ – تعاريــف

١ر٢ القيمــه

تعتمد القيمة التي يبينها مسجل الاجرة في عداد التاكسي – وهي قيمة مجرده للاوضاع التعريفية المختلفة – على ثابت خاص بالعداد ويرمز له بالرمز (ك) وعلى معامل مميز للسيارة المركب بها العداد ويرمز لــه

(٣)

بالرمز (ع) وهــذا المعامل (ع) وهو دالة لقيمة متوسط المحيط الفعلي (م) لعجلات السيارة ، ولنسبة

(٤)

النقل بين عدد معين من دورات العجلات الى العدد المناظر له من لفات كيبل توصيل الحركة الخارج من الوصله المهايئه الى العداد .

٢ر٢ ثابت عداد التاكسي (ك)

ثابت عداد التاكسي (ك) هو كمية مميزة لنوع العداد تحدد نوع وعدد الاشارات التي يجب ان يستقبلها العداد حتى يبين – بطريقة صحيحة – مسافة قدرها كيلو متر واحد .

ويعبر عن ثابت العداد باحدى الطريقتين الاتيتين :

١ر٢ر٢ عدد اللفات لكل كيلو متر ويرمز له « لفة / كم » (وهو عدد لفات عمود الادارة الرئيسي للعداد ليسجل كيلو متر واحد – اي عدد لفات كيبل التوصيل المناظر لمسافة مقدارها كيلو متر واحــد تقطعها السيارة المزودة بالعداد) .

(٥)

٢ر٢ر٢ عدد النبضات لكل كيلو متر ويرمز له « نبضة / كم » (عدد النبضات الكهربائية التي يسجلها العداد على هيئة اشارات كهربائية ليسجل كيلو متر واحد) .

(٦)

٣ر٢ المعامل المميز للسيارة (ع)

المعامل المميز للسيارة قيمة ترجع الى طراز السيارة وعدد النبضات او عدد لفات كيبل نقل الحركة الخارج من الوصلة المهايئة (وسيلة التوفيق) الى العداد عندما تقطع السيارة مسافة كيلو متر واحد .

ويمكن التعبير عن هذا المعامل باحدى الطريقتين الاتيتين : –

١ر٣ر٢ عدد اللفات لكل كيلو متر تقطعه السيارة ويرمز له « لفة / كم » (وهي عدد لفات كيبل التوصيل الذي يربط الوصلة المهايئة (وسيلة التوفيق) بالعداد والتي تناظر مسافة مقطوعة بالسيارة مقدارها كيلو متر واحد).

٢ر٣ر٢ عدد النبضات لكل كيلو متر تقطعه السيارة ويرمز له « نبضة / كم » . ويتغير هــذا المعامل نتيجة لتأثره بعدة عوامل منها : تآكل الاطارات وتغير قيمــة ضغط الهواء بالاطارات – حمولة السيارة وظروف تحركها وتوقفها . لذلك يفضل تحديد هذا المعامل تحت ظروف الاختبار العادية للسيارة المذكورة في بند (٤ر٣) .

احداث دائرة جديدة بأسم دائرة شؤون المرأة

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٦/٥/٢ ـ بالاستناد الى الفقرة (ب) من المادة (٤) مـن نظام تنظيم وادارة وزارة العمل رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٦ احـداث دائرة جديدة باسم (دائرة شؤون المرأة) تضاف الى الدوائر المبينة في الفقرة (أ) من المادة (٤) المشار اليها .

قـــرار

صادر عن سلطة الترخيص ـ وزير الداخلية

عملا بالصلاحيات المخولة الي بموجب قانون النقل على الطرق وبناء على تنسيب مدير الأمن العام اقـرر اعادة تصاريح الباصات المبينة ارقامها واسماء اصحابها بأدناه للعمل على خط عمان ـ الزرقاء وبالعكس حيث كنت قد قررت سحبها بتاريخ ١٩٧٦/٣/١٧ .

وزير الداخلية
ورئيس لجنة السير المركزية
ثروت التلهوني

رقم الباص	اسم صاحب الباص
٦٩٠	اسماعيل حقي وعبد الله حقي واخوانه
٢٤٨٥١	حرب القريوتي وشركاه
١٧٩٣	« « ومحمد الطاهر
٢١٥٣٩	« «
٣١٤٥٥	بشير ومحمد احمد جاد الله

المواصفات القياسية

قرر مجلس الـوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٦/٥/١٦ بالاستناد الى المادة ١٥ مـن قانون المواصفات والمقاييس رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٢ ـ الموافقة على المواصفة القياسية لعدادات التاكسي رقم (٢٨) بشكلها التالي : ـ

عـدادات التاكسي

١ ـ المجـال

تحدد هـذه المواصفات القياسية العربية القواعد والاشتراطات العامة والخصائص الفنية التي يلـزم توافرها في العدادات الكيلومترية الزمنية المسماة « عدادات التاكسي » والمصممة للاستخدام بسيارات الاجرة العامة .

(٢)　　　　(١)

وعدادات التاكسي عبارة عن اجهزة قياس جامله تحسب وتوضح باستمرار وفي كل لحظة اثناء الرحلة الاجره المستحقة من مستقلي سيارات الاجره بما يتفق والمسافة المقطوعة بالسيارة بسرعة معينة وبما يتفق ايضا وزمن استخدامها اذا قلت السرعة عن السرعة الحرجة ، هذا فضلا عن حساب التعريفات الاضافية الاخرى طبقا للقواعد المعمول بها .

٢ ـ تعاريـف

١ر٢ القيمـه
تعتمد القيمة التي يبينها مسجل الاجرة في عداد التاكسي ـ وهي قيمة مجرده للاوضاع التعريفية المختلفة ـ على ثابت خاص بالعداد ويرمز له بالرمز (ك) وعلى معامل مميز للسيارة المركب بها العداد ويرمز لـه

(٣)

بالرمز (ع) وهـذا المعامل (ع) وهو دالة لقيمة متوسط المحيط الفعلي (م) لعجلات السيارة ، ولنسبة

(٤)

النقل بين عدد معين من دورات العجلات الى العدد المناظر له من لفات كيبل توصيل الحركة الخارج من الوصله المهايئه الى العداد .

٢ر٢ ثابت عداد التاكسي (ك)
ثابت عداد التاكسي (ك) هو كمية مميزة لنوع العداد تحدد نوع وعدد الاشارات التي يجب ان يستقبلها العداد حتى يبين ـ بطريقة صحيحة ـ مسافة قدرها كيلو متر واحد .
ويعبر عن ثابت العداد باحدى الطريقتين الاتيتين :

١ر٢ر٢ عدد اللفات لكل كيلو متر ويرمز له « لفة / كم » (وهو عدد لفات عمود الادارة الرئيسي للعداد ليسجل كيلو متر واحد ـ اي عدد لفات كيبل التوصيل المناظر لمسافة مقدارها كيلو متر واحـد تقطعها السيارة المزودة بالعداد) .

(٥)

٢ر٢ر٢ عدد النبضات لكل كيلو متر ويرمز له « نبضة / كم » (عدد النبضات الكهربائية التي يسجلها العداد على هيئة اشارات كهربائية ليسجل كيلو متر واحد) .

(٦)

٣ر٢ المعامل المميز للسيارة (ع)
المعامل المميز للسيارة قيمة ترجع الى طراز السيارة وعدد النبضات او عدد لفات كيبل نقل الحركة الخارج من الوصلة المهايئة (وسيلة التوفيق) الى العداد عندما تقطع السيارة مسافة كيلو متر واحد .
ويمكن التعبير عن هذا المعامل باحدى الطريقتين الاتيتين : ـ

١ر٣ر٢ عدد اللفات لكل كيلو متر تقطعه السيارة ويرمز له « لفة / كم » (وهي عدد لفات كيبل التوصيل الذي يربط الوصلة المهايئة (وسيلة التوفيق) بالعداد والتي تناظر مسافة مقطوعة بالسيارة مقدارها كيلو متر واحد) .

٢ر٣ر٢ عدد النبضات لكل كيلو متر تقطعه السيارة ويرمز له « نبضة / كم » . ويتغير هـذا المعامل نتيجة لتأثره بعدة عوامل منها : تآكل الاطارات وتغير قيمـة ضغط الهواء بالاطارات ـ حمولة السيارة وظروف تحركها وتوقفها . لذلك يفضل تحديد هذا المعامل تحت ظروف الاختبار العادية للسيارة المذكورة في بند (٤ر٣) .

٤ ر ٢ المحيط الفعلي للعجلة (م) .
المحيط الفعلي للعجلة (م) هو المسافة التي تقطعها السيارة عندما تتم هذه العجلة دورة كاملة وعندما تؤثر عجلتان في قراءة العداد فان المحيط الفعلي للعجلتين في هذه الحالة يساوي المتوسط الحسابي للمحيط الفعلي لكل من العجلتين (يؤثر المحيط الفعلي للعجلة بطريقة مباشرة او غير مباشرة في قراءة العـــداد وفي تقدير المسافة المقطوعة بواسطة السيارة) .
كما وتوجد علاقة بينه وبين المعامل المميز للسيارة ، حيث تتناسب قيمة المحيط الفعلي للعجلة (م) تناسبا عكسيا مع قيمة المعامل المميز للسيارة (ع) (بند ٣ ر ٢) لذلك فانه من الضروري تحديـــد قيمة المحيط الفعلي للعجلة (م) تحت ظروف الاختبار العادية المذكورة في بند (٤ ر ٣) .

(٧)

٥ ر ٢ الوصلة المهائية (وسيلة التوفيق)
من تعريف ثابت العداد (ك) (بند ٢ر٢) وتعريف المعامل المميز للسيارة (ع) (بند ٣ر٢) ، يتضح ان القيمة العددية لاي منهما يجب الا تتغير بالنسبة للاخرى حتى يسجل العداد المسافة المقطوعة بالدقـــة المطاوبة وذلك لاعتماد العداد على العلاقة بين ر ك) ، (ع) ويستخدم مع العداد وسيلة تسمى وصلـــة المهايئة يتم تركيبها بالسيارة على كيبل السرعات وتعمل على التوفيق بين قيمة ثابت العداد وقيمة معامل السيارة حتى يحقق العداد الشروط الواردة في بند ٣ر٦ .

(٨)

٦ ر ٢ السرعة الحرجة .
السرعة الحرجة هي السرعة التي يتساوى عندها اجر المسافة المقطوعة مع اجر الزمن الذي انقضى لقطع هذه المسافة ، وتحدد السرعة الحرجة تلقائيا تبعا لقيمة التعرفة الزمنية المنصوص عليها في اللوائح والتعليمات المطبقة . وتقوم المجموعة الكيلومترية وحدها بالتسجيل اذا زادت سرعة السيارة عنها ، وتبدأ المجموعـة الزمنية وحدها بالتسجيل اذا قلت السرعة عنها .

٧ ر ٢ الاخطاء
الاخطاء المذكورة في بند (١ر٦) اخطاء متعلقة بالاجهزة المختلفـــة ، اي انها تخص العداد قبل تركيبه بالسيارة .
ويعرف مدى الانحراف او الخطأ في العداد بانه الحد الاقصى للفرق بين القيمة المسجلة بالعداد والقيمـة الحقيقية المناظرة للكمية المقيسه منسوبة الى القيمة الحقيقية .

٣ ــ قواعد عامـــة

١ ر ٣ تكون عدادات التاكسي مطابقة ــ بصفة خاصة ــ للقواعد والاشتراطات العامة الواردة في هذه المواصفات القياسية وكذلك للوائح والتعليمات المطبقة كما تكون طبقا لنموذج اساسي معتمد .

٢ ر ٣ وحدات القياس الاساسية المسموح بها في عدادات التاكسي هي : ــ
المتر او الكيلومتر لقياس المسافة .
الثانية او الدقيقة او الساعة لقياس الزمن .
وتوضح الاجرة (قيمة الرحلة) بوحدات العملة الرسمية .

٣ر ٣ تحدد اللوائح المحلية طرق وظروف استخدام العداد وكيفية تركيبه بانواع السيارات المختلفـــة المصرح بتركيب العداد بها .

(٩)

٤ر ٣ الظروف العادية لاختبار السيارة
١ ر ٤ ر ٣ ان تكون حمولة السيارة مناظرة لزنة شخصين بالغين بما في ذلك السائق .
٢ ر ٤ ر ٣ ان تكون الاطارات مضغوطـــة بالهواء بنفس قيمة الضغط التي نص عليها منتج السيارة (ومن الممكن الرجوع الى ارشادات من المرور اذا لزم الامر) .
٣ر ٤ ر ٣ يتم الاختبار بعد تشغيل محرك السيارة وتحركها بسرعة لاتزيد على ٤٠ كم / ساعة ولاتقل عن السرعـــة الحرجة على ارض مستوية وفي خط مستقيم .

٥ر ٣ فحص ومعايرة المجموعة الزمنيه للعداد
يتم فحص ومعايرة المجموعة الزمنية للعداد بواسطة ساعة وقت معتمدة .

(١٠)

٤ ــ الخصائص التقنية

(١١)

١ ر ٤ جهاز القياس (جهاز المحاسبة)
١ ر ١ ر ٤ يصمم العداد بطريقة تضمن دقته في حساب وبيان سعر الرحلة بناء على الاسس التالية : ــ
١ر١ر١ ر ٤ طول المسافة المقطوعة (وتقوم بحسابها وتقييمها المجموعة الكيلومترية وذلك عندما تتحرك السيارة بسرعة اعلى من السرعة الحرجة)
٢ر١ر١ر ٤ الزمن الذي ينقضي اثناء تحرك او انتظار السيارة وهي مشغولة اذا كانت سرعتها اقل من السرعة الحرجة ٥
٢ ر ١ ر ٤ يتم تشغيل المجموعة الكيلومترية عن طريق حركة دوران العجلات في الاتجاه العادي ولايصح ان يسبب دوران العجلات الى الخلف نقصا فيما يسجله العداد من حيث القيمة او المسافـــة ويتم تشغيل المجموعـــة الزمنية بواسطة ساعة آلية (ميكانيكية او كهربائية)
ولاتبدأ المجموعة الزمنية في التسجيل الا بعد تحريك رافعة الطلب في العداد لتأخذ وضع التشغيل .
وفي حالة ملء الساعة المستخدمة في المجموعة الزمنية بطريقة يدوية فيجب ان تعمل الساعة لمدة ثماني ساعات على الاقل قبل اعادة ملئها او لمـــدة ساعتين اذا كانت هناك ضرورة لاعادة الملء عند كل تحريك يدوي يسبق وضع التشغيل . وفي حالة ما اذا كانت اعادة ملء الساعة تتم بطريقة كهربائية فيجب ان يتم ذلك بطريقه اوتوماتيكية (آليه ذاتية) اي ان تكـــون الساعة الكهربائية جاهزة للتشغيل في اي لحظة (مملؤة بصفة مستمرة) ،

٣ ر ٢ ر ٤ يلاحظ عند تشغيل العداد على اساس حساب المسافة فقط بواسطة المجموعة الكيلومتريـــة ان يكون اول تسجيل في السعر المبين بتسجيل التعرفة بالنقلة الاولى مناظرا لقيمة مسافة ابتدائية معينة تقطع بين هـــذا التسجيل والتسجيل التالي ، ويتم تحديد هذه القيمة في اللوائح الخاصـــة بتعرفة عداد التاكسي وان تتزايد النقلات التالية في مسجل التعرفة بعد ذلك بقيم متساوية ومناظره للمسافات المتساوية المقطوعة والمنصوص عليها ايضا في اللوائح المحلية .

كما يلاحظ عند تشغيل العداد على اساس حساب الزمن فقط بواسطة المجموعـــة الزمنية ان يكون اول تسجيل في السعر المبين بمسجل التعرفة (النقلة الاولى) مناظرا لقيمة زمن ابتدائي معين ينقضي ابتداء من لحظة تشغيل العداد حتى التسجيل التالي ويتم تحديده في اللوائح الخاصة بتعرفة التاكسي وان تتزايدالنقلات التالية في مسجل التعرفة بعد ذلك بقيم متساويـــة ومناظرة لفترات زمنية متساويـــة تنقضي بين النقلات المتتالية . ويراعى ان تكون النسبة بين المسافة الابتدائية المقطوعة وبين اي مسافة من المسافات المتساوية المتتالية هي نفس النسبة بين فترة الانتظار الابتدائية وبين اي فـــترة من فترات الانتظار المتساوية التالية بغض النظر عن التعرفة المستخدمة .

٤ر١ر٤ يلحق بالعداد وسيلة تسمى « الوصلة المهايئة » وسيلة التوفيق تركب داخل او خارج علبـــة العداد ، تسمح بامكان التوفيق بين ثابت العداد (ك) والمعامل المميز للسيارة المركب عليها (ع) بدقة فيـــه ، بحيث لا يتعدى الخطأ الحدود القصوى المنصوص عليها في البندين ٢ر٧ ، ٣ر٧ .

٤ر١ر٥ تصمم العدادات بطريقة تسمح بسهولة اجراء عمليات التعديل والضبط على جهـــاز العد ليلائم التغيرات التي يمكن أن تطرأ على التعرفات المستخدمة . وفي حالة وجود عدة اوضاع للتعرفات بالعداد تزيد على التعرفات المعمول بها ، فيجب في هذه الحالة ان تحسب العدادات قيمة الرحلة في جميع اوضاع التعرفات الزائدة على اساس التعرفة التي تحددها اللوائح المعمول بها .

(١٢)

٤ر٢ رافعة الطلب (وسيلة التشغيل)

٤ر٢ر١ لا يصح ان يوضع العداد او اجزاؤه الداخلية في اي وضع مـــن اوضاع التشغيل الا بعد تحريك رافعـــة الطلب لتأخذ احد اوضاع التشغيل المختلفة ويناظر كل وضع من اوضاع الرافعة اداء معينا للعداد كما هو موضح فيما بعد .

٤ر٢ر٢ وضع « خال » (١٣)

يحقق العداد في الوضع « خال » الاداء التالية :

٤ر٢ر٢ر١ ان تكون القراءة المبينة في مسجل التعرفة مساوية للصفر او مساوية لقيمة التسجيل الابتدائي . وفي حالة الاخيرة يراعى ما ورد في اللوائح المحلية بخصوص هذا الوضع ، فاما ان يسمح ببيان هذه القيمة واضحة في مسجل التعرفة او تحجب بواسطة غطاء خاص .

٤ر٢ر٢ر٢ الا يتم تعشيق المجموعة الكيلو مترية او المجموعة الزمنية مع مسجل التعرفة .

٤ر٢ر٢ر٣ ان تبقى المجموعة الكيلو مترية معشقة بصفة مستمرة مع المسجل المجمع الذي يقوم بتسجيل المسافة الكلية المقطوعة وذلك طبقا للبند ٤ر٣ر٤ر١ .

٤ر٢ر٢ر٤ ان تكون وسيلة البيان الاضافية المزود بها العداد (بند ٤ر٤ر١) خالية او مبينا بها علامة « صفر » .

٤ر٢ر٣ اوضاع التشغيل الاخرى .

يجب ان تكون رافعة الطلب (جهاز التشغيل) مصممة بطريقة تسمح بالانتقال من الوضع (خال) الى اوضاع التشغيل المتتالية بالكيفية الاتية .

٤ر٢ر٣ر١ يتم الانتقال من الوضع (خال) الى اي وضع من اوضاع التشغيل المناظرة للتعرفات المختلفة بترتيب معين، بحيث يبدأ بالتعرفة الدنيا الى التعرفة التي تليهـــا في الزيادة وهكذا ، او باي ترتيب منصوص عليـــه في اللوائح المحلية .

ويقوم العداد بحساب وتقييم المسافات المقطوعة وازمنة الانتظار بالتعرفة المقررة في كل وضع من اوضاع التشغيل المتتابعة بطريقة اوتوماتيكية ، وفي هذه الحالة تعشق المجموعة الكيلو مترية والمجموعة الزمنية مع اجهزة العد والحساب .

٤ر٢ر٣ر٢ في حالة الوضع « ادفع » تحدد القيمة المطلوبة من الراكب عن الرحلـــة ـ مستقلة عن الاجرة المطلوبـــة لجميع الاضافات الاخرى ـ وفي هذا الوضع يوقف التشغيل الزمني ويفصل عن جهـــاز العد بينما تبقى المجموعة الكيلو مترية معشقة مع المسجل المجمع لتسجيل اي مسافة مقطوعة في هذه الحالة .

٤ر٢ر٤ تشغيل رافعة الطلب .

يتم تشغيل رافعة الطلب طبقا للشروط التالية :

٤ر٢ر٤ر١ اثناء عمل العداد ووجود رافعة الطلب عند اي وضع من اوضاع التشغيل المناظرة لاي تعرفة من التعرفات، لا يجوز ارجاع الرافعة من هذا الوضع الى الوضع (خال) الا بعد مرور الرافعة بالوضع « ادفع » .

٤ر٢ر٤ر٢ في حالة الوضع « ادفع » لا يصح للرافعة ولا للعداد ان يعود ثانية الى اي وضع من اوضاع التشغيل السابقة باي تعرفة اخرى الا بعد المرور على الوضع (خال) .

٤ر٢ر٤ر٣ يصمم العداد بطريقة تمنع حدوث اي تغير في التعرفة او القيمة المسجلة عند اي وضع من اوضاع رافعة الطلب عند مرور الرافعة بالوضع (خال) ، وفي حالة اجازة هذه الاوضاع ، فيجب على الاقل تزويد العداد بوسيلة تعوق هذا التغير .

٤ر٢ر٤ر٤ لا يجوز مطلقا امكان وضع رافعة الطلب في اي وضع اخر غير الاوضاع التي سبق ذكرها .

(١٤)

٤ر٣ لوحة البيان

(١٥)

٤ر٣ر١ تصمم واجهة العداد (لافتة العداد) ومسجلات الاجرة بطريقة تسمح بتسجيل البيانـــات التي تهـــم مستخدم العداد بطريقة واضحة تجعل من السهل عليه قراءتها واستخدامها .

٤ر٣ر٢ تبدو الاجرة المطلوبة في مسجل الاجرة الاساسي – مستقلة عن القيم الاضافية الاخرى ـ بطريقةواضحة من السهل قراءتها وتكتب بارقام ذات ارتفاع مناسب لايقل عن ١٠ ملم .

ويجب عند تحريك رافعة الطلب من الوضع (خال) الى اي وضع من اوضاع التشغيل ان يتم الآتي :–

(١٦)

يرفع الحجاب الذي يغطي مسجل الاجرة في حالة الوضع (خال) ان وجد ـ ويسجل المسجل بوضوح القيمة المناظرةلوضع بدء التشغيل كما يبين المسجل بعدذلك قيمة الاجرة المطلوبة والتي تظهرعلىهيئة دفعات متتابعةتتزايد في كل مرة بقيمة نقدية ثابتة تبعا للتعرفة المعمولبها في اوضاع التشغيل المختلفة وذلكبعدقطع المسافة او الزمن الاولي المناظر لاجرة التشغيل الابتدائية .

٣ ر ٣ ر ٤ تزود واجهة العداد بوسيلة خاصه تبين في كل لحظة الوضع الذي تكون عليه رافعة الطلب .

٤ ر ٣ ر ٤ يزود العداد بمسجلات جاملة او مسجلات مجمعة تبين ماياتي بارقام واضحة لايقل ارتفاعهاعن ٤ ملم .

١ر٤ ر٣ر ٤ المسافة الكلية المقطوعة بالسيارة .

٢ر ٤ر٣ ر٤ المسافة الكلية المقطوعة بالسيارة والعداد في حالة تشغيل (السيارة محملة بالركاب) .

٣ر ٤ر٣ ر٤ العدد الكلي للرحلات التي تم فيها تشغيل العداد .

٤ر ٤ر٣ ر٤ عدد النقلات (مرور وحدات الثمن) التي تتزايد بها الاجرة ؛

٥ ر ٣ ر ٤ يزود العداد بوسيلة لاضاءة مسجل التعرفة ولوحة البيانات الموجودة بواجهة العداد . وتصمم بطريقـــة تسمح باستبدال او تغيير مصدر الاضاءة (المصابيح) دون فتح الاجزاء المختومة للعداد .

(١٧)

٤ ر ٤ اجهزة اضافية اختيارية

يمكن تزويد العدادات ببعض اوبكل الاجهزة الاضافية التالية :

١ ر ٤ ر ٤ مسجل — مستقل عن مسجل الاجرة المطلوبة المذكور في البند ٢ر٣ر٤ — ليبين القيم الاضافية الاخرى المطلوب دفعها وتعود القيمة المبينة به تلقائيا الى الصفر عندما تنتقل رافعة الطلب الى الوضع (خال) .

٢ ر ٤ ر ٤ عدادات مراقبة اضافية لتسجيل بعض البيانات التي تهم مالك السيارة .

٣ ر ٤ ر ٤ جهاز لتسجيل اسعار الرحلات على بطاقة او اشرطة مطبوعة .

٤ ر ٤ ر ٤ جهاز مكرر لرافعة الطلب يوضع خارج السيارة لتوضيحوضع الرافعة اذا كانت في الوضع (خال)او في وضع تشغيل (باي تعرفة مستخدمة)

٥ ر ٤ التكوين

١ ر ٥ ر ٤ يكون العداد ذا تصميم جيد وتكوين متين وتصنع اجزاؤه الرئيسية من مواد تتميز بالمتانـة والاستقرار الكافيين .

٢ ر ٥ ر ٤ تصنع علبة العداد ، وعلبة الوصلة المهايئة ، وكذلك اغلفة كيبلات التوصيل واجزاء نقل الحركة بطريقة محكمة ومعامدة للتيار والرطوبة ، وتكون من المتانة والاحكام بحيثتحمي جميع الاجزاء الرئيسيةالداخلية من الصدمات ومن امكانيـــة التأثر بالعوامل الخارجية او التلاعب بوسائل الضبط فيها الا بعد اتلاف اختامها (بند رقم ٧) .

(١٨)

٥ — التعليمات

١ ر ٥ تعليمات عامة

يجب ان يحمل كل عداد على واجهته لوحة او اكثر مدون بها البيانات الآتية :—

١ ر ١ر ٥ اسم وعنوان الصانع وعلامته المميزة :

٢ر ١ ر ٥ العلامة الدالة على طراز ورقم تصنيعه المسلسل .

٣ر ١ ر ٥ علامة مطابقة العداد لانموذج الاساسي المعتمد (بند ١ر٣)

٤ر ١ ر ٥ ثابت العداد (ك) لفه /كم — نبضه / كم (بند رقم ٢ ز ٢)

٢ ر ٥ علامات المعايرة والمراقبة .

يجب ان يكون بكل عداد موضع يسمح بالاتي :—

١ ر ٢ ر ٥ وضع بيانات اضافية خاصة بالعداد او السيارة (ان وجدت) وذلك تبعا للوائح المعمول بها .

(١٩)

٢ر ٢ ر ٥ وضع اختام او علامة المطابقة للمعايرة الابتدائية وعلامات المراقبة الدورية على العدادت .

٣ر ٥ تعليمات خاصة

١ ر ٣ر ٥ يكتب بوضوح بجانب جميع المسجلات عبارة تدل على نوع القيمة المبينة بالمسجل ، كما تكتبالارقـــام والعبارات بطريقة تسمح بالقراءة السهلة الواضحة دون احتمال للبس او الطمس بالنسبة لقراءة اي قيمة من القيم المبينة بالعداد .

٢ ر ٣ ر ٥ يظهر الى جانب بيان الاجرة المطلوبة للرحلة او القيم الاضافية الاخرى (المطلوب دفعها) اسم او رمز

(٢٠)

وحدة العملة المستعملة محليا في تقييم الرحلة .

١ ر ٦ الاخطاء القصوى المسموح بها .

تكون حدود الاخطاء القصوى المسموح بها في العداد (قبل تركيبه بالسيارة) وفقا لما يلي :—

١ ر ١ ر ٦ في حالة التشغيل الكيلو متري — لايصح ان يزيد الخطأ في العداد عن الحدود القصوى التالية .

١ ر١ ر١ر٦ بالنسبة للمسافة الابتدائية ٢٪ من القيمة الحقيقيـــة ، ويسمح في جميع الاحوال بخطأ لايتعدى ٢٠ متر بالنسبة للمسافات الابتدائية التي تقل عن ١٠٠٠ متر .

٢ر ا ر١ ر٦ بالنسبة للمسافات التالية (التي تلي المسافة الابتدائية) يسمح بخطأ ٢٪ من القيمة الحقيقية .

٢ ر ١ ر ٦ في حالة التشغيل الزمني .

لايصح ان يزيد الخطأ في العداد عن الحدود القصوى التالية :

ا ر ٢ر١ ر٦ بالنسبة للزمن الابتدائي ٣٪ من القيمة الحقيقية ، ويسمحفي جميع الاحوال بخطأ لايتعدى ٢٠ ثانية لجميع الازمنة الابتدائية التي تقل عن ١٠ دقائق .

٢ر٢ ر١ر٦ بالنسبة للازمنة التالية (التي تلي الزمن الابتدائي) يسمح بخطأ لايتجاوز ٣٪ من القيمة الحقيقية.

٣ر١ ر ٦ يجب ان يرجع الانحراف او الخطأ الى القيمة الحقيقية وتحدد اللوائح والاشتراطات المحلية ماذا كانمدى الانحراف المسموح به في التسجيل بين طريقة متماثلة او غير متماثلة كنسبة من القيمة الحقيقية.

٢ر٦ تحدد الاخطاء القصوى المسموح بها اثناء تركيب العدادات بالسيارة في اللوائح والاشتراطات المحلية كما ياتي :—

يتم تركيب العداد بالسيارة في ظروف الاختبار العادية (بند ٤ر٣) وبطريقة لا تؤدي الى تغير العلاقة بين ثابت العداد (ك) والمعامل المميز للسيارة المركب عليها العداد باكثر من ١٪ .

٣ر٦ تحدد الارشادات واللوائح المحلية الاخطاء القصوى المسموح بها عند اختبار العدادات اثناء الخدمة بعد تركيبها بالسيارات وذلك عند معايرتها اثناء الخدمة او عند اجراء الرقابة الدوريـــة عليها وهي مركبة بالسيارة .

(٢١) (٢٢)

٧ ـ وضع العداد للحماية والضمان

٧ر١ يصمم العداد بطريقة تسمح بتزويد اجزائه الموضحة فيما بعد ، بوسائل لدمغها ووضـــع الاختام عليها لضمان اجزائها الداخلية وحمايتها من العبث .

٧ر١ر١ علبة العداد التي تحوي وسائل القياس والضبط الداخلية بالعداد .

٧ر١ر٢ علبة الوصلة المهايئة (وسيلة التوفيق) اذا كانت خارج العداد .

٧ر١ر٣ نهايات الغلاف الموضوع حول السلك المرن او حـــول اي اسلاك كهربائية او اي جزء يصل بين العداد وبين اي وسائل ميكانيكية او كهربائية مساعدة تدخل في عمليات‌القياس بالعداد (مثل الوصلة المهايئة) ويتم الختم بطريقة تمنع الوصول الى هذه الاسلاك والعبث بها .

٧ر١ر٤ الكيبل المستخدم في اعادة ملء الساعة الكهربائية في المجموعة الزمنية او الكيبل المستخدم في تشغيل رافعة الطلب بطريقة كهربائية (اوتوماتيكية) .

(٢٣)

٧ر ٥ر جميع اللافتات الخاصة بالتعليمات الملزمة او التي تحمل علامة المطابقة .

٧ر٢ يجب ان يتم وضع الاختام بطريقة تضمن عدم المساس او العبث بأي جزء من الاجزاء الهامة في العداد وخاصة وسائل الضبط أو وسائل العد دون اتلاف اختام الحماية والضمان .

٧ر٣ تحدد اللوائح والتعليمات المحلية مايلي :

٧ر٣ر١ كيفية وضع الاختـــام

٧ر٣ر٢ طبعة وشكل اختام الضمان والحماية .

(٢٤)

٨ ـ اشتراطات خاصة بالرقابة المترولوجية على العدادات

٨ر١ يتم اخضاع عدادات التاكسي للتفتيش المترلوجي القانوني ، وفقا للتشريعات المطبقة . وتخضع كل البنود التالية او جزء منها لهذا الاشراف طبقاالتعليمات المحلية .

٨ر١ر١ اعتماد النماذج الاساسية او اية تعديلات تدخل عليها .

٨ر١ر٢ مطابقة جميع العدادات الجديدة او العدادات التي تم اصلاحها او اعيد ضبطها للمعايرة الاولية

٨ر١ر٣ المعايرة الدورية لجميع العدادات الموجودة في الخدمة .

٨ر٢ تحدد التعليمات والاشتراطات المحلية ماياتي :ـ

٨ر٢ر١ظروف وطرق تطبيق اختبارات المعايرة كما تحدد ايضا كيفية اعتماد النموذج الاساسي .

٨ر٢ر٢ الطرق والاساليب التي تتبع لمراقبة المعايرة .

٩ ـ اعتماد التفتيش ـ ورفـــع العـــدادات

٩ر١ يتم اعتماد نتائج التفتيش القانوني بوضع علامة او اكثر من علامات المطابقة على الاجهزة التي اجتازت بنجاح الاشتراطات الخاصة بالاختبار والمعايرة .

٩ر٢ تكون العلامات والاشارات التكميلية (بند ١ر٢ر٥) مطابقة ايضا للتعليمات المحلية كأن تبين على لافته خاصة توضع في مكان ظاهر (بند ٢ر٥) .

١٠ ـ قائمـــة المصطلحـــات

١ ـ عدادات التاكسي	Taximeter
٢ ـ جاملة	Add up
٣ ـ داله	Function
٤ ـ نسبه النقل	Transmittion Ratio
٥ ـ النبضات	Impulses
٦ ـ المعامل المميز للسيارة	Characteristic Coefficient of the vehicle
٧ ـ جهاز وصلة المهايئه (وسيلة التوفيق)	Adjusting Device (adaptation apparatus)
٨ ـ السرعة الحرجة	Speed of change in drive
٩ ـ الظروف العادية لاختبار السيارة	Normal Conditions of_Testing vehicle
١٠ـ الخصائص التقنية	Technical Characteristics
١١ـ جهاز القياس (جهاز المحاسبة)	Measuring Apparatus
١٢ـ رافعة الطلب (وسيلة التشغيل)	Order Apparatus (Control Mechanism)
١٣ـ وضع (خال)	" Free " Position
١٤ـ لوحة البيان	Indication Apparatus
١٥ـ واجهة العداد	Dial (Reading Face
١٦ـ مسجل الاجرة	Fare Indicator
١٧ـ اجهزة اضافية اختيارية	Optional Additional Devices
١٨ـ تعليمات	Inscriptions
١٩ـ المراقبة الدورية	Perdiocal Verification
٢٠ـ رمز وحدة العملة	Symbol of Monetary Unit
٢١ـ حماية	Protection
٢٢ـ ضمان	Guarantee
٢٣ـ علامة المطابقة	Mark of Verification
٢٤ـ رقابة مترولوجيا	Metrological Control
٢٥ـ نموذج اساسي	Prototype

نقابة اطباء الاسنان

الجدول السنوي باسماء اطباء الاسنان والاشخاص الممارسين لعام ١٩٧٦

الاسم

الدكتور ابراهيم الربضي
» ابراهيم كاتبه
» احمد الرشدان
» احمد العجم
» احمد عطيه
» احمد مالك
» اديب بيروتي
» ارام ياغليان
» ازدهار خلف
» اكرم الخطيب
» الفريد طوباسي
» الياس برغوث
» اسماعيل شنير
» امال ياسين
» اليزابيت روس
» انا ماريا العطار
» بسام باطه
» بسام الخضراء
» بثينه كنعان
» بولس علمات
» تحسين النابلسي
» جمال عرب
» جريس غيشان
» جهاد حسين
» جودت القاضي
» جورج تيودوري
» جورج صفير
» حابس طعمة
» حسام الجراح
» حسن خويج
» حيدر حتحت
» خالد حمشاوي
الدكتوره خالده نصر
الدكتورخليل غوشه
» داود الجعبري
» داود نجمه

الاسم

الدكتور ذياب شادرمه
» رابحه عبد الجليل
» رافع قواسمه
» رجا دعدوش
» ردينه سمور
» رضوان مسنات
» رمزي عجيلات
» رويدة كبابه
» زهير نصار
» رياض الصناع
» رياض بقاعين
» سامي غرايبه
» سامح الرجال
» سالم حواري
» سعد البيطار
» سعيد الامام
» سعيد سمرين
» سلامة سلامة
» سليمان ايوب
» سمير ياسين
» سهى القسوس
» سهاد السعد
» شبلي عماري
» شفيق الصناع
» شوقي عبدالله
» صالح حدادين
» صقر شرايحه
» صلاح لهلوب
» ظاهر النمري
» عايده العلمي
» عبد الفتاح البستاني
» عبد الكريم الرشدان
» عبدالله جبران
» عبد الوهاب الصالح
» عبد الوهاب الطراونه
» علة الصايغ

الاسم

الدكتور عرفان سلطان
» عزت سمور
» عفيف كفينا
» علي الصالحي
» عمر برهوم
» عوني خير
» عيسى جريس
» غالب عويس
» فؤاد قبعين
» فايز العزة
» فرح ايوب
» فوزي بيترو
» فوزي السمهوري
» فوزي غنيم
» فيصل كنعان
» كامل جرادات
» كمال ابو ديه
» كمال حداد
» كمال قطيشات
» كاشف شعبان
» لميعه الياسري مرقه
» مأمون مهدي
» مازن الحلبي
» متري شرايحه
» محمد خير عوض
» محمد خميس الجعفري
» محمد علي قرنه
» مسلم قاسم
» محمود عطيه
» منير بلبيسي
» موس رشيد
» موسى صبحا
» موسى مشربش
» ميسون عويس
» ناديه عبد الهادي
» نايف القسوس

تابع الجدول السنوي باسماء اطباء الاسنان والاشخاص الممارسين لعام ١٩٧٦

الاسم

الدكتور نبيل مفضي
» نبيل النابلسي
» نزيه المزيك
» نصر الله نصر الله
» نظمي عقل
» نهى قمر
» نيللي سماوي
» هاشم غرايبه

الاسم

الدكتورهاني صفاقوج
» هدى فاخوري
» وائل الزاغه
» وليد الدباغ
» وليد شرقاوي

الاشخاص الممارسون

السيد احمد يوسف عيسى
» غالب البطيخي

الاسم

السيد موريس خشريان
» وديع خوري
» وديع معمر
» قيصر سمعان داود
» محمد الروسان
» محمد عبدالله قاسم
» يوسف ارحيم
» يوسف القسوس

اسماء اطباء الاسنان الذين سددوا رسوم تعاطي المهنة السنوية لعام ١٩٧٦

الاسم

الدكتور وليد مرقة
» بسام العيسوى
» عبد الحافظ عقله الاحمد
» راضي عقله حسن راشد

الاسم

الدكتور رضا خليل خوري
الدكتوره يسرى محمد الخطيب
» هاله بشوتي
الدكتور بطرس عرنكى

الأطبـاء

صرحت وزارة الصحة للاطباء التالية اسماؤهم بمزاولة مهنة الطب البشري ضمن الشروط التي تحددها الوزارة

الاسم

منذر جميل حداد
مواهب مصباح كرديه
عصام صادق عثمان صادق
هشام الشيخ محمد احمد الماجد
عمر محمود حداد
اكرم عبدالله زلاطيمو
الياس نخله ابو ياغي
فرنسيس جميل حداد
محمود احمد ابراهيم عليان

الاسم

نبيل حنا يوسف حماتي
جابر جريس العبوي
لؤي شوقي العطعوط
روحي حسن العشي
جبريل عبد الرحمن عايش
احمد محمود صالح ابو دقر
مصطفى سليمان شنيكات
ناديا داود حسن عثمان

البنك المركزي الاردني

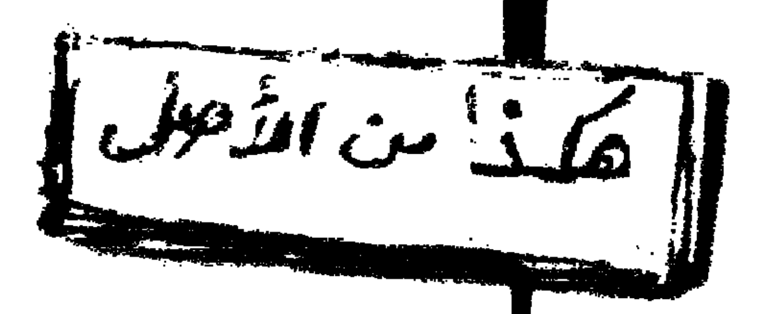
بيان بالموجودات والمطلوبات كما هي عند اقفال العمل بتاريخ ٣٠/ ٤ /١٩٧٦

الموجودات	دينار	دينار	دينار
الذهب			٢٨ر٤٤٢ر٩٤٤
حقوق السحب الخاصه			٢ر٨٦٤ر٣٥٤
موجودات بعملات اجنبية قابلة للتحويل:			
نقد و ارصدة وودائع	١٦١ر٧٢٨ر٩٩٢		
ينزل: امانات مؤقتة لمقابلة التزامات جارية	٢٤ر١٩٢ر٠٠٠	١٣٧ر٥٣٦ر٩٩٢	
اذونات خزينة		١٩ر٦٣٦	
سندات		٢٢ر٠٦٥ر٠٤٠	١٥٩ر٦٢١ر٦٦٨
المساهمة في المؤسسات المالية الدولية والاقليمية			٢ر٩٥٧ر٨١٥
موجودات بعملات اجنبية اخرى			٦٧٣ر٨٨٣
موجودات بالعملة الاردنية :			
سندات واذونات الحكومة الاردنية		٥ر٩٩٩ر٨١٧	
سلف واسناد مخصومة		٢٣ر٦٨١ر٤٢٨	
المساهمة في المؤسسات المالية المحلية		١ر٢٥٠ر٠٠٠	
ودائع لدى البنوك المرخصة		٣ر٩٥٨ر٠٨٩	
اخرى		٨ر٢٦٨ر٤٣٧	٤٣ر١٥٧ر٧٧١
			٢٣٧ر٧١٨ر٤٣٥
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية (له مقابل)			٢٥ر٣٢٤ر٩٥١

المطلوبات	دينار	دينار
النقد المصدر		١٥٦ر٦١٣ر٤٥٦
الحسابات الجارية والودائع :		
الحكومة والمؤسسات العامة	١٥ر٣٧٥ر٧٣٨	
البنوك المرخصة	٤٦ر٢٩٦ر٤١٣	
الهيئات والمؤسسات الخارجية	٥٦٥ر٩٢١	٦٢ر٢٣٨ر٠٧٢
الالتزامات الخارجية تنفيذا لاتفاقيات الدفع		٨١٢ر٤٨١
الحسابات الجارية والودائع بعملات قابلة للتحويل		٤ر٩٤٤ر٧٨١
مطلوبات اخرى		٥ر٨٥٧ر٧٨٤
رأس المال		٢ر٠٠٠ر٠٠٠
الاحتياطي العام		٤ر٠٠٠ر٠٠٠
المخصصات		١ر٢٥١ر٨٦١
		٢٣٧ر٧١٨ر٤٣٥
الاعتمادات المستندية (له مقابل)		٢٥ ٣٢٤ر٩٥١

المحافظ
الدكتور محمد سعيد النابلسي

نائب المحافظ
حسين القاسم



جدول الامراض السارية الشهري عن شهر شباط سنة ١٩٧٦

المرض	اصابات وفيات	عمان م	عمان ع	مادبا م	مادبا ع	الزرقاء م	الزرقاء ع	السلط م	السلط ع	الشونه الشمالية م	الشونه الشمالية ع	المفرق م	المفرق ع	اربد م	اربد ع	جرش م	جرش ع	ديرابي سعيد م	ديرابي سعيد ع	المزار م	المزار ع	عي م	عي ع	غور الصافي م	غور الصافي ع	الكرك م	الكرك ع	الطفيلة م	الطفيلة ع	معان م	معان ع	المجموع م	المجموع ع
ليفوئيد	ا	٤	٣	٣	—	١	—	٨٤	—					٣	—			١	—					١	—							٩٧	٣
	و																																
ديزنتري	ا	١	١																													١	١
	و																																
ذات الرئة	ا	٥	٨																													٥	٨
	و	٥	٨																													٥	٨
انفلونزا	ا					—	٣																									—	٣
	و																																
حصبه	ا	١٢	١٠	٥	—	٣	٦	١	—					٢	—					٢	—	٩	—									٣٤	١٦
	و													١	—																		
ابو كعب	ا	٥٥	٥٤	٢	—	١	١	١	—			٧		٢	—	٥١	—									١	—	١٧	—	٣	—	١٤٠	٥٥
	و																																
سعال ديكي	ا	١٥	١٥	٩	—	—	٢							٣	—													٤	—			٣١	١٧
	و																																
جدري ماء	ا	٤١	٤٠	٧	—	—	٢					١٨		١	—	٣	—									٤	—			٥	—	٧٩	٤٢
	و																																
يرقان	ا	١٢	١٠			٢		٣٥				٧		٢	—	١	—			٣	—					٢						٦٤	١٠
	و																																
شلل اطفال	ا	٢	—	١	—					١	—			١	—																	٥	—
	و	١	—																													١	—
التهاب السحايا	ا	٦	٣			٦	—							٣	—	١	—															١٦	٣
	و	٣	١			١	—							٢	١	١	—															٧	١
حمى قرمزيه	ا	١	—																													١	—
	و																																
دفتيريا	ا	١	—			٢	—																									٣	—
	و																																
ملاريا وافده	ا	٢	—					٥	—					١	—											١٢	—					٢٠	—
	و																																

وزير الصحة

تشجيع الاستثمار

١ – استعرض مجلس الوزراء تنسيبات لجنة تشجيع الاستثمار المتخذه في جلستها رقم (٤١) تاريخ ٢٢ / ٤ / ١٩٧٦ وقرر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢/٥/١٩٧٦ بشأنها ما يلي:

١ – اعتبار مشروع (شركة الادوية البيطريةوالزراعية المساهمة المحدودة) (مشروعا اقتصاديا فقط)

٢ – تأجيل النظر في الطلب المقدم من (شركة مطاحن اربد الاهلية) الى حين تقديم ايضاحات اوفى عن هذا المشروع .

٣ – الموافقة على الطلبات الاخرى المقدمة من الشركات والمصانع والفنادق بشكلها التالي .

أ – فندق ميري لاند – اعتباره مشروعاً اقتصادياً مصدقاً ومنحه الاعفاءات المنصوص عليها في المواد (١٣ ، ١٦ ، ١٩) من قانون تشجيع الاستثمار رقم (٥٣) لسنة ١٩٧٢

ب – مصنع الليف المعدني لصاحبه السيد حامد الدهد واخوانه – اعتباره مشروعاً اقتصاديا ومنحه الاعفاءات المنصوص عليها في المادة (١٣) من قانون تشجيع الاستثمار رقم (٥٣) لسنة ١٩٧٢

٢ – اعاد مجلس الوزراء النظر في البند (أ) من الفقره (١) من قراره رقم (٢٩٧٩) تاريخ ٤/١/١٩٧٦ المتعلق بشركة(انسواسترونغ لصناعة المواد العازلة المساهمة المحدودة(البولستَرين) لاصحابه السادة سمير قعوار وشركاه وقرر في جلسته المنعقده بتاريخ ٢٨/٤/١٩٧٦ ، الموافقة عن اعتبار هذا الطلب مشروعاً اقتصاديا مصدقا ومنحه الاعفاءات المنصوص عليها في المواد (١٣ ، ١٦ ، ١٩) من قانون تشجيع الاستثمار رقم (٥٣)لسنة٧٢

اتفاق

بين المملكة الاردنية الهاشمية والجمهورية العربية السورية

بشأن النقل الجوي التجاري

ان المملكة الاردنية الهاشمية والجمهورية العربية السورية اللتين سيطلق عليهما فيما بعد الفريقين المتعاقدين ، بما أنهما ابرمتا اتفاقية الطيران المدني الدولية التي فتحت للتوقيع فيشيكاغو فيالسابع من شهر كانون الاول ١٩٤٤ والتي سيطلق عليهما فيما بعد الاتفاقية ،

ورغبة منهما في اتخاذ ترتيبات بشأن النقل الجوي التجاري بين اقليميهما والى ما وائهما .

فقد اتفقتا على ما يلي .

المادة الاولى

فما يتعلق بهذا الاتفاق وملاحقه ، يقصد بالتعابير المدرجة ادناه المعاني التالية ما لم يرد نص بخلاف ذلك .

أ – سلطات الطيران تعني بالنسبة للمملكة الاردنية الهاشمية – مديرية الطيران المدني / وزارة النقل ، وبالنسبة للجمهورية العربية السورية – المديرية العامة للطيران المدني في وزارة النقل ، او في كلتا الحالتين اية هيئة او شخص يعهد اليه القيام بالوظائف التي تمارسها حالياً السلطات المذكورة .

ب – مؤسسة النقل الجوي المعينة تعني مؤسسة النقل الجوي التي يعينها احد الفريقين المتعاقدين خطيا الى الفريق المتعاقد الاخر وفق احكام المادة الثالثة من هذا الاتفاق وذلك لشغيل الخطوط الجوية الدولية على الطرق المحددة .

ج – « اقليم » و « خطوط جوية » و « خطوط جويه دولية» و « هبوط لغرض غير تجاري» تعني في تطبيق هذا الاتفاق المعاني المحددة في المادتين الثانية والسادسة والتسعين من الاتفاقية .

المادة الثانية

١ – يمنح كل فريق متعاقد الفريق المتعاقد الاخر الحقوق المعينة في هذا الاتفاق بغيه انشاء خطوط جوية على الطرق المحدده في الملحق رقم /١/ لهذا الاتفاق وسيطلق فيما بعد على هذه الخطوط والطرق « الخطوط المتفق عليها » « والطرق المحددة »

تتمتع مؤسسات النقل الجوي التي يعينها كل من الفريقين المتعاقدين بالحقوق التالية اثناء تشغيلها خطاً جوياً متفقاً عليه على طريق محددة :

أ – التحليق عبر اقليم الفريق المتعاقد الاخر دون هبوط فيه .

ب – الهبوط في الاقليم المذكور لاغراض غير النقل التجاري .

ج – الهبوط في الاقليم المذكور في نقاط محددة لتلك الطرق فيالملحق رقم /١/ لهذا الاتفاق بقصد انزال وأخذ ما يشمله النقل الجوي من ركاب وشحن وبريد .

المادة الثالثة

١ – لكل فريق متعاقد الحق بأن يعين ، خطيا الى الفريق المتعاقد الاخر ، مؤسسة نقل جوي او أكثر بغية استثمار الخطوط المتفق عليها على الطرق المحددة .

٢ – على الفريق المتعاقد الاخر عند استلامه هذا التعيين ومع مراعاة احكام الفقرتين الثالثة والرابعة من هذه المادة ان يمنح دون تأخير ترخيص التشغيل المناسب لمؤسسة النقل الجوي المعينة .

٣ – يحق لسلطات الطيران لدى احد الفريقين المتعاقدين أن تطلب من مؤسسة النقل الجوي التي عينها الفريق المتعاقد الاخر ان تثبت لها انها تتوفر فيها الشروط التي تتطلبها القوانين والانظمة المطبقة بصورة عادية ومعقولة من قبل تلك السلطات على تشغيل الخطوط الجوية الدولية بمقتضى احكام الاتفاقية .

٤ – يحق لكل فريق متعاقد أن يرفض منح ترخيص التشغيل المشار اليه في الفقرة الثانية من هذه المادة ، أو ان يفرض ما يراه من شروط على تمتع مؤسسة النقل الجوي المعينة بالحقوق المبينة في المادة الثانية وذلك في اية حالة لا يقتنع فيها الفريق المتعاقد المذكور بأن جزءا هاما من ملكية مؤسسة النقل الجوي وادارتها الفعلية هي في يد الفريق المتعاقد الذي عينها او في يد رعاياه الا فيحالة وجود مؤسسات نقل جوي مشتركة تقع فيملكية وادارة الفريقين المتعاقدين أو في يد رعاياهما .

٥ – يجوز لمؤسسات النقل الجوي التي عينت وصدر لها ترخيص على هذا النحو أن تبدأ في أي وقت في تشغيل الخطوط المتفق عليها شريطة وجود تعرفة سارية المفعول بالنسبة لذلك الخط .

المادة الرابعة

١ ـ يجب ان تتاح فرص عادلة ومتساوية لمؤسسات النقل الجوي المعينة من قبل كل فريق متعاقد في العمل على أي طريق محددة بمقتضى المادة الثانية من هذا الاتفاق

٢ ـ تكييف طاقة النقل المعروضة من قبل مؤسسات النقل الجوي للفريقين المتعاقدين التي تستثمر خطوطا متفق عليها مع احتياجات النقل بين البلدين وكذلك مع احتياجات النقل الجوي الدولي من والى نقاط أخرى على الطرق المتفق عليها والواقعة في اقاليم بلاد ثالثة

٣ ـ تأخذ مؤسسات النقل الجوي للفريقين المتعاقدين بعين الاعتبار على الطرق المشتركة ، مصالحها المتبادلة بحيث لا تؤثر بصورة غير اصولية على خطوط كل منهما .

المادة الخامسة

١ ـ على مؤسسات النقل الجوي المعينة من قبل كل من الفريقين المتعاقدين أن تزود سلطات الطيران لدى الفريق المتعاقد الاخر بمعلومات عن طراز الطائرات وبرامج الرحلات قبل خمسة عشر يوما على الاقل من افتتاح الخطوط على الطرق المحددة وفقا للمادة الثانية من هذا الاتفاق وذلك للحصول على موافقة تلك السلطات .

المادة السادسة

١ ـ يحق لكل من الفريقين المتعاقدين ان يلغي ترخيص التشغيل الممنوح لمؤسسة النقل الجوي المعينة من قبل الفريق المتعاقد الاخر أو يوقف ممارستها للحقوق المحددة في المادة الثانية من هذا الاتفاق او فرض ما يراه ضروريا من شروط على ممارسة تلك الحقوق :

أ ـ في اية حالة لا يقتنع فيها بأن جزءا هاما من ملكية تلك المؤسسة وادارتها الفعلية هي مطابقة للفقرة /٤/ من المادة الثالثة . او

ب ـ في حالة تقصير تلك المؤسسة بالتقيد بقوانين او انظمة الفريق المتعاقد الذي منح هذه الحقوق ، أو

جـ ـ في حالة عدم تقيد مؤسسة النقل الجوي في اعمال الاستثمار بالشروط المفروضة بموجب هذا الاتفاق أو ملاحقه .

٢ ـ ما لم يكن اتخاذ اجراءات فورية من الغاء ترخيص التشغيل او أيقافه او فرض الشروط المذكورة في الفقرة /١/ من هذه المادة ضروريا لمنع التمادي في خرق القوانين او الانظمة ، فأن مثل هذا الحق لا يمارس الا بعد التشاور مع الفريق المتعاقد الاخر .

المادة السابعة

١ ـ يعترف كل من الفريقين المتعاقدين بشهادات صلاحية الطائرات للطيران وشهادات الاهلية لافراد طاقم الطائرة والاجازات وجميع المستندات التي يصدرها أو يعتمدها الفريق المتعاقد الاخر .

٢ ـ الا أن كل فريق متعاقد يحتفظ ، فيما يتعلق بالطيران فوق اقليمه بحقه في عدم الاعتراف بشهادات الاهلية أو الاجازات التي يمنحها لأي من رعاياه الفريق المتعاقد الاخر .

المادة الثامنة

١ ـ تعفى الطائرات التي تسيرها مؤسسة النقل الجوي المعينة من قبل اي من الفريقين المتعاقدين على الخطوط الدولية والخطوط المتفق عليها وكذلك اجهزتها النظامية ومؤونتها من الوقود وزيوت التشحيم ومخزون الطائرات بما في ذلك المأكولات والمشروبات والتبغ الموجودة على متن تلك الطائرات من جميع الرسوم الجمركية ورسوم التفتيش وغيرها من الرسوم او الضرائب عند وصولها الى اقليم الفريق المتعاقد الاخر شريطة أن تبقى تلك الاجهزة والمؤن على متن الطائرات الى أن يعاد تصديرها .

٢ ـ تعفى ايضا من نفس الرسوم والضرائب باستثناء رسوم الخدمات المقدمة :

أ ـ مخزونات الطائرات التي تؤخذ على متنها في اقليم اي من الفريقين المتعاقدين ضمن حدود تضعها سلطات ذلك الفريق المتعاقد لاستعمالها على متن الطائرات العاملة على خط جوي دولي او خط متفق عليه تابع للفريق المتعاقد الاخر .

ب ـ قطع التبديل التي ادخلت الى اقليم اي من الفريقين المتعاقدين لصيانة او اصلاح الطائرات التي تستعملها مؤسسات النقل الجوي المعينة من قبل الفريق المتعاقد الاخر على خطوط دولية أو خطوط متفق عليها .

جـ ـ الوقود وزيوت التشحيم المعدة لتموين الطائرات التي تستعملها مؤسسات النقل الجوي المعينة من قبل الفريق المتعاقد الاخر على خطوط دولية او خطوط متفق عليها حتى ولو كانت هذه التموينات ستستخدم في جزء من الرحلة يتم فوق اقليم الفريق المتعاقد الذي اخذت فيه هذه التموينات على متن الطائرات .
يمكن أن يشترط وضع المواد المشار اليها في الفقرات (أ) و (ب) و (جـ) تحت اشراف الجمارك او مراقبتها .

المادة التاسعة

ان الاجهزه النظامية للطائرة وكذلك المواد والتموينات المحتفظة بها على متن طائرة اي من الفريقين المتعاقدين يمكن انزالها في اقليم الفريق المتعاقد الاخر بشرط موافقة السلطات الجمركية لدى ذلك الفريق . وفي هذه الحالة يجوز وضعها تحت اشراف تلك السلطات الى ان يعاد تصديرها او يجري التصرف بها حسب الانظمة الجمركية .

المادة العاشرة

لايخضع المسافرون المارون (ترانزيت) عبر اقليم اي من الفريقين المتعاقدين الا لمراقبة مبسطة جدا . ويعفى العفش والحمولة بالترانزيت المباشر من الرسوم الجمركية وما شابهها من ضرائب .

المادة الحادية عشرة

١ ـ تحدد الاجور التي تتقاضاها مؤسسة النقل الجوي التابعة لاحد الفريقين المتعاقدين على النقل الى اقليم الفريق المتعاقد الاخر او منه في مستويات معقولة مع مراعاة جميع العوامل المتعلقة بذلك بما فيها تكاليف التشغيل والربح المعقول واختلاف مميزات الخدمة .

٢ ـ ان الاجور المشار اليها في الفقرة (١) من هذه المادة يجب ان يتفق عليها اولا بين مؤسستي النقل الجوي المعينتين من قبل الفريقين المتعاقدين .

٣ – ترفع الاجور المتفق عليها على هذا النحو الى سلطات الطيران لدى الفريقين المتعاقدين للتصديق عليها وذلك قبل ثلاثين يوما على الاقل من التاريخ المقترح للعمل بها . ويجوز في حالات خاصة تقصير هذه المدة شريطة موافقة تلك السلطات .

٤ – اذا لم تصل مؤسستا النقل الجوي المعينتان الى اتفاق على اي من هذه الاجور ، او اذا لم يكن بالامكان لاي سبب آخر تحديد هذه الاجور حسب نصوص الفقرة الثانية من هذه المادة ، او اذا ابلغ احد الفريقين المتعاقدين الفريق المتعاقد الآخر خلال الخمسة عشر يوما الاولى من فترة الثلاثين يوما المشار اليها في الفقرة الثالثة من هذه المادة بعدم رضاه عن اية اجور تم الاتفاق عليها بمقتضى احكام الفقرة الثانية من هذه المادة فان على سلطات الطيران لدى الفريقين المتعاقدين ان تحاولا اقرار اجور بالاتفاق فيما بينهما .

٥ – اذا لم تتمكن سلطات الطيران من الاتفاق على التصديق على اية اجور رفعت اليها بموجب الفقرة الثالثة من هذه المادة او على اقرار اية اجور بموجب الفقرة الرابعة فان الخلاف يجب ان يسوى بموجب احكام المادة ١٧ من هذا الاتفاق .

٦ – تبقى الاجور الموضوعة وفق احكام هذه المادة سارية المفعول الى ان توضع اجور جديدة وفقا لاحكام هذه المادة

المادة الثانية عشرة

١ – يتعهد كل فريق متعاقد على اعفاء مؤسسات النقل الجوي المعينة من قبل الفريق المتعاقد الاخر من الضرائب على الواردات والارباح الناتجة عن استثمار طائراتها على خطوط دولية او خطوط متفق عليها .

٢ – تعفى الارباح الناتجة عن استثمار الطائرات المسجلة لدى احد الفريقين المتعاقدين في النقل الجوي من ضريبة الدخل لدى الفريق المتعاقد الآخر .

المادة الثالثة عشرة

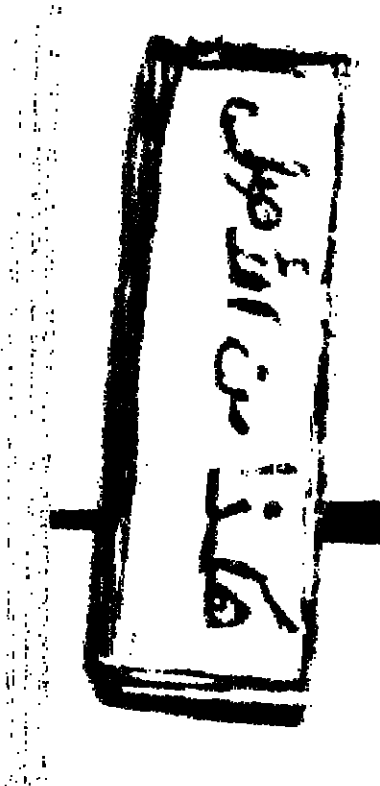
يتعهد كل من الفريقين المتعاقدين بأن يؤمن للفريق المتعاقد الاخر التحويل الحر بالسعر الرسمي للمبالغ الفائضة من ايراداته على مصروفاته التي حققها في اقليمه من جراء نقل الركاب والعفش والبريد والشحن الذي قامت به مؤسسة النقل الجوي المعينة من قبل الفريق الاخر وحيثما يكون نظام المدفوعات بين الفريقين المتعاقدين خاضعا لاتفاق خاص ، فأن هذا الاتفاق هو الذي يطبق .

المادة الرابعة عشرة

تحقيقا للتعاون الوثيق ، تقوم سلطات الطيران لدى الفريقين المتعاقدين بالتشاور ومن وقت الى آخر بغية التاكد من تطبيق احكام هذا الاتفاق والتقيد بها بشكل مرض .

المادة الخامسة عشرة

١ – اذا رأى اي من الفريقين المتعاقدين من المرغوب فيه تعديل اي حكم من هذا الاتفاق فيمكنه طلب التشاور مع الفريق المتعاقد الاخر .



ان هذا التشاور الذي قد يكون بين سلطات الطيران والذي قد يكون بالمباحثات او بالمراسلات يجب ان يبدأ خلال فترة ستين يوما اعتبارا من تاريخ الطلب . وتصبح اية تعديلات يتفق عليها على هذا النحو سارية المفعول عندما يتم تثبيتها بتبادل مذكرات دبلوماسية .

٢ – ان التعديلات على ملاحق هذا الاتفاق يمكن اجراؤها بالاتفاق المباشر بين سلطات الطيران المختصة لدى الفريقين المتعاقدين .

المادة السادسة عشرة

يعدل هذا الاتفاق وملاحقه على وجه ينسجم مع أي اتفاقية متعددة الاطراف قد تصبح ملزمة لكلا الفريقين المتعاقدين .

المادة السابعة عشرة

يجوز لاي من الفريقين المتعاقدين في أي وقت شاء أن يعلن للفريق المتعاقد الاخر بقراره بانهاء مفعول هذا الاتفاق ، ويبلغ هذا الاعلان في آن واحد الى منظمة الطيران المدني الدولية . وينتهي مفعول الاتفاق في هذه الحالة بعد مضي اثني عشر شهرا من تاريخ استلام الفريق المتعاقد الاخر للاعلان ما لم يسحب اعلان الانهاء بالاتفاق بين الفريقين المتعاقدين قبل انقضاء هذه المدة وفي حال عدم وجود اشعار بالاستلام من قبل الفريق المتعاقد الاخر فيعتبر أن الاعلان قد استلم بعد مضي اربعة عشر يوما من تاريخ استلام منظمة الطيران المدني الدولية للاعلان.

المادة الثامنة عشرة

١ – اذا نشأ أي خلاف بين الفريقين المتعاقدين على تفسير او تطبيق هذا الاتفاق فعليهما أولا محاولة فض هذا الخلاف بطريق المفاوضات .

٢ – فاذا لم يصل الفريقان المتعاقدان الى تسوية الخلاف بالمفاوضات يجوز لهما الاتفاق على احالته الى شخص أو هيئة للفصل فيه كما لهما بناء على طلب أي من الفريقين المتعاقدين احالته للفصل فيه الى هيئة مكونة من ثلاثة محكمين يختار كل فريق متعاقد واحد منهم ويعين الثالث من قبل المحكمين اللذين تم اختيارهما وعلى كل من الفريقين المتعاقدين أن يختار محكما خلال ستين يوما من تاريخ تلقي اي من الفريقين المتعاقدين من الفريق الاخر اعلانا بالطرق الدبلوماسية يطلب فيه التحكيم في الخلاف ويعين المحكم الثالث خلال فترة ستين يوما اخرى.
اذا لم يقم اي من الطرفين المتعاقدين باختيار محكم خلال الفترة المحددة ، او اذا لم يعين المحكم الثالث خلال الفترة المحددة فيجوز لاي من الفريقين المتعاقدين ان يطلب من رئيس مجلس الطيران المدني للدول العربية أن يعين محكما او محكمين حسبما تقتضيه الحالة . ويجب ان يكون المحكم الثالث في هذه الحالة من رعايا دولة ثالثة كما يجب ان يقوم برئاسة الهيئة التحكيمية.

٣ – يتعهد الفريقان المتعاقدان بأن يمتثلا لاي قرار يصدر بموجب الفقرة الثانية من هذه المادة .

٤ – يتحمل الفريقان المتعاقدان نفقات التحكيم بالتساوي .

المادة التاسعة عشرة

يبلغ هذا الاتفاق وأي تعديل عليه وأي تبادل مذكرات يتم بموجبه الى منظمة الطيران المدني الدولية لتسجيله .

المادةالعشرون

يصبح هذا الاتفاق ساري المفعول بتاريخ يعين بتبادل مذكرات دبلوماسية على استيفاء الاجراءات التي يتطلبها التشريع الوطني لدى كل من الفريقين المتعاقدين .

اثباتا لذلك فان الموقعين أدناه ، بما لهما من سلطة مخولة من حكومتيهما قد وقعا الاتفاق.

حررعلىنسختينفيدمشق بتاريخ الحادي والعشرين منشهرنيسان عامالف وتسعمائةوستة وسبعينبا اللغة العربية

عن المملكة الاردنية الهاشمية	عن الجمهورية العربية السورية
الشريف غازي راكان ناصر	ناهض الخاني

ملحق رقم (١)

١) يحق للمؤسسة أو المؤسسات المعينة من قبل المملكة الاردنية الهاشمية تسيير خطوط منتظمة على الطريق التـالي :–
 – نقاط في الاردن ، نقاط في سورية – نقاط ما ورائها مع التمتع بكافة الحريات .

٢) يحق للمؤسسة او المؤسسات المعينة من قبل الجمهورية العربية السورية تسيير خطوط منتظمة على الطريقالتالي:–
 – نقاط في سوريا ، نقاط في الاردن – نقاط ما ورائها مع التمتع بكافة الحريات .

٣) تحدد نقاط ما ورائها بالاتفاق بين الفريقين المتعاقدين.

ملحق رقم (٢)

– يحق للمؤسسات المعينة من قبل كل من المملكة الاردنية الهاشمية والجمهورية العربية السوريه تسييرخطوط بين أي من النقاط التالية في البلدين.

عمان – العقبة – دمشق – حلب – اللاذقية – دير الزور – القامشلي – تدمر أو اية نقاط اخرىمحددة– وذلك حسب ما يتفق عليه بين مؤسسات الطيران المعينة .

– تعتبر الرحلات المسيرة بين البلدين بمثابة رحـلات داخلية وتتمتع بكافة الميزات والاعفاءات المعطـاة لهذه الرحلات في كلا البلدين.

من الأصل

امر دفاع رقم (٥) لسنة ١٩٧٦

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ ، وبناء على توصيـة المكتب الرئيسي لمقاطعة اسرائيل ، اقرر منع دخول وتداول كتاب "Israel's Parliament" لمؤلفه الاسرائيلي الياهو ليكوفسكي في المملكة الاردنية الهاشمية .

فارجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك .

١٩٧٦/٥/٥

مراقب المطبوعات العام
معتصم البلبيسي

امر دفاع رقم (٦) لسنه ١٩٧٦

صادر بمقتضى نظام الدفـاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظـام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ وبناء على توصيـة المكتب الرئيسي لمقاطعة اسرائيل اقرر منع دخول وتداول كتاب The Odessa File لمؤلفه Fredrick Forsyth في المملكة الاردنية الهاشمية وذلك لما يتضمنه من اساءة للعرب ودعاية لاسرائيل .

فارجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك.

١٩٧٦/٥/٨

مراقب المطبوعات العام
معتصم البلبيسي

الشركات

اعلانات صادرة عن مدير الشركات والتسجيل التجاري

مراقب الشركات السيد صلاح علي رضا

• أعلن بان الشركة المساهمة الخصوصية شركة الفنادق والابنية الوطنية المساهمة المحدودة قد تأسست وتسجلت في سجل الشركات المساهمة الخصوصية تحت رقم (٣٧٧) بتاريخ ١٩٧٦/٣/٢٥ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة الفنادق والابنية الوطنية المساهمة المحدودة .

٢ — مركز الشركة : عمان — ويجوز ان تفتح لها فروعا في كافة مدن المملكة الاردنية وفي الخارج .

٣ — غايات الشركة . أ — بناء وانشاء وتجهيز وتأثيث الفنادق والشقق المفروشة والمكاتب على اختلاف انواعها وبنايات السكن والشقق وبيعها وتأجيرها .

ب — القيام بجميع الاعمال التجارية والمقاولات والتعهدات والاستيراد والتصدير والكمسيون والاستشارات والخدمات العامة .

جـ — ان تقترض الاموال اللازمة لمشاريعها .

٤ — راسمال الشركة : يتألف راسمال الشركة من (٥٠٠٠٠) خمسين الف دينار مقسم الى (٥٠٠٠) خمسة الاف سهم قيمة السهم الواحد عشرة دنانير .

٥ — اسماء مؤسسي الشركة ومقدار مساهمة كل منهم : —

اسم المؤسس	مقدار المساهمة / سهم
حسني رشدي العالول	١٢٥٠
ليس نبيه نايف المصري	١٢٥٠
ناديه حسني العالول	١٢٥٠

٦ — مسؤولية المساهمين : ان مسؤولية المساهمين محدودة بنسبة ما اكتتب به كل منهم في راسمال الشركة ٥

٧ — ادارة الشركة : يتولى ادارة الشركة وتصريف شؤونها مدير او هيئة مديرين حسبما يقرره المساهمون في القرار الخاص الذي يضعونه لهذه الغاية .

٨ — مدة الشركة : غير محدودة .

• أعلن بان شركةانترناشيونال بكتل انكوربوريتد قد عينت السيد جلن أ. بلايمث ممثلا لها بالاردن بدلا من الممثل السابق السيدبول روما .

• اعلن بان الشركة العادية العامة شركة احمد يوسف حمزه سعيد منصور لنشر الحجاره قد تسجلت لدي تحت رقم (٤١٧٧) تاريخ ٢٦ / ١ / ٩٧٦ حسب التفاصيل التالية . —

١ — اسم الشركة : شركة احمد يوسف وحمزه سعيد منصور لنشر الحجاره .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — احمد يوسف حمد العبابنه اردني اربد
ب — حمزه سعيد حامد منصور " "

٣ — غايات الشركة : تنشير حجاره .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : اربد

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٦٠٠ دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدوده

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : احمد يوسف حمد العبابنه وحمزه سعيد حامد منصور مجتمعين ومنفردين .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/١/٢٦

• أعلن بان الشركة العادية العامة شركة جولد ستار التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٥٣٠) تاريخ ١٩٧٦/٣/٢٧ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة جولد ستار التجارية .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — عبد الرؤوف يوسف عبد الرحيم اردني عمان
ب — طلال عيسى محمد ابو عزه " "
جـ — عبد الكريم شاكر طرخان " "

٣ — غايات الشركة : تجارة لوازم الاطفال وادوات التجميل واستيرادها والحصول على الوكالات .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ — مقدار راسمال الشركة : (٣٠٠) دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الامور المالية — عبد الرؤوف يوسف عبد الرحيم منفردا والامور الادارية — عبد الرؤوف يوسف عبد الرحيم وعبد الكريم شاكر طرخان مجتمعين ويحق لأي شريك تفويض من يشاء بموجب وكالة رسمية .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/٢٨

• اعلن بان الشركة العادية العامة شركة موسى ومحمود حسن العكور قد تسجلت لدى تحت رقم (٤٥١٧) تاريخ ٢٣/٣/٩٧٦ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة موسى ومحمود حسن العكور .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — محمود حسن احمد العكور اردني اربد
ب — موسى حسن احمد العكور " "

٣ ـ غايات الشركة : بيع خبز وكعك .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : اربد .
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : ١٠٠٠ دينار .
٦ ـ مدة الشركة : غير محدوده
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين ومنفردين
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/٢٣

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة انطون اسكندر غريب وموريس سالم قردحجي (غريب قردحجي) قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٥٢٣) تاريخ ١٩٧٦/٣/٢٤ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة : شركة انطون اسكندر غريب وموريس سالم قردحجي (غريب قرد حجي) .
٢ ـ أسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :

الاسم	الجنسية	العنوان
أ ـ مجاهد انطون غريب	أردني	اربد
ب ـ جبرا انطون اسكندر غريب	«	«
ج ـ جوزيف انطون غريب	«	«
د ـ موريس سالم الياس قردحجي	«	«
هـ ـ جوليا ابراهيم فران	أردنية	«
و ـ موريس انطون اسكندر غريب	أردني	«

٣ ـ غايات الشركة : بيع زيوت معدنية ومحروقات .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : اربد .
٥ ـ مدة الشركة : غير محدودة .
٦ ـ راسمال الشركة : (١٨٠٠) دينار .
٧ ـ أسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : موريس سالم قرد حجي منفردا او موريس سالم قرد حجي ومجاهد انطون غريب مجتمعين .
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/٢٤ .

• أعلن بان الشركة العادية العامة شركة مصنع بلاط وطوب البلقاء قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٥١٣) تاريخ ١٩٧٦/٣/٢١ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة : شركة مصنع بلاط وطوب البلقاء .
٢ ـ أسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :

الاسم	الجنسية	العنوان
أ ـ محمد فلاح السالم القهيوي	اردني	القويسمه
ب ـ خلف فلاح السالم القهيوي	«	«
ج ـ سالم احمد ابو انشيش	«	«
د ـ خالد ابراهيم القهيوي	«	«
هـ ـ طاهر خلف السلمان	«	«

٣ ـ غايات الشركة : صنع البلاط والطوب .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : القويسمه .
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : (٢٠٠٠) دينار .
٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة .
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : محمد فلاح سالم القهيوي منفردا .
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/٢١ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة الترا عمان التجارية استيراد وتصدير وتعهدات قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٤٤٠) تاريخ ١٩٧٦/٣/١ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة : الترا عمان التجارية ، استيراد ، تصدير ، تعهدات .
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :

الاسم	الجنسية	العنوان
أ ـ عبد الكريم العقله	اردني	عمان
ب ـ غسان عبد الكريم العقله	«	«

٣ ـ غايات الشركة : تعهدات عامة .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان ـ ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة وخارجها .
٥ ـ مقدار راسمال الشركة : (٢٥٠٠) دينار .
٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة .
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : عبد الكريم العقلة ، غسان عبد الكريم العقلة مجتمعين ومنفردين .
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/١ .

• اعلن بان الشركة العادية العامة شركة حامي وطراونه التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٥٢١) بتاريخ ١٩٧٦/٣/٢٤ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة : شركة حامي وطراونه التجارية .
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :

الاسم	الجنسية	العنوان
أ ـ كمال كريم سلامه الطراونه	اردني	عمان
ب ـ ابراهيم عادل شاكر الحامي	«	«

٣ ـ غايات الشركة : تجارة عامة ، استيراد ، تصدير .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز لها فتح فروع في داخل المملكة الاردنية .
٥ ـ مقدار راسمال الشركة : (١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار .
٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة .
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : كمال كريم سلامه الطراونه منفردا في كافة الامور .
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/٢٤ .

• اعلن بان الشركة المساهمة الخصوصية شركة التجارة والاعمال الكهربائية المساهمة المحدودة قد تأسست وتسجلت في سجل الشركات المساهمة الخصوصية تحت رقم (٣٦١) تاريخ ١٩٧٦/٢/٢٢ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة التجارة والاعمال الكهربائية المساهمة المحدودة .

٢ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع ووكالات لها داخل المملكة الاردنية وخارجها .

٣ — غايات الشركة : أ — تعاطي اعمال التجارة العامة والاعمال الكهربائية .
ب — تملك واستئجار العقارات اللازمة لاغراض الشركة وكل مـا يتطلب القيام به لاجل تنفيذ الغايات الواردة في الفقرة (أ) .

٤ - راسمال الشركة : يتألف راسمال الشركة من (٤٥٠٠) اربعة لاف وخمسماية دينار مقسمة الى (٤٥٠) اربعماية وخمسون سهما قيمة السهم الواحد عشرة دنانير .

٥ — اسماء مؤسسي الشركة ومقدار مساهمة كل منهم :

اسم المؤسس	مقدار المساهمة/سهم
يوسف احمد عبد الهادي	٢٠٠
هاني محمود شريم	١٠٠
خليل ابراهيم حسن جادو	١٠٠
موسى محمود عوض	٥٠

٦ — مسؤولية المساهمين : ان مسؤولية المساهمين محدودة بنسبة ما اكتتب بـــه كل منهم في راسمال الشركة .

٧ — ادارة الشركة : يتولى ادارة الشركة مديرين حسب القرار الخاص الذي يضعونه لهذه الغاية ؛

٨ — مدة الشركة : غير محدودة .

• اعلن بان الشركة العادية العامة شركـــة مصطفى نصر ومحمد عبدالفتاح بدران للتجارة العامة قد تسجلت لدي تحت رقم (٤١٧٨) تاريخ ١٩٧٦/١/٢٦ حسب التفاصيل التالية :—

١ — اسم الشركة : شركة مصطفى نصر ومحمد عبدالفتاح بدران للتجارة العامة

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — محمد عبدالفتاح سعد بدران اردني اربد
ب — مصطفى نصر مصطفى بدران « «

٣ — غايات الشركة : تجارة عامة

٤ — مركز الشركة الرئيسي : اربد .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (١٠٠٠) الف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا: محمد عبدالفتـاح اسعـد بدران ومصطفى نصر مصطفى بدران مجتمعين ومنفردين

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/١/٢٦ .

• اعلن بان الشركة العادية العامة شركةالاخاءالعربية التجاريةقد تسجلت لدي تحت رقم(٤٥٢٧)تاريخ١٩٧٦/٣/٢٧ حسب التفاصيل التالية .

١ — اسم الشركة : الاخاء العربيه التجارية .

٢ — اسماء الشركا وجنسياتهم وعناوينهم : أ — حسن احمد داود اردني عمان
ب — خالد عبد الهادي حبنكه اردني عمان

٣ — غايات الشركة : مال قبان

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٣٠٠٠) دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركةوالتوقيع عنهـــا: الشريكين مجتمعان

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/ ٣/ ٢٧

• اعلن بان الشركة العاديـة المحدودة شركة السهل الاخضر العقاريـــة قد تسجلت الدي تحـــت رقم (٥٠٤) تاريخ ١٩٧٦/٣/٢٤ حسب التفاصيل التالية :—

١ — اسم الشركة : شركة السهل الاخضر العقارية

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — ابراهيم حسين اللوزي شريك عام اردني عمان
ب — ناصر ابراهيم وشاح محدود المسؤوليا اردني عمان

٣ — غايات الشركة : وساطة لبيع الاراضي والعقارات

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة وخارجها .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٥٠٠) خمساية دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركـاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريك العام ابراهيم حسن اللوزي منفردا

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/٢٤

• اعلن بان الشركة العادية العامـة شركة الطوباسي لبيع قطـع السيارات قدتسجلت لدي تحـت رقم (٥٤١٢) تاريخ ١٩٧٦/٣/٢٠ حسب التفاصيل التالية :—

١ — اسم الشركة : شركة الطوباسي لبيع قطع السيارات .

٢ — اسماء الشركـــاء وجنسياتهـــم وعناوينهم : أ — اسعد ابراهيم خليل الطوباسي اردني عمان
ب— ضهان مسفاف حداد « «

٣ — غايات الشركة : مبيع قطع سيارات

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ — مقدار راسمال الشركة : ٥٠٠ خمساية دينار

٦ ــ مدة الشركة : غير محدوده

٧ ــ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين ومنفردين في كافة الامور .

٨ ــ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٧/٣/٢٠

• اعلن بان الشركة المساهمة الخصوصية شركة الآليات المتحدة المساهمة المحدودة قد تأسست وتسجلت في سجل الشركات المساهمة الخصوصية تحت رقم (٣٦٨) بتاريخ / ١٩٧٦/٣ حسب التفاصنل التالية :—

١ ــ اسم الشركة : شركة الآليات المتحدة المساهمة المحدودة .

٢ ــ مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز لها فتح فروع داخل المملكة الاردنية الهاشمية وخارجها

٣ ــ غايات الشركة :

أ ــ شراء وبيع واستيراد وتصدير والمتاجرة بكافة انواع السيارات والتركات والقلابات والتركتورات والدرجات النارية والعادية والخلاطات والروافع وعموما جميع الاليات التي تعمل بواسطة المحركات والموتورات وجميع اصناف القطع والادوات اللازمة لها .

ب ــ ان تنشيء وتبني وتشتري وتبيع وتستأجر وتؤجر وتعيد بناء وتحسين وتؤثث وتصور البنايات والمعارض والكراجات وعموما ان تقوم باعمال البدء اللازمة لمشاريع تجارة السيارات الكبيرة والصغيرة وتوابعها .

٤ ــ راسمال الشركة : يتألف راسمال الشركة من (١٠٠٫٠٠٠) ماية الف دينار مقسم الى (١٠٫٠٠٠) عشرة الاف سهم قيمة السهم الواحد عشرة دنانير

٥ ــ اسماء مؤسسي الشركة ومقدار مساهمة كل منهم :—

اسم المؤسس	مقدار المساهمة/سهم
سمير عزت مهيار	٩٠٠٠
تيسير عبد المجيد مهيار	١٠٠٠

٦ ــ مسؤولية المساهمين : ان مسؤلية الاعضاء محدودة بنسبة ماكتتب به كل منهم في راسمال الشركة .

٦ ــ ادارة الشركة : يتولى ادارة الشركة وتصريف شؤونها مدير او هيئة مديرين حسب القرار الذي يتخذه المساهمون لهذه الغاية ؛

٨ ــ مدة الشركة : غير محدودة

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة معمل بلاط الشرق الاوسط قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٥٢٦) تاريخ ١٩٧٦/٣/٢٥ حسب التفاصيل التالية :—

١ ــ اسم الشركة : شركة معمل بلاط الشرق الاوسط

٢ ــ أسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ ــ حسين يوسف جمعه ابوسمور — أردني — عمان
ب ــ جميل محمد صالح بكر — " — "

٣ ــ غايات الشركة : مبيع وصناعة البلاط الطوب

٤ ــ مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ ــ مقدار راسمال الشركة : (٤٠٠٠) اربعة الاف دينار

٦ ــ مدة الشركة : غير محدودة

٧ ــ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين ومنفردين

٨ ــ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/٢٥ .

• أعلن بان الشركة العادية العامة شركة كاميو للفنادق والشقق المفروشة قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٤٤١) تاريخ ١٩٧٦/٣/١ حسب التفاصل التالية :—

١ ــ اسم الشركة : شركة كاميو للفنادق والشقق المفروشة .

٢ ــ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ ــ هبه جواد الدجاني — اردنية — عمان
ب ــ ليا عبد الرحمن ماضي — " — "

٣ ــ غايات الشركة : انشاء وادارة فنادق وشقق مفروشة في عمان وجميع انحاء المملكة.

٤ ــ مركز الشركة الرئيسي : عمان ــ ويحق لها فتح فروع في داخل المملكة وخارجها .

٥ ــ مقدار راسمال الشركة : ماية وخمسة وعشرون الف دينار .

٦ ــ مدة الشركة : غير محدودة .

٧ ــ اسماء الشركاء المفوضين بتولي) شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكتان مجتمعتان في كافة الامور .

٨ ــ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/١ .

• أعلن بان الشركة العادية العامة شركة محل العودة للادوات الكهربائية قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٥٠٩) تاريخ ١٩٧٦/٣/١٨ حسب التفاصيل التالية :

١ ــ اسم الشركة : شركة محل العودة للادوات الكهربائية

٢ ــ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ ــ محمد روحي عوض محمد مصطفى — اردني — الزرقاء
ب ــ عقاب احمد عبدالله احمد — " — "

٣ ــ غايات الشركة : تجارة ادوات كهربائية

٤ ــ مركز الشركة الرئيسي : الزرقاء .
٥ ــ مقدار راسمال الشركة : (٥٠٠)خمسماية دينار
٦ ــ مدة الشركة : غير محدودة .
٧ ــ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها) : الشريكين مجتمعين او منفردين في كافة الامور
٨ ــ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/١٨ .

• أعلن بان الشركة العادية العامة شركة ملحمة جبل عمان قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٥٠٦) تاريخ ١٧/ ٣/ ١٩٧٦ حسب التفاصيل التالية : —

١ ــ اسم الشركة : شركة ملحمة جبل عمان .
٢ ــ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ ــ مصطفى عبد الرؤوف مصطفى اردني عمان
ب ــ حسين يوسف محمد شويحات اردني عمان
٣ ــ غايات الشركة : ملحمة .
٤ ــ مركز الشركة الرئيسي : عمان.
٥ ــ مقدار راسمال الشركة : ٥٠٠ خمسماية دينار
٦ ــ مدة الشركة : غير محدودة
٧ ــ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها) : الشريكين مجتمعين ومنفردين
٨ ــ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/١٧ .

• أعلن بان الشركة العادية العامة شركة تجهيزات البيت السعيد قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٥٣٢) تاريخ ١٩٧٦/٣/٢٨ حسب التفاصيل التالية :

١ ــ اسم الشركة : شركة تجهيزات البيت السعيد
٢ ــ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ ــ محمود النهار الروسان اردني عمان
ب ــ علي عبد العزيز مسلم « «
ج ــ عبد الفتاح عيسى خاطر « «
٣ ــ غايات الشركة : تجارة عامة
٤ ــ مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها في انحاء المملكة
٥ ــ مقدار رأسمال الشركة : ٦٠٠٠ دينار
٦ ــ مدة الشركة : غير محدودة
٧ ــ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها . الشركاء الثلاثة مجتمعين ومنفردين
٨ ــ تاريخ ابتداء العمل ١٩٧٦/٣/٢٨ .

• أعلن بان شركة كندى ودونكن قد تسجلت لدي تحت الرقم (٢٥) تاريخ ١٩٧٦/٣/٢٤ في سجل الشركات العادية الاجنبية حسب التفاصيل التالية : —

١ ــ اسم الشركة : شركة كندى ودونكن .
٢ ــ غايات الشركة في المركز : هندسية استشارية .
٣ ــ غايات الشركة في الاردن : القيام بمهمة المهندسين الاستشاريين لشركة الكهرباء الاردنية المساهمة.
٤ ــ مركز الشركة الرئيسي : لندن
٥ ــ مركز الشركة بالاردن : عمان ـ جبل عمان
٦ ــ راسمال الشركة بالمركز : (٥٠ر٠٠٠) جنيه استرليني .
٧ ــ راسمال الشركة بالاردن : (١٠ر٠٠٠) دينار اردني
٨ ــ اسم ممثل الشركة بالاردن : برنارد كويلك .
٩ ــ مدة الشركة : لحين انتهاء اعمالها بالاردن .

• أعلن بان الشركة العادية العامة شركة مصانع الخرطوش الاردنية والمسجلة لدي تحت رقم (٧٧٩) بتاريخ ١٩٦٤/١٢/٢١ قد فسخت بسبب وفاة شريك وقد تقدم الشركاء بطلب جديد لتسجيل الشركة شركة عادية محدودة وسجلت في سجل الشركات العادية المحدودة تحت رقم (٥٠٥) بتاريخ ١٩٧٦/٣/٢٤ حسب التفاصيل التالية : —

١ ــ اسم الشركة : شركة مصانع الخرطوش الاردنية .
٢ ــ اسماء الشركاء وصفاتهم وجنسياتهم وعناوينهم :
أ ــ محمد نذير احمد الاخرس شريك عام اردني اربد
ب ــ السيدة وداد ارملة احمد عمر الاخرس محدودة المسؤولية اردنية اربد
ج ــ هيفاء ارملة عمر الاخرس « « « «
د ــ مها عمر احمد الاخرس « « « «
هـ ــ ايمان عمر احمد الاخرس « « « «
و ــ احمد عمر احمد الاخرس « « اردني «
ز ــ كمال عمر احمد الاخرس « « « «
س ــ يسرى عمر احمد الاخرس « « اردنية اربد
٣ ــ غايات الشركة : الاستيراد ، صنع وبيع وتصدير خرطوش الصيد وغيار المسدسات، خردق الهواء على اختلاف انواعها واشكالها .
٤ ــ مركز الشركة الرئيسي : اربد
٥ ــ مقدار رأسمال الشركة : (١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار .
٦ ــ مدة الشركة : غير محدودة
٧ ــ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : محمد نذير احمد الاخرس منفردا .
٨ ــ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/٢٤.

• أعن بأن الشركة العادية العامة شركة ستيلكو للالمنيوم جمال اخوان قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٥١٤) تاريخ ٢١/٣/١٩٧٦ حسب التفاصيل التالية :—

١ — اسم الشركة : شركة ستيلكو جمال أخوان

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — عبدالمحسن علي حسين الجمال — أردني — عمان
ب — حماد علي حسين الجمال — « — «

٣ — غايات الشركة : عمل ابواب وشبابيك المنيوم .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ — مقدار راسمال الشركة : ٨٠٠ دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكان مجتمعان او منفردان في كافة الامور .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/٢١ .

• اعلن بان الشركة العادية العامة شركة محمد جبريل وشركاه قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٥٢٥) تاريخ ٢٥/٣/١٩٧٦ حسب التفاصيل التالية :—

١ — اسم الشركة : شركة محمد جبريل وشركاه

٢ — أسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — محمد جبريل عبد اسماعيل — اردني — اربد
ب — خليل محمد علي عبدالرحمن — « — «
ج — احمد محمد عبدالله خليل — « — «

٣ — غايات الشركة : نوفوتيه

٤ — مركز الشركة الرئيسي : اربد

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٦٠٠ دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : محمد جبريل عبد اسماعيل منفردا في كافة الامور .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٧/٢٥ .

• أعلن بأن الهيئة العامة غير العادية للشركة المساهمة الخصوصية شركة اجنحة العرب المساهمة المحدودة ، قد قررت باجتماعها المنعقد بتاريخ ١٧/٣/٩٧٦ ما يلي :

١ — زيادة راسمال الشركة وتعديل المادة الثالثة من عقد التأسيس والمادة الرابعة من النظام الداخلي للشركة بحيث يصبح النص فيها كما يلي :
يتالف راسمال الشركة من (٢٢٣٢٩٤٠) مليونان ومائتان واثنان وثلاثون الف وتسعماية واربعون ديناراً اردنياً مقسمة الى (٢٢٣٢٩٤) الف سهم (مائتان وثلاثة وعشرون الف ومائتان واربعة وتسعون سهما) بقيمة السهم الواحد عشرة دنانير اردنيه .

٢ — كما قررت الهيئة العامة غير العادية للشركة — تعديل المادة الاولى من عقد التأسيس والنظام الداخلي للشركة بحيث يصبح النص فيها كما يلي : يصبح اسم الشركة — شركة الاجنحة العربية المساهمة المحدودة ،

• اعلن بان الشركة العادية المحدودة شركة كونكورد للسياحة والسفر قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٠٦) تاريخ ٢٤/٣/٩٧٦ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة كونكورد للسياحة والسفر

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم
أ — اسعد سليم بطارسه — محدود المسؤولية — اردني — عمان
ب — ابراهيم يعقوب كريوراني — شريك عام — « — «

٣ — غايات الشركة : سياحة وسفر

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لهافي داخل المملكة الاردنية وخارجها ؛

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٥٠٠٠) خمسةالاف دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — أسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : ابراهيم يعقوب كريوراني منفوداً في كافة الامور .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/٢٤ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة عوني صلاح ابو سعد واخوانهقد تسجلت لدي تحت رقم (٤٥٠٣) تاريخ ١٦/٣/١٩٧٦ حسب التفاصيل : —

١ — اسم الشركة : شركة عوني صلاح ابو سعد واخوانه

٢ — اسماء الشركة وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — عوني صلاح ابو سعد — اردني — عمان
ب — عمران صلاح ابو سعد — « — «

٣ — غايات الشركة : مطبعة اكياس نايلون

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٤٠٠٠) اربعة آلاف دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : عوني صلاح ابو سعد منفرداً في ادارة الشركة اما في التوقيع في الامور المالية والادارية والامور الاخري فالشريكين مجتمعين ومنفردين

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/١٦

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة نوفوتيه دانا قدتسجلت لدي تحت رقم (٤٥٢٨) تاريخ ١٧/٣/١٩٧٦ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة نوفوتيه دانا

٢ — أسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — السيدة وداد زهير عناب — اردنيه — عمان
ب — السيدة سميره جراده — سورية — «

٣ — غايات الشركة : بيع النوفوتيه والاتجار بها

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة وخارجها ،

٥ ـ مقدار راسمال الشركة : (١٥٠٠) دينار

٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة .

٧ ـ آسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : السيدة وداد زهير عناب ، السيدة سميره جراده مجتمعتـــان في كافة الامور

٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/٢٧ .

• اعلن بان الشركة العادية العامة شركة عارف سليمان الخطيب واولاده قـــد تسجلت لدي تحت رقم (٤٤٩٣) تاريخ ١٤ /٣/١٩٧٦ حسب التفاصيل التالية :ـ

١ ـ اسم الشركة : شركة عارف سليمان الخطيب واولاده

٢ ـ اسمـــاء الشركـاء وجنسياتهـــم وعناوينهم : أ ـ عارف سليمان الخطيب اردني عمان
ب ـ عدنان عارف سليمان الخطيب " "

٣ ـ غايات الشركة : تجارة الالبسة الجاهزة .

٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : (١٥٠٠) دينار

٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة

٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجمعين ومنفردين .

٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ٩٧٦/٣/١٤ .

أعلن بأن الشركة العادية العامـة الشركة الفنية للخدمات المطبعية قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٥١٩) تاريخ ١٩٧٦/٣/٢٣ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة : الشركة الفنية للخدمات المطبعية .

٢ ـ اسمـــاء الشركاء وجنسيـــاتهم وعناوينهم : أ ـ سليمان وديع حداد اردني عمان
ب ـ السيده فيوليت حنا فليفل اردنية "

٣ ـ غايات الشركة : انتاج وتجهيز افلام الاوفسيت وتصميم الكليشهات وفق الاحرف المطبعية وفرز الالوان وكافة الخدمات المتعلقة باعمال المطابع .

٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز ان تفتح فروع لها داخل المملكة الاردنية الهاشمية وخارجها .

٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : (٦٠٠٠) ستة الاف دينار .

٦ ـ مدة الشركة : خمس سنوات قابلة للتجديد .

٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : سليمان وديع حداد وفيوليت حنا فليفل مجتمعين ومنفردين .

٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ٩٧٦/٣/٢٣

هكذا من الأصل

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة كراج المنى قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٥٣٧) تاريخ ١٩٧٦/٣/٢٩ حسب التفاصيل التالية :ـ

١ ـ اسم الشركة : شركة كراج المنى .

٢ ـ اسمـــاء الشركاء وجنسياتهـــم وعناوينهم : أ ـ مظهر كمال جبر اردني عمان
ب ـ فاروق مراد " "

٣ ـ غايات الشركة : تصليح سيارات .

٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : (٣٠٠) ثلاثماية دينار

٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة .

٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة وللتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين ومنفردين .

٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/٢٩ .

• اعلن بأن الشركة العادية العامـــة شركة القسطل للبلاط والطـــوب والمزايكو قـــد تسجلت لدي تحت رقم (٤٥٠٧) تاريخ ١٨ /٣/١٩٧٦ حسب التفاصيل التالية :ـ

١ ـ اسم الشركة : شركة القسطل للبلاط والطوب والمزايكو .

٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ ـ عبد الحليم شاكر حمدان اردني الزرقاء
ب ـ داود زعل رشيد " "

٣ ـ غايات الشركة : انتاج البلاط والطوب والمزايكو وقص الحجر .

٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : الزرقاء

٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : (١٠٠٠) الف دينار .

٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة .

٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : عبد الحليم شاكر حمدان منفردا بالامور الادارية داود زعل رشيد منفردا بالامـــور الاخـــرى والشريكين مجتمعـــين ومنفردين بالامور المالية .

٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٢/١٨

• أعلن بان الشركة العادية العامة الشركة العربية للادوات المنزلية قـــد تسجلت لدي تحت رقم (٤٥١١) تاريخ ١٩٧٦/٣/٢٠ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة : الشركة العربية للادوات المنزلية :

٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ ـ عدنان محمد قاسم اردني عمان
ب ـ مصباح عبد اللطيف البنا " "

٣ ـ غايات الشركة : الاستيراد وشراء وبيع جميع انواع الادوات المنزلية وكافة الامور المتعلقة بها والاتجار بها .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها في انحاء المملكة الاردنية الهاشمية وخارجها.
٥ ـ مقدار راسمال الشركة : (٥٠٠٠) خمسة الاف دينار
٦ ـ مدة الشركه : غير محدودة
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين في كافة الامور .
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/٢٠ .

• اعلن بان الشركة العادية العامة الشركة الالمانية الاردنية للتخطيط والتصميم الهندسي والاستشاري قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٥١٦) بتاريخ ١٩٧٦/٣/٢٣ حسب التفاصيل التالية :ـ

١ ـ اسم الشركة : الشركة الالمانية الاردنية للتخطيط والتصميم الهندسي والاستشاري.
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم :
أ ـ جابر موسى سليمان داود اردني عمان
ب ـ البرخت ونتر الماني «
٣ ـ غايات الشركة : التخطيط الهندسي ، الهندسة المعمارية ، الاستشارات الهندسية ،
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان
٥ ـ مقدار راسمال الشركة : (١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار .
٦ ـ مدة مشركة : غير محدودة .
٧ ـ اسماء الشركاء المفوصين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـا : الشريكين مجتمعين ومنفردين .
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/٢٣

• اعلن بان الشركة العادية العامة شركة شعبان وعبدالرحمن للتجارة و المقاولات قد تسجلت لدي تحت رقم٤٤٦٦ تاريخ ١٩٧٦/٣/٦ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة : شركة شعبان وعبد الرحمن للتجارة والمقاولات .
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ ـ صالح علي شعبان اردني عمان
ب ـ محمد عبد المجيد عبد الرحمن « «
٣ ـ غايات الشركة : تعهدات طرق وابنية وتجارة .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان .
٥ ـ مقدار راسمال الشركة : ١٠٠٠ الف دينار .
٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة .
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : صالح علي شعبان ومحمد عبد المجيد عبدالرحمن مجتمعين ومنفردين.
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/٦ .

• اعلن بأن الشركة العادية العامـة شركة بقالة عمرو ومعليش قـد تسجلت لدي تحت رقم (٤٢٩٥) تاريخ ١٩٧٦/٢/١٨ حسب التفاصيل التالية :

١ ـ اسم الشركة : شركة بقالة عمرو ومعليش .
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ ـ احمد عبد السلام محمود خليل اردني الزرقاء
ب ـ مصطفى عبد الرحمن عمرو « «
٣ ـ غايات الشركة : بقالة عامة .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : الزرقاء / مخيم الزرقاء .
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : ٢٠٠ دينـار
٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين منفردين ومجتمعن
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٢/١٨

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة كراج لتصليح سيارات فولكس فاجن الحديث قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٤٧٩) تاريخ ١٩٧٦/٣/٩ حسب التفاصيل التالية :

١ ـ اسم الشركة : شركة كراج لتصليح سيارات فولكس فاجن الحديث .
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ ـ ماجد علي الحاج احمد علي اردني الزرقاء
ب ـ محمود سليمان محمود كراعين « «
٣ ـ غايات الشركة : تصليح سيارات
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : الزرقاء
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : ١٠٠ دينار
٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : ماجد علي الحاج احمدعلي ومحمود سليمان محمود مجتمعين ومنفردين.
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/٩ .

• اعلن بأن الشركة العادية العامـة الشركة الهندسية للتجارة والصيانة والمسجلة تحت رقم (١٥٤٣) تاريـخ ٩٦٩/٥/٢٢ قد اجرت التغييرات التالية :

١ ـ تعديل غايات الشركة : بحيث تصبح الغايات بيع ادوات واجهزة كهربائية بالمفرق .
تاريخ التغييرات ١٩٧٦/٢/٢٥ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة التعاون للتجارة والتعهدات العامة والمسجلة لدي تحت رقـــم (٢٠٢٥) بتاريخ ١٧ / ١٢ / ١٩٧١ قد اجرت التغييرات التالية :

١ ــ انسحب من الشركة كل من :
عصمت يوسف شقم
باسم بشير بسطامي
انصاف يعقوب البرغوثي
ماري جمال الشاعر

٢ ــ انضم الى الشركة كل من :

شاهر يوسف ابو شحوت	براسمال قدره ٢٥٠٠ دينار
عزمي مصلح مهيار	براسمال قدره ٢٥٠٠ دينار
عبد الله اسماعيل الكسواني	براسمال قدره ٢٥٠٠ دينار
شتيوي عبد الجمعاني	براسمال قدره ٢٥٠٠ دينار
صفوان فايز المبيضين	براسمال قدره ٢٥٠٠ قدره

٣ ــ زيادة راسمال الشركة من (٢٢٥٠٠) دينار الى (٢٥٠٠٠) دينار .

٤ ــ التغير الحاصل في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : اي اثنين من السادة عبد الرحمن حسن العرموطي ، محمود موسى المعايطه ، شاهر يوسف ابو شحوت في الامور المالية اما في الامور الادارية والاخرى فيتولاها اي واحد من المذكورين اعلاه منفردا .

تاريخ التغييرات ٢١/٢/٩٧٦ .

---

* اعلن بان الشركة العادية المحــدودة شركة مشحمة الاندلس قــد تسجلت لدي تحت رقم (٤٩٥) تاريخ ٢١ / ٢ / ١٩٧٦ حسب التفاصيل التالية :

١ ــ اسم الشركة : شركة مشحمة الاندلس ؛

٢ ــ اسماء الشركاء وصفاتهم وجنسياتهم وعناوينهم :

أ ــ شوكت مصطفى خالد النبالي	شريك عام	اردني	عمان
ب ــ ماهر شوكت مصطفى النبالي	محدود المسؤولية	«	«
جـ ــ مازن شوكت مصطفى النبالي	«	«	«
د ــ محمد سوكت مصطفى النبالي	«	«	«
هـ ــ احمد شوكت مصطفى النبالي	«	«	«
و ــ مجدي شوكت مصطفى النبالي	«	«	«

٣ ــ غايات الشركة :
١ ــ بيع وشراء اطارات الكاوتشوك واستيرادها والاتجار بها .
٢ ــ استيراد زيوت السيارات وتحويلها والاتجار بها .
٣ ــ غسيل وتشحيم السيارات .

٤ ــ مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة .

٥ ــ مقدار راسمال الشركة : ١٠٠٠ الف دينار .

٦ ــ مدة الشركة : غير محدودة .

٧ ــ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : في الامور المالية والادارية بما فيها تعيين العمال وصرفهم وتوكيل المحامين عــن الشركة بالخصومه وسواها شوكت مصطفى خالد النبالي منفردا .

٨ ــ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٢/٢١ .

• اعلن بان الشركة العادية العامه شركة مطعم بيلوس قد تسجلت لدى تحت رقم (٤٤٣٨) تاريخ ١٩٧٦/٣/١ حسب التفاصيل التالية :

١ ــ اسم الشركة : شركة مطعم بيلوس .

٢ ــ اسمـاء الشركاء وجنسيــاتهم وعناوينهم :

أ ــ محمد سعود قرعومه الحياصات	اردني	الزرقاء
ب ــ محمد ادولف بهاء الدين عبدالله	«	«

٣ ــ غايات الشركة : مطعم .

٤ ــ مركز الشركة الرئيسي : الزرقاء .

٥ ــ مقدار راسمال الشركة : ١٠٠٠ دينار .

٦ ــ مدة الشركة : غير محدودة .

٧ ــ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : محمد سعود قرعومه الحياصات في كافة الامور .

٨ ــ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/١ .

• اعلن بان الشركة العادية المحدودة شركة رمزي ومالك التجاريــة قد تسجلت لدى تحت رقم (٤٨٣) تاريخ ١٩٧٦/٢/٤ حسب التفاصيل التالية : ــ

١ ــ اسم الشركة : شركة رمزي ومالك التجارية .

٢ ــ اسماء الشركاء وصفاتهــم وجنسياتهم وعناوينهم :

أ ــ يوسف ابراهيم سليم قاقيش	شريك عام	اردنى	عمان
ب ــ رمزي يعقوب ابراهيم قاقيش	محدود المسؤولية	«	«
جـ ــ مالك يعقوب ابراهيم قافيش	«	«	«

٣ ــ غايات الشركة : استيراد ادوات كهربائية ومنزلية .

٤ ــ مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع داخل المملكة الاردنية وخارجها .

٥ ــ مقدار راسمال الشركة : (٦٠٠) ستماية دينار .

٦ ــ مدة الشركة : غير محدودة .

٧ ــ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : يوسف ابراهيم قاقيش منفردا او من يفوضه خطيا .

٨ ــ تاريخ بتداد العمل : ١٩٧٦/٢/٤ .

هكذا من الأصل

• اعلن بان الشركة العادية العامـة شركة وقاد لتمديدات المجـاري قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٢٢٩) تاريخ ١٩٧٦/٢/٢ حسب التفاصيل التاليه :

١ ـ اسم الشركة : شركة وقاد لتمديدات المجاري .
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ ـ يوسف ضيف الله اسعد — اردني — عمان
ب ـ مسلم محمد عبد الله خضر — " — "
ج ـ مفلح علي مرعي — " — "
٣ ـ غايات الشركة : تعهدات تمديد مجاري .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان .
٥ ـ مقدار راسماله الشركة : (٤٥٠) دينار .
٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة .
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشركاء مجتمعين ومنفردين .
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٢/٢ .

• أعلن بان الشركة العادية العامة شركة مضخة الامانة والمسجلة لدي تحت رقم (٣٠١٧) بتاريخ ١٩٧٤/٥/١٥ قد فسخت باتفاق الشركاء .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة ازياء لينا للالبسة الجاهزة قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٣٥٤) تاريخ ١٩٧٦/٣/١٣ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة : شركة ازياء لينا للالبسة الجاهزة .
٢ ـ أسمـاء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ ـ نجم اسعد غانم — أردني — عمان
ب ـ موسى محمد علي شحاده — " — "
ج ـ محمد صبحي الغلاييني — " — "
٣ ـ غايات الشركة : خياطة وتسويق واستيراد وتصدير كافـة انواع الالبسة الجاهزة وملحقاتها .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان .
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : ٩٠٠٠ تسعة الاف دينار .
٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة .
٧ ـ أسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : جميع الشركاء مجتمعين او من يفوضونه خطيا بذلك .
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٢/١٣ .

• اعلن بان الشركة العادية العامة شركة صياغة عمر الزعبي وممدوح الزعبي قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٥٠٢) تاريخ ١٩٧٦/٣/١٦ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة : شركة صياغة عمر الزعبي وممدوح الزعبي .
٢ ـ اسماء الشركـاء وجنسياتهـم وعناوينهم :
عمر ابراهيم مصطفى الزعبي — اردني — عمان
ممدوح احمد ابراهيم الزعبي — " — "
٣ ـ غايـات الشركة : صياغة ذهب وفضه .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسى : اربد .
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : ٨٠٠ دينار .
٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة .
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولى شؤون الشركة والتوقيع عنهـا : عمر ابراهيم مصطفى الزعبي وممدوح احمد ابراهيم الزعبي منفردين ومجتمعين .
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/١٦ .

• اعلن بأن الشركة العادية العامة شركة جسر العودة قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٥٠٥) تاريخ ١٩٧٦/٣/١٦ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة : شركة جسر العوده .
٢ ـ اسمـاء الشركاء وجنسيـاتهم وعناوينهم :
سامي احمد غضبان — اردني — عمان
سامي محمد طباح — " — "
جواد زكي الكرمي — " — "
٣ ـ غايات الشركة : استيراد وتصدير للتجارة العامة .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها في جميع انحاء المملكة الاردنية الهاشمية .
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : (٥٠٠٠) خمسة الاف دينار .
٦ ـ مدة الشركة : غير محدوده .
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركةوالتوقيع عنها : جواد زكي الكرمي منفردا في كافة الامور .
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/١٦ .

أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة بلوأب للتصوير (التكبير العالمي) قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٣٠٦) تاريخ ١٩/ ٩٧٦/٢ ، حسب التفاصيل التالية :

١ ـ اسم الشركه : شركة بك اب للتصوير (التكبير العالمي)
٣ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهـم وعناوينهم :
أ ـ جمال رفقي سليمان علي — اردني
ب ـ كمال رفقي سليمان علي — اردني

٣ ــ غايات الشركة : القيام بكافة أعمال التصوير

٤ ــ مركز الشركة الرئيسي . : عمــان

٥ ــ مقدار رأسمال الشركة : ١٠٠٠ الف دينار

٦ ــ مــدة الشركة : غير محدودة

٧ ــ اسماء الشركاء المفوضين بتولي : الشريكين مجتمعين او منفردين
شؤون الشركة والتوقيع عنها

تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٢/١٩

• أعلن بأن الشركة العادية العامة الشركة التجارية العامة لمواد البناء قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٢٧٢) تاريخ ١٩٧٦/٢/٨ حسب التفاصيل التالية :

١ ــ اسم الشركة : الشركة التجارية العامة لمواد البناء

٢ ــ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ ــ نجيب جريس الطوال اردني عمان
ب ــ ناجي جريس الطوال " "
جـ ــ سليمان رجب كنعان " "
د ــ وليد رجب كنعان " "

٣ ــ غايات الشركة : تجارة مواد البناء وتجارة عامــه

٤ مركز الشركة الرئيسي : الزرقاء ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة الاردنيه وخارجها .

٥ ــ مقدار رأسمال الشركة : (٢٠٠٠) الفي دينار

٦ ــ مدة الشركة : غير محدودة

٧ ــ اسماء الشركاء المفوضين بتولي : اي اثنين من الشركاء الاربعه مجتمعين في كافة الامور .
شؤون الشركة والتوقيع عنها

٨ ــ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٢/٨ .

• اعلن بان الشركة العادية العامة شركة مشغل خالد للصياغة قد تسجلت لدي تحــت رقم (٤١٥١) تاريخ ١٩٧٦/١/٢١ حسب التفاصيل التالية : ــ

١ ــ اسم الشركة : شركة مشغل خالد للصياغه

٢ ــ اسماء الشركـاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ ــ فؤاد احمد علي ابو سنينة
ب ــ عبد المعطي رمضان ابو رميله

٣ ــ غايات الشركة : صياغة الذهب والفضه

٤ ــ مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ ــ مقدار رأسمال الشركة : ٢٠٠٠ الف دينار

٦ ــ مدة الشركة : سنة تجدد تلقائيا في حال عدم اعلام الاطراف المعنيين .

٧ ــ اسماء الشركاء المفوضين بتــولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين في كافة الامور

٨ ــ تاريخ ابتداء العمل : ٩٠٦/١/٢١

• اعلن بان الشركة العادية العامة الشركة المتحدة للانشاءات والمقاولات والمسجلة لدي تحت رقم (٤٤٥٨) بتاريخ ١٩٧٦/٣/١٦ قد اجرت التغيرات التالية :ــ

١ انسحب من الشركة : نائل فرح ابو جابر

٢ ــ انضم الى الشركة : الياس سمعان عبده برأسمال قدره (٢٥٠٠٠) خمسة وعشرون الف دينار

٣ ــ التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بالتوقيع وتولي شؤون الشركة يتولى شؤون الشركة والتوقيع عنها في كافة الامور الادارية والمالية والقضائية والامور الاخرى كل من الشريكين سمير جورج فرح والياس سمعان عبده مجتمعين ومنفردين .

٨ ــ تاريخ التغييرات : ١٩٧٦/٦/٩

• اعلن بان الشركة العادية العامة شركة خليلي وجمل التجارية قد تسجلت لدي تحــت رقم ٤٤٥٤ تاريــخ ٩٧٦/٣/٤ حسب التفاصيل التالية :

١ ــ اسم الشركة : شركة خليلي وجمل التجارية

٢ ــ اسمــاء الشركـاء وجنسياتهــم وعناوينهم :
أ ــ سميح عبده رسلان الجمل اردني عمان
ب ــ مصطفى نديم محمد الخليلي " "

٣ ــ غايات الشركة : استيراد وتصدير

٤ ــ مركز الشركة الرئيسي : عمان

٦ ــ مدة الشركة : غير محدودة

٥ ــ مقدار رأسمال الشركة : ١٠٠٠٠ عشرة الاف دينار

٧ ــ اسمــاء الشركا المفوضين بتــولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكان مجتمعان او منفردان في كافة الامور

٨ ــ تاريخ ابتداء العمل . : ١٩٧٦/٣/٤

• أعلن بان الشركة العادية العامة شركة بديــع دروزه وشركاه لتصنيع التناك (تنكو) قد تسجلت لدى تحت رقم (٤٢١١) تاريخ ١٩٧٦/١/٢٩ ، حسب التفاصيل التالية :ــ

١ ــ اسم الشركة : شركة بديع دروزة وشركاه لتصنيع التنك (تنكو)

٢ ــ اسماء الشركــاء وجنسياتهــم وعناوينهم :
أ ــ بديع راغب دروزه اردني عمان
ب ــ محمد راغب دروزه " "
جـ ــ مجاهد محمد علي دروزه سوري "

٣ ــ غايات الشركة : اقامة مصنع لانتاج علب التنك من قياس (١٠) لتر فأقل ومن ثم بيعها بالجملة والمفرق داخل الاردن وخارجه .

٤ ــ مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتــح فروع ووكالات لها داخل المملكــة الاردنية وخارجهــا .

٥ ــ مقدار رأسمال الشركة : (٧٥٠٠٠) خمسة سبعون الف دينار .

٦ ــ مدة الشركة : غير محدودة .

٧ ــ أسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشركة الثلاثة مجتمعين ومنفردين ويحــق للشركاء تفويض الغير خطيا وذلك في كافة الامور المالية والادارية والامور الاخرى ،

٨ ــ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/١/٢٩ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة عيسى ابو زيد وشركاه قد تسجلت لدى تحت رقم (٤٤٤٨) تاريخ ١٩٧٦/٣/٢ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : شركة عيسى ابو زيد وشركاه

٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ – رشيد داود رجا حسين — اردني — اربد
ب – عبد الرحمن فاضل عليان بني هاني — " — "
جـ – عيسى سليمان ابو زيد الجزائري — " — "

٣ – غايات الشركة : تصدير واستيراد خضار وفواكه وصناديق خشب فارغة وكمسيون

٤ – مركز الشركة الرئيسي : اربد .

٥ – مقدار رأسمال الشركة : ٣٠٠٠ دينار .

٦ – مدة الشركة : غير محدودة .

٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشركاء الثلاثة مجتمعين ومنفردين في كافة الامور

– تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/٢

• اعلن بان الشركة العادية شركة منجرة عبده وقدسي قد تسجلت لدى تحت رقم (٤٤٣٢) تاريخ ١٩٧٦/٢/٢٩ حسب التفاصيل التالية :

١ – اسم الشركة : شركة منجره عبده وقدسي

٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ – احمد عبد القادر شحاده عبده — اردني — اربد
ب – محمود حسن حسين القدسي — " — "

٣ – غايات الشركة : تجارة .

٤ – مركز الشركة الرئيسي : اربد

٥ – مقدار راسمال الشركة : ١٠٠٠ الف دينار

٦ – مدة الشركة : غير محدودة

٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي: شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشركين مجتمعين ومنفردين

٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٢/٢٩

• اعلن بان الشركة العادية العامة شركة مشغل النهضة للالبسة الجاهزة قد تسجلت لدى تحت رقم (٤٢٠٣) تاريخ ١٩٧٦/١/٢٨ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : شركة مشغل النهضة للالبسة الجاهزة

٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ – حمدي احمد محمود البيك — اردني — عمان
ب – نعيم حسين اسماعيل عايش — " — "

٣ – غايات الشركة : انتاج البسه جاهزه

هذه من الأصل

٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ – مقدار راسمال الشركة : ١٠٠٠ الف دينار

٦ – مدة الشركة : غير محدودة

٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي: شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين ومنفردين .

٨ – تاريخ ابتداءالعمل : ١٩٧٦/١/٢٨

• اعلن بان الشركة العادية العامة شركة مخبز صلاح الدين قد تسجلت لدى تحت رقم(٤١٩١) تاريخ ١٩٧٦/١/٢٧ حسب التفاصيل التالية : :

١ – اسم الشركة : شركة مخبز صلاح الدين

٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ – عبدالله محمود خضر القواسمي — اردني — عمان
ب – محمود حسين دراج — " — "
جـ – عثمان توفيق عثمان — " — "

٣ – غايات الشركة : مبيع خبز وكعك

٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ – مقدار راسمال الشركة : ٣٠٠ دينار

٦ – مدة الشركة : غير محدودة

٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي : شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشركاء مجتمعين ومنفردين .

٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/١/٢٧

• اعلن بان الشركة العادية العامة شركة فيلادلفيا لمستحضرات التجميل والتجارة قد تسجلت لدى تحت رقم(٤٢١٢) تاريخ ١٩٧٦/١/٢٩ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : شركة فيلادلفيا لمستحضرات التجميل والتجارة .

٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ – رغده خالد حافظ بدر — اردنية — عمان
ب – عفاف محمود امين رمضان — " — "

٣ – غايات الشركة : الاستيراد والتجارة لوازم الاطفال مواد التجميل وتوابعها عطورات وهدايا مواد تنظيف ،وكلاء شركات وساطة تجارية .

٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ – مقدار راسمال الشركة : ٢٠٠٠ دينار

٦ – مدة الشركة : غير محددة ؛

٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي: شؤون الشركة والتوقيع عنها : رغده خالد حافظ بدر وعفاف محمود امين رمضان مجتمعتان او من تفوضانه خطيا .

٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/١/٢٩

• اعلن بان الشركة العاديـــة العامـــة شركة مصنع النجمة للبسكوت قد تسجلت لدي تحت رقم ٤٤٣٦ تاريخ ١/٣/١٩٧٦ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة مصنع النجمة للبسكوت .

٢ — اسمـــاء الشركاء وجنسياتهـــم وعناوينهم : أ — عبد الرحيم محمد ابو لبه اردني عمان
ب — رمضان محمد ابو لبه " "

٣ — غايات الشركة : صنع بسكوت البوظة

٤ — مركز الشركة الرئيسي : ماركا / عمان .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٤٠٠٠ اربعة الاف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدوده ؛

٧ — اسمـــاء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : عبد الرحيم ابو لبه ورمضان ابو لبه مجتمعـــين في الامور المـــاليه والامور الاخرى اما ادارة الشركة والتوقيع في الامور الادارية فيتولاها رمضان محمد ابو لبه منفردا .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/١ .

• اعلن بأن الشركة العادية العامة الشركة مفروشات الشرق قد تسجلت لدي تحت رقم (٤١٧٢) تاريخ ٢٦/١/١٩٧٦ حسب التفاصيل التالية :

١ — اسم الشركة : شركة مفروشات الشرق

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — محمد فاروق حسين مسعود اردني الزرقاء
ب — خليل مصطفى الشناوي " "

٣ — غايات الشركة : تنجيد فرشات ولحف.

٤ — مركز الشركة الرئيسي : الزرقاء .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ١٠٠ دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكان مجتمعان ومنفردان .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/١/٢٦

• اعلن بأن الشركـــة العادية العامة شركة حداد واسدى للتجارة والمقاولات قد تسجلت لدي تحت رقـــم (٤٣٥٦) تاريخ ٩/٣/١٩٧٦ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة حداد واسدى للتجارة والمقاولات

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهـــم وعناوينهم : أ المهندس رياض صلاح الاسدى اردني عمان
ب — راضي فرح حداد " "

٣ — غايات الشركة : أ — المقاولات الانشائية وما يتفرع عنها .
ب — التجارة العامة الاستيراد والتصدير .
ج — امتلاك الاموال المنقولة وغير المنقولة اللازمة لغايات الشركة على ان لا يشمل ذلك شراء الاراضي بقصد بيعها .
— بناء العمارات وبيعها .
هـ — الاستئجار والتأجير والاستقراض وتوكيل الغير .
و — القيام بكافة الاعمال والامور اللازمة لتنفيذ غايات الشركة

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها في المملكة الاردنية وخارجها .

٥ — مقدار راسمال الشركة : ٣٠٠٠٠ ثلاثون الف دينار .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة موسى محمد حمزه وعلي خليل الكنش لبيع الحصر قد تسجلت لـــدي تحت رقـــم ٤٤١٨ تاريخ ٢٨/٢/١٩٧٦ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة . شركة موسى محمد حمزه وعلي خليل الكنش لبيع الحصر .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — موسى محمد حمزه اردني اربد
ب — علي خليل حسين الكنش " عمان

٣ — غايات الشركة : بيع حصر .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : اربد

٥ - مقدار راسمال الشركة : ١٠٠ماية دينار .

٦ مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركـاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : موسى محمد حمزه منفردا

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٢/٢٨ .

• اعلن بان الشركة العاديـــة العامة شركه جميل وجمال الجبالي لمبيع قطع السيارات المستعملة قد تسجلت لدي تحت رقم(٤٣٠٤) تاريخ ١٩/٢/١٩٧٢ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة جميل وجمال الجبالي لمبيع قطع السيارات المستعملة .

٢ — اسمـاء الشركاء وجنسيـــاتهم وعناوينهم : أ — جميل فارس حمد جاد الله الجبالي اردني عمان
ب — جمال فارس محمد الجبالي " "

٣ — غايات الشركة : مبيع قطع سيارات مستعملة .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .

٥ — مقدار راسمال الشركة : ٦٠٠ ستماية دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين ومنفردين .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٢/١٩ .

• اعلن بان الشركة العادية العامة شركة محلات الزرو والتميمي قد تسجلت لدي تحت رقـــم (٤٤٧٠) تاريخ ١٩٧٦/٣/٧ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة محلات الزرو والتميمي
٢ — اسمـاء الشركاء وجنسيـــاتهم وعنايهم :
أ — منير محمد حسين شاور التميمي اردني عمان
ب — محمد خليل عبد الكريم الزرو اردني عمان
٣ — غايات الشركة : تجاره مشمعات .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .
٥ — مقدار راسمال الشركه : ٤٠٠ اربعماية دينار .
٦ — مدة الشركة : عشرة سنوات .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : منير محمد حسين شاور التميمي منفردا .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/٧ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة غرايبه وملاح للتجارة العامة قد تسجلت لدي تحت رقم (٤١٤٦) تاريخ ٢٠ /١ /١٩٧٦ . حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة غرايبة وملاح للتجارة العامة .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهـــــم وعناوينهم :
أ — عبد الفتاح كامل ابراهيم الملاح اردني اربد
ب — مفلح عبد ربه رحيل الغرايبه اردني اربد
٣ — غايات الشركة : تجارة عامة .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : اربد .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٢٠٠٠ دينار .
٦ — مده الشركة : غير محدودة
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا: عبد الفتاح كامل الملاح ومفلح عبد ربه رحيل الغرايبه مجتمعين في كافة الامور .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ٢٠ /١ /١٩٧٦ .

• أعلن بأن الشركة العـادية العامة الشركة المتحدة للخياطة والتعهدات والمسجلة لدي تحت رقم (١٨١٩) تاريخ ٧ /٧ /١٩٧٠ قد اجرت التغييرات التالية :

١ — انضم الى الشركة : مأمون محمد ابراهيم البخاري برأسمال قدره (٢٤٩٧٫٥٠٠) دينار .
٢ — اصبحت حصة الشريك ابراهيم البخاري بعد التغيير (٢٤٩٧٫٥٠٠) دينار .
٣ — التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بالتوقيع وتولي شؤون الشركة : الشركاء مجتمعين ومنفردين .
٤ — تاريخ التغييرات ١٩٧٦/٣/١٥

• أعلن بان الشركة العادية العامة شركة مخبز الجهاد قد تسجلت لدي تحت رقم ٤١٦٨ تاريخ ١٩٧٦/١/٢٥ حسب التفاصيل التالية :

١ — اسم الشركة : شركة مخبز الجهاد .
٢ — اسماء الشركـــاء وجنسياتهـــم وعناوينهم :
أ — عزت محمد رجب ابو قويدر اردني الزرقاء
ب — صبحي حمد محمد حمدان « «
٣ — غايات الشركة : عمل الخبز وبيعة والكعك والكاتو .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : الزرقاء .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٥٠٠ دينار .
٦ — مده الشركة : غير محدودة .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكان عزت محمدرجب ابو قويدر وصبحي حمد محمد حمدان مجتمعان في كافة الامور .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/١/٢٥ .

• اعلن بأن الشركة العادية العامة شركة ابو حلاوه ابناء عم التجاريه قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٢٩٦) تاريخ ١٩٧٦/٢/١٨ حسب التفاصيل التالية :—

١ — اسم الشركة : شركة ابو حلاوه ابناء عم التجاريه .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهـــــم وعناوينهم :
أ — عبد الحميد اسماعيل ابو حلاوه اردني عمان
ب — اسحاق عليان ابو حلاوه اردني «
جـ — يوسف حسن ابو حلاوه « «
د — محمود عليان ابو حلاوه « «
٣ — غايات الشركة : مبيع اقمشه ونوفوتيه .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمـــان .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٢٠٠٠ دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا: عبدالحميد اسماعيل ابوحلاوه واسحق عليان ابوحلاوه مجتمعين ومنفردين .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٨ /٢ /١٩٧٦ .

• أعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة ملبوسات السردي قد تسجلت تحت رقم ٤٩٤ تاريخ ١٩٧٦/٢/٢١ حسب التفاصيل التالية : —

١ - اسم الشركة : شركة ملبوسات السردي .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهـــم وعناوينهم :
أ — احمد يوسف السردي شريك عام اردني عمان
ب — يوسف احمد يوسف السردي شريك عام « «
جـ — فواز احمد يوسف السردي شريك محدود المسؤولية اردني عمان
د — ماهر احمد يوسف السردي « « « «

٣ ـ غايات الشركة : المتاجرة بكافة اصناف الالبسة الجاهزة والنوفوتيه والاقمشة وتمثيل الشركات والمؤسسات الاجنبية المختصة بهذه الاصناف واخذ وكالات تجارية ؟
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان يجوز ان تفتح لها فروعا وفي كافة المملكة الاردنية الهاشمية .
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : (٩٠٠٠) تسعة الاف دينار .
٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : احمد يوسف السردي ويوسف احمد السردي مجتمعين او منفردين .
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٢/٢١ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة زياد وعرسان محمد كوفحي قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٣٨١) تاريخ ١٩٧٦/٢/٢٤ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة : شركة زياد وعرسان محمد كوفحي .
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ ـ زياد محمد مفلح كوفحي اردني اربد
ب ـ عرسان محمد مفلح كوفحي اردني اربد
٣ ـ غايات الشركة : تجارة نوفوتيه .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : اربد .
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : (٥٠٠) خمسماية دينار .
٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة .
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين ومنفردين
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٢/٢٤ .

• اعلن بأن الشركة العادية العامة شركة ارشيد وجابر لقص حجر البناء قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٢٦٤) تاريخ ١٩٧٦/٢/٧ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة : شركة ارشيد وجابر لقص حجر البناء .
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ ـ ابراهيم عيسى علي ارشيد اردني عمان
ب ـ صبري حسن جابر اردني عمان
٣ ـ غايات الشركة : قص حجر البناء .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان / ماركا الشمالية .
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : (٨٠٠) ثمانماية دينار .
٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة .
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين ومنفردين .
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٢/٧ .

• اعن بان الشركة العادية العامة شركة واصف التمام واولاده قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٢٢٥) تاريخ ١٩٧٦/٢/١ حسب التفاصيل التالية :

١ ـ اسم الشركة : شركة واصف التمام واولاده .
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ ـ واصف فتح الله التمام أردني عمان
ب ـ فتح الله واصف التمام " "
ج ـ برهان واصف التمام " "
د ـ محمد امين واصف التمام " "
٣ ـ غايات الشركة : تجارة السمسم وتصنيعه وبيعه داخل الاردن وخارجه .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها في داخل المملكة الاردنية وخارجها .
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : (١٠٠٠) ألف دينار .
٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة .
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشوكة والتوقيع عنها : الشريكان واصف فتح الله التمام وفتح الله واصف التمام مجتمعين ومنفردين في الامور المالية والامور الادارية والامور الاخرى .
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٢/١ .

• أعلن بان الشركة العادية العامة شركة نوفوتيه الاصدقاء قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٣٨٠) تاريخ ١٩٧٦/٢/٢٤ حسب التفاصيل التالية :ـ

١ ـ اسم الشركة : شركة نوفوتيه الاصدقاء .
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ ـ هلال محمود المحمد الكوفحي أردني اربد
ب ـ احمد خزاعي مزيد رواشده اردني اربد
٣ ـ غايات الشركة : نوفوتيه .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : اربد .
٥ ـ مقدار راسمال الشركة : (٦٠٠) ستماية دينار .
٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة .
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : احمد خزاعي مزيد رواشده منفرداً في كافة الامور .
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٢/٢٤

• أعلن بان الشركة العادية العامة شركة فرن مخبز حسونه قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٢٨٦) تاريخ ١٩٧٦/٢/١٨ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة : شركة فرن مخبز حسونه .
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ ـ حسونه سعيد الداشر اردني عمان
ب ـ وصفي سعيد نمر اردني عمان
٣ ـ غايات الشركة : فرن خبز ؟

٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان/المصدار .
٥ ـ مقدار راسمال الشركة : ١٠٠ دينار .
٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة .
٧ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكان مجتمعان ومنفردان .
٨ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٢/١٨ .

• أعلن بان الشركة العادية العامة شركة مكتب لورد للكمسيون والتجارة قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٥٣٨)تاريخ ١٩٧٦/٣/٢٩ حسب التفاصيل التالية : -

١ ـ اسم الشركة : شركة مكتب لورد للكمسيون والتجارة .
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ ـ عيد ثلجي ميخائيل سليمان اردني عمان
ب ـ سامي بولص خضراوي اردني عمان
٣ ـ غايات الشركة : تجارة وكسيون .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان .
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : (٥٠٠) دينار .
٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة .
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين ومنفردين .
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/٢٩ .

• اعلن بان الشركة العادية العامة شركة حلويات دليس قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٤٣٩) تاريخ ١٩٧٦/٣/١ حسب التفاصيل التالية :-

١ ـ اسم الشركة : شركة حلويات دليس
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ ـ مصطفى شعيب جلاجح اردني عمان
ب ـ احمد محمد العبيني « «
٣ ـ غايات الشركة : انتاج وبيع الكاتو والبوظة
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان ويحق لها فتح فروع في سائر انحاء المملكة
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : ١٠٠٠ دينار
٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكان مصطفى شعيب جلاجح واحمد محمد العبيني مجتمعان او منفردان او من يفوضه كل منهم خطيا .
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٣/١ .

• اعلن بأن الشركة العادية العامة شركة محلات الصدق والامانة لمواد البناء قد تسجلت لدي تحت رقم ٤٢٦٥ تاريخ ١٩٧٦/٢/٧ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة : شركة محلات الصدق والامانة لمواد البناء
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ ـ محمود محمد احمد ابو حمد ابو بكر اردني اربد
ب ـ عزيز محمد احمد ابو حمد ابو بكر « «
ج ـ يوسف محمد احمد ابو بكر « «
٣ ـ غايات الشركة : تجارة عامة
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : اربد
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : ٦٠٠٠ ستة الاف دينار
٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة .
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : محمود محمد احمد ابو حمد ابو بكر
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٢/٧ .

• أعلن بان الشركة العادية العامة شركة محل منسي ابناء عم للخضار قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٢٣٨) تاريخ ١٩٧٦/٢/٢ حسب التفاصيل التالية :

١ ـ اسم الشركة : شركة محل منسي ابناء عم للخضار
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ ـ ارشيد سليمان اسماعيل منسي اردني اربد
ب ـ احمد محمد علي ذياب منسي « «
٣ ـ غايات الشركة : بيع خضار وفواكه
٤ مركز الشركة الرئيسي : اربد
٥ ـ مقدار راسمال الشركة : ٣٠٠ ثلاثماية دينار
٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي) شؤون الشركة والتوقيع عنها) ارشيد سليمان منسي احمد محمد علي منسي مجتمعين ومنفردين .
٨ ـ تاريخ ابتداءالعمل : ١٩٧٦/٢/٢

• أعلن بان الشركة العادية العامة شركة محددة الوحدة للسيارات قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٣٤٠) تاريخ ١٩٧٦/٢/٢٢ حسب التفاصيل التالية :ـ

١ ـ اسم الشركة : شركة محددة الوحدة للسيارات
٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ ـ عبد الوهاب بشير جاد الله السلايمه اردني عمان
ب ـ اسحق يونس عبد القادر الهيمونة « «
ج ـ حسين محمد حسن البواب « «
٣ ـ غايات الشركة : حدادة سيارات
٤ ـ مركز الشركة الريسي : عمان
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : ٣٠٠ دينار .
٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة .
٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشركاء يتولون شؤون الشركة والتوقيع عنها منفردين و مجتمعين
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٦/٢/٢٢ .

- أعلن بأن الشركة العادية العامة شركه فــؤاد قسيس وشركاه قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٢٨٤) تاريــخ ٩٧٦/٢/١٨ حسب التفاصيل التالية :

١ ـــ اسم الشركة	:	شركة فؤاد قسيس وشركاه
٢ ـــ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم	:	أ ـــ فؤاد خليل قسيس اردني عمان ب ـــ سعيد محمد المصري " " ج ـــ محمد صالح ملحس " "
٣ ـــ غايات الشركة	:	اعمال المحاسبة والتدقيق والتنظيم المالي بما فيه اعمال المحاسبة الماليــة والادارية والضريبة ومحاسبة التكاليف وتدقيق الميزانية والبيانات الحسابية السنويــة واصدار التقارير والتحكيم وتمثيــل مكلفي ضريبة الدخل وادارة اعمال التصفية والشركات وطوابق الافلاس وتقديم المشورة للعملاء والقيام بكافة الاعمال التي تدخل عرفــا وعادة في نطاق مهنة تدقيق الحسابات .
٤ مركز الشركة الرئيسي	:	عمان ويجوز فتح فروع لها في كافة انحاء المملكة الاردنية الهاشمية .
٥ ـــ مقدار رأسمال الشركة	:	٦٠٠ دينار
٦ مدة الشركة	:	غير محدودة
٧ ـــ اسماء الشركاء المفوضين بتــولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	:	يتولي ادارة الشركة الشركاء الثلاثــة مجتمعين او منفردين وفي الامور المالية والادارية اي شريكين مجتمعين من الشركاء الثلاثة اما توقيع الميزانيات فينحصر في الشريك المجاز .
٨ ـــ تاريخ ابتداء العمل	:	١٩٧٦/٢/١٨

- أعلن بأن الشركة العادية العامــة شركة كفتيريا الوادي الاخضر قـد تسجلت لدي تحت رقم (٤٤١٦) تاريخ ١٩٧٦/٢/٢٨ حسب التفاصيل التالية :

١ ـــ اسم الشركة	:	شركة كفتيريا الوادي الاخضر
٢ ـــ اسمــاء الشركاء وجنسياتهــم وعناوينهم	:	أ ـــ محمد ابراهيم حسن احمد اردني اربد ب ـــ حسن احمد حسين محيسن " "
٣ ـــ غايات الشركة	:	بيع سائدويشات ومرطبات
٤ ـــ مركز الشركة الرئيسي	:	اربد
٥ ـــ مقدار راسمال الشركة	:	١٠٠٠ دينار
٦ ـــ مدة الشركة	:	غير محدودة
٧ ـــ اسماء الشركاء المفوضين بتــولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	:	محمد ابراهيم حسن احمد منفردا
٨ ـــ تاريخ ابتداء العمل	:	٩٧٦/٢/٢٨

الأعلانات

اعلانــات

صادرة عن وزير الداخلية السيد ثروت التلهوني

- يعلن للعموم بأن رابطة عشائر الشويات قد سجلت كجمعيه عادية بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ٩٦٦ ، ومعدله رقم ٩ لسنة ٩٧١ في اليوم الثامن والعشرين من شهر نيسان لعام ٩٧٦ .

- يعلن للعموم بان رابطة ال ناصر قد سجلت كجمعية عادية بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ ومعدله رقم ٩ لسنة ١٩٧١ وذلك فــي اليوم الثامن والعشرين من شهر نيسان لعام ١٩٧٦ .

- يعلن للعموم بان ربطة ابناء ياسور قد سجلت كجمعية عادية بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعيــة رقم ٣٣ لسنة لسنة ٩٦٦ ومعدله رقم ٩ لسنة ٩٧١ في اليوم الثامن والعشرين من شهر نيسان لعام ٩٧٦ .

- يعلن للعموم بان رابطة آل حسين قد سجلت كجمعية عادية بموجب قانون الجمعيات والهيئــات الاجتماعيــة وقم ٣٣ لسنة ٩٦٦ ومعدله رقم ٩ لسنة ٩٧١ وذلك في اليوم الثاني من شهر ايار لعام ٩٧٦ .

- يعلن للعموم بأن رابطة عائلة السماوي قد سجلت كجمعية عادية بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ٩٦٦ ومعدله رقم ٩ لسنة ٩٧١ وذلك في اليوم الثاني من شهر أيار لعام ٩٧٦ .

- يعلن للعموم بأن رابطة آل العزه قد سجلت كجمعية عادية بموجب قانون الجمعيات والهيئــات الاجتماعيــة رقم ٣٣ لسنة ٩٦٦ ونعدله رقم ٩ لسنة ٩٧١ وذلك في اليوم الثاني من شهر ايار لعام ٩٧٦ .

- يعلن للعموم بأن رابطة آل عصفور قد سجلت كجمعية عادية بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعيــة رقم ٣٣ لسنة ٩٦٦ ومعدله رقم ٩ لسنة ٩٧١ وذلك في اليوم الثاني من شهر أيار لعام ٩٧٦ .

- يعلن للعموم بأن رابطة آل ابو محفوظ قد سجلت كجمعية عادية بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ٩٦٦ ومعدله رقم ٩ لسنة ٩٧١ وذلك في اليوم الثاني من شهر ايار لعام ٩٧٦ .

- يعلن للعموم بأن رابطة آل القرعان قد سجلت كجمعية عادية بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعيــة رقم ٣٣ لسنة ٩٦٦ ومعدله رقم ٩ لسنة ٧١ وذلك في اليوم التاسع من شهر ايار لعام ٩٧٦ .

- يعان للعموم بأن رابطة آل فراج وسلام وابو عزام قدسجلت كجمعية عادية بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ٩٦٦ ومعدله رقم ٩ لسنة ٩٧١ في اليوم الثالث عشر من شهر ايار لعام ٩٧٦ .

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بأن المسجل المبينة اوصافه في ادناه قد مضى على وجوده في المستودع مدة تزيد عن ثلاثة اشهر ، لذا فانه سيتم بيعه بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وذلك عملا بأحكام الفقرة (٢) من المادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس .

مدير جمرك عمان

احمد عبدالعزيز

النوع	اسم صاحب العلاقه	رقم سجل المستودع
مسجل ناشيونال	محمد عبدالمجيد محمد عبدالمجيد	٧٥/٥٣٩ مهربات

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بأن المسجل المبينة مواصفاته في ادناه قد مضى على وجوده بالساحة الجمركية مدة تزيد عن ثلاثة اشهر لذا فانه سيتم بيعه بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية عملا بأحكام الفقرة (٢) من المادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس .

مدير جمرك عمان

احمد عبدالعزيز

النوع	اسم صاحب العلاقه	رقم سجل المستودع
مسجل مع راديو نوع سانيو ٣ موجات	محمد احمد ابراهيم الكلحوت	٩٣٠/١٨٧/مهربات

اعلان

يعلن مدير جمرك عمان بأن البضائع المبينة في أدناه قد مضى على تخزينها مدة تزيد على ثلاثة اشهر لذا وعملا بأحكام المادة ٥٥ من قانون الجمارك فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني اذا لم يتم التخليص عليها خلال مدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

مدير جمرك عمان

احمد عبدالعزيز

نوع البضاعة	العدد	المستورد	التاريخ	الكشف	ملاحظات
مطابخ	٥	حزبون	٧٤/٩/٥	٦٧٥٦٩	
سلندر سيارة صغيرة	١	طارق علي شاهين	٧٥/٦/٢٦	٧٣٣٩٣	
امتعة شخصية	١	معنون الى الكويت	٧٥/٦/١٩	٧٦٢٢٩	
افلام سينمائية	١	يوسف الطاهر	٧٥/٨/١٧	٧٨٥٠٧	
ملابس	٨	اطلس	٧٦/١/٢٢		
ماكنة خلاطة بوظه	١	عبدالرحمن ابولبه	٧٥/٦/١٨	٧٣٧٣٠	
مواسير بلاستيك	دكه	مجهول	٧٤/١٠/١٠	٦٩٠٦٣	انزلت في المستودع خطأ

اعـــلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع المبينة في ادناه قد مضى على تخزينها مدة تزيد على ثلاثة اشهر ، لذا وعملا بأحكام المادة ٥٥ من قانون الجمارك فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني اذا لم يتم التخليص عليها خلال مدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

مدير جمرك عمان

احمد عبد العزيز

رقم السجل	عدد الطرود	المحتويات	تاريخ الدخول	اسم صاحب البضاعة	الكشف	مصدر البضاعة	المخلص
٣٥٠٢	٦٩	مستحضرات طبية	٩٧٥/٨/٢٥	مستودع ادوية البتراء	٨٧٨٠٣	ت.ل	مسلماني
٣٩٢١	٩	راديوات	٩٧٥/٩/٢٠	شركة وكالات ما وراء البحار	٤٩٥٢٠	ت عقبه	قاسم الرفاعي
٤٦١١	٧	المنيوم زوايا	٩٧٥/١٠/٢٥	المصنع الاهلي للالمنيوم	٨١٥٣١	ت س	
٤٥٨٥	٤	البسة رجالية	٩٧٥/١١/٢٢	عبد الله خليفة	٨٢٤١٢	ع لبنان	
٤٦٥٠	٤	منشار بولاد	٩٧٥/١١/٢٦	احمد محمد ابو عافيه	٨٢٤٢٤	«	فايز النبار
٤٩٢٩	٢٢	محولات	٩٧٥/١٢/٢٧	احمد بيرص	٨٣٣٢٦	«	مسلماني
٤٩٧٥	١٦	مصنوعات سكرية	٩٧٥/١٢/١٠	عبد المجيد الخليلي للامر	٨٢٩٥٦	ع س	
١٥٥٨	١	اجهزة	٩٧٥/٤/٣٠	الجامعة الاردنية	٧٥٠٥٣	ع ل	مسلماني

اعـــلان

اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنة المحلية في قرية بيت راس رقم ٤٨ تاريخ ٩٧٥/٧/٢٥ والمتضمن طلب توسيع الدخلة المؤدية الى بيت عليان محمد سعيد ورفقاه من الطرفين المجاورين وذلك لضرورة هذا التوسع .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بيت راس على ان تدعم اعتراضاتهم بمخططات ايضاحية ويمكن الاطلاع على المخطط التعديلي لدى مجلس قروي بيت راس او لدى سكرتير اللجنة اللوائية في دار المحافظة .

محافظ اربد

رئيس اللجنة التنظيم اللوائية

في محافظة اربد

مأمون خليل

اعـــلان

اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد على قرار اللجنةالمحلية فيقرية بيتراس رقم ٧٤ تاريخ٢٨/٨/١٩٧٤ المتضمن العدول عن ضم منطقة البناء العائدة الى المستدعي مفلح الاحمد العليان الى منطقة مدرسة الاناث واعادتها الى صاحبها بعد ان اصبحت غير ضرورية للمدرسة ويطلب الغاء صفة المباني العامة عن هذه القطعة .

وقررت اعلان ذلك للاعتراض لمدة خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتـــين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية على ان تدعم هذه الاعتراضات او الاقتراحات بالمخططات الايضاحية ويمكن الاطلاع على المخطط لدى مجلس قروي بيت راس او لدى سكرتير اللجنة اللوائيـة في دار المحافظة .

محافظ اربد
رئيس اللجنة اللوائية في محافظة اربد
مأمون خليل

اعـــلان

يعلن ان نادي عمان الرياضي في محافظة عمان قد سجل تحت رقم (١٦٥) بموجب قانون الجمعيات والهيئـات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وذلك في اليوم الخامس من شهر ايار لعام ١٩٧٦ .

مدير عام مؤسسة رعاية الشباب

اعـــلان

صادر عن دائرة تسجيل اراضي عجلون

يعلن للعموم بانه قد تم تصديق جدول حقوق اراضي الاحياء من رقم ١ ـــ ٣ من حوض البلد رقـــم ١١ من اراضي بلدة عنجرة واصبح قيده نهائيا باستثناء القطع : ـــ

٥١و٧٧ — من حي رقم ١

٢٢، ٢٣، ٣٣، ٤٢، ٤٣، ٤٥، ٤٦ $\frac{١}{٤٦}$ و ٤٧ و ٤٧ و٤٩ و ٥٠، ١٠٨، ١٢٨، ١٣٥، ١٣٦، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٦، ١٥٦ — من حي رقم ٢

٥، ٦، ٧، ٢٠، ٢١، ٣٠، ٥٤ و $\frac{١}{٤}$ — من حي رقم ٣

وقد فتح له سجل لصرف سندات التسجيل اعتباراً من ١٩٧٦/٤/٢٥ لقاء رسوم التسوية البالغة ٥ر١٪ وستضاعف الرسوم بعد مضي خمس سنوات من التاريخ المذكور وبناء على ذلك فان لاصحاب الحقوق في هذه القطع مراجعة دائرة تسجيل عجلون من اجل دفع الرسوم المستحقة على اراضيهم

مدير تسجيل اراضي عجلون
مروان شاكر

اعـــلان

اعلن لاطلاع العموم في مدينة الرمثا بان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢٥) بتاريخ ١٨/٣/١٩٧٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في مدينة الرمثا رقم (٢/٤) تاريخ ١٩/١/١٩٧٦ القاضي بتعديل شارع (ابـو نواس) المار من القطعة رقم (٣٠) من حوض البلد رقم (٢٣) من اراضي الرمثا ، فعلى من يود الاعتراض على هذا التعديل من ذوي العلاقة تقديم اعتراضه الى اللجنة المحلية للتنظيم خلال مدة (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان ، تحريرا في ٨/٤/١٩٧٦ .

محمد رشيد بشابشه
رئيس بلدية الرمثا

اعـــلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليهما هيلدا اوغسيت رشيد ماير و اوغسيت رشيد ماير المجهولي محل الاقامة

يجب عليكما ان تحضرا لدائرة اجراء عمان في غضونشهر واحد اعتبارا من تاريخنشر هذا الاعلان وذلكلتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ١٣٤٩/ ٧٥ تاريخ ٢٠/١/١٩٧٦ الصادر عن محكمة صلح حقوق عمان والمتضمن الزامكما لدفع مبلغ ١١٨ ديناراً الى المحكوم له / صندوق الخزينة ، فان لم تحضرا خلال المدةالمذكورةتعدا ممتنعان عن تنفيذ حكم اعلام برضاكما ، وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقكما .

مأمور اجراء عمان

اعـــلان

عملا باحكام الفقرة (ب) من المـــادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميريـــة رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ . .

يرجى من المكلفين والكفلاء التالية اسماؤهم ان يبادروا الى دفع المبالغ المطلوبة منهم لحساب التزامات البعثات العلمية المبينة ازاء اسم كل منهم الى صندوق مالية عمان خلال مدة اقصاها (٦٠) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وكل من يتخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءاتالقانونية .

وزير المالية

اسم المبعوث	اسم الكفيل	المبلغ	
		فلس	دينار
محمد جبر احمد حمدان	عبد القادر داود حمدان	٤١٦	١٣٥
الدكتور ممدوح صالح العبادي	صالح حمد العبادي	٣٠٠	١٥١٧
فرج حسن حسين حامد	بـــــلا	٧٥٠	٤٣
حسن مصطفى احمد مصطفى	سعد محمد خضر	٥٠٠	٢٦٢
هيثم حنا عوده المصو	حنا عوده المصو	٥٨٥	٢٣٢٧
نايف سالم كرادشه	سالم عوده كرادشه	—	٩٢١

اعـــلان

عملا بأحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من قانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ المعدل بالقانون المؤقت رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ .

يرجى مـــن الأشخاص المذكورة اسماؤهم في ادناه المبادرة الى دفع المبالغ المبينة ازاء اسم كـــل منهم لحساب الضرائب المستحقة عليهم لمدير مالية محافظة معان خلال مـــدة اقصاها (٦٠) يوما والا فستتخذ بحقهم الاجراءات القانونيـــة .

وزير الماليـــة

الاسم	المبلـــغ ف	د
جويدان ابراهيم الجوزه	٩٨٨	٢٩
حسن محمد جعفر المحاميد	١٣٤	١٤
حامد حسين مرعي كريشان	٢٩٢	٣٥
حامد حسين سليمان عساف	٩٧٧	١٧
ورثة سعد الله عوجان	٢٠٠	١٠
سالم سليمان قاسم القرامصه	٢٨٠	١٤
سامي صبح ابو درويش	٧٠٨	١٥
سالم عبد الكريم ابراهيم	٣٤٢	١٢
سالم رمضان صلاح	٣٨٢	١٤
سليمان حسين قاسم كريشان	١١٦	٣٢
سالم عبد القادر صلاح	٧٤٠	٢٦
سليمان هارون	٣٣٧	١٢
سليمان ابراهيم ثابت	١٣٢	١٠
دخل الله خليل الخوالده	٠٠٠	١٨
سليمان عيد سليمان المحاميد	٤١٢	٢٧
سعود حسين علي النسعه	٨٦٢	٢٩
سليمان علي ابو عامر	٧٩٠	٦٥
سليمان علي ابو ذوابه	٢٦٢	٢١
شفق محمد جعفر الحوره	٣٣٠	٢٢
صالح عبد الله احمد عيال الحصان	٨٤٦	٤٢
ورثة صبحي خليل ابو عوده	٩٧٢	٣٥
صالح عبد الله عساف	٣٣٢	٨٦
صالح محمد النسعه	٩٥٥	٣٥
عبد مصطفى احمد عساف	٢٠٩	٣٧
عادل مخلص المحتسب		١٠٢
عبد الكريم ابراهيم المعاني	٢٥٠	٢٠
عبد الرحمن عبد العزيز عناني	٧٠٩	٢٠
موسى محمد عبد القادر الداود	٩٠٠	٥٥
محمد ابو زيد المدني	٦٠٠	٧٨

الاسم	المبلـــغ ف	د
عبد الله ابراهيم ابو ظهير	٨٢٥	٥٤
محمد يوسف عبد الواحد	٩٧٧	١٧
محمود عبد الحميد شموط	٥٤٧	١٢
ورثة محسن مطر صلاح	١٥٦	٦٢
شوقي العيد صلاح	٣٦٠	٣٧
محمد عوض ابو درويش	٨٤٠	٤٢
محمود عبد النبي كريشان واخوانه	٤٣٣	١٧٤
محمد ابراهيم مشري	٥٠٠	١٦
محمد محمود ابو ديه	٤٠٣	٤٨
محمد عيسى عوض كريشان	٧٦٣	٣٥
محمد سليمان مطير عيال الحصان	٣٤٠	١٧
محمود حسين ثابت	٥٨٦	١٤
محمد قاسم عبدالله ابوصالح وشركاه	٥٠٠	١٣
محمد حسين الشراري	٤٨٧	١٣
محمود حسين كريشان واخوانه	٣٢	١٦
عبد القادر عوده سعيد	٧٣٣	٧٣
محفوظ حسين ابو الزيت	٧٤٤	٣٧
محمد هويمل محمد عبدالدايم القرامصه	١٦٢	١٢
محمد عبد النبي عناني	٩٥٢	١٧
محمد هليل ابو هلاله	٣٧٠	٢٧
محمد خليل شموط	٩٦٠	٤٨
محمد خليل سليم صلاح	٦٤٠	٧٤
خليل عيد سالم المحاميد	٣٠	١٠
خليل حمد محمد المحاميد	٧١٠	١٠
خديجه عبد الله صلاح	٦٣٧	٥٠
خليل محمد ابو ظهير	٥٦٠	٢٨
خليل سليم صلاح	١٥٦	٥٥
خليل قاسم ابو ديه	٥٦٢	١٣
خلف ارحيل ابو درويش	٥٠٠	٨٩

الاسم	المبلـــغ ف	د
خليل سليمان اسماعيل الجديات	٦٣٧	٣٣
خليل علي حسن الخطيب	٥٤٩	١٦
خليل محمد ابو رضيه اليزابعه	٣٦٠	١٨
خلف حسين المصري	٨٠٧	٣٤
دخل الله خليل الخوالده	٤٦٥	٢٧
ذياب ابراهيم علي عيال الحصان	٣٦٧	٢١
عوض فارس عبد الرحمن عناني	٦٢٢	٢٦
عبد الله محمد حسين كريشان	٩٩٢	١٩
علي محمد سقا الله	٢٠٠	١٠
عايد علي عوض كريشان	٢٩٦	١٥
غياطه سليمان عوده	٣٣٢	٢٠
علي سليمان محمد عيال الحصان	٦٦٥	٢٠
علي حسين محمد مرعي كريشان	٧١٩	١٩
عمر سليمان علي مطر	٩٨٨	٢٦
ورثة عبدالقادر عبدالله محمد العقايله	٤٠	٥٣
عبدالله علي مرعي كريشان	٦٩٢	١٧
عبد الحميد عبد الرحمن المحتسب	٩٠٠	٢٤
عمر علي عليدي الجديات	٥٧٥	١٠

الاسم	المبلـــغ ف	د
عبد ربه عبد المعطي محمد كريشان	٣٢٥	١١
عبد الحي حسين ابو هلاله	١٣٦	١٧
غزوه محمود حسين كريشان	٨٠٠	٣٦
ابراهيم محمد ابو ظهير	٩٩٠	١٠١
ايتام ولعيد هليل ابو هلاله	٦٤٠	٢٧
احمد يوسف الخوالده	٨٥٠	١٧
احمد خليل عبد المجيد شموط	٧٨٧	١٨
احمد خليل البواب	٦٠٠	٨١
ابراهيم علي عمر كريشان	٢٨٠	١٤
ثابت هملان عبد الحي ابو هلاله	٢٠٨	٣٩
جميل محمد البهلولي	٧٣٠	١١
جميل محمود الديخ	٢٢٠	١١
عطاالله خليل حسين كريشان واخيه	٨١٩	٥٥٣
صباح ابراهيم كريشان	٩٧٧	١٧
سليم مصلح عساف	٦٨١	٩٢
سالم خشمان عبد ابو كركي	٦٤٢	٦٤
سلامه علي قاسم كريشان	٤٤٧	١٦
عوده محمد التلهوني	٩٣٥	٤٧
نايف دحيلان ابو تايه	٢٨٠	٣١

اعــلان

عملا بأحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة مـــن قانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ ، المعدل بالقانون المؤقت رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ .

يرجى مـــن الأشخاص المذكورة اسماؤهم في أدناه المبادرة الى دفع المبالغ المبينة ازاء اسم كـــل منهم لحساب الضرائب المستحقة عليهم لمدير مالية محافظة معان خلال مـــدة اقصاها (٦٠) يوما والا فستتخذ بحقهم الاجراءات القانونيـــة .

وزير الماليـــة

الاسم	المبلغ ف	المبلغ د
هاني احمد محمود ابو هلاله	٥٧٠	٢٠
بركات محمد ابو ظهير	١٢٤	٤٧
كامل سليمان البزابعه وعاشق سليمان محمد	٩٦٨	٧٩
عايد يحيى خليل الدواد	٥٤	١١
سليمان محمد النسعه	٣٨	٧
حامد حسين سليمان عيال الحصان		٣
حسين مصطفى احمد عساف	٨١٢	٨
علي محي الدين عبد الغني السمكري	٢٠٠	٩
مرسال علي عبد الله ابو درويش	٧٣٤	١٣
محمد فارس العبد ابو ذوابه	٥٠	٢٨
داود هارون سليمان الشراري	٦٨٨	١٤
عدنان صبحي حمالس	٧٤	٣٨
نايف محمود كريشان	٢٣٥	٥٩
فدعوس مصطفى الدواد	٩٨١	٥٤
مصطفى ذياب الخشمان	٦٠٠	٣٠
داود سليمان موسى صلاح	٢٠	١٠
نايف محمد هايل ابو هلاله	١٠	٥٥

الاسم	المبلغ ف	المبلغ د
فرحان خليل علي عبدالله ابو درويش	٩٧٧	١٧
مرزوق محمود محمد كريشان	٥٥٠	٦٤
احمد سليمان موسى صلاح	٨٤٠	٢٥
حسن درويش المكاوي	٢٦١	٢٧
محمد ذيب ظاهر حسين طالب	٣٧٠	١٠
احمد حسين ثابت	٩٠٠	٩٧
خليل قاسم هارون اخو عميره	٩٤٦	١٨
رزق محمود محمد كريشان	٦٥	١٦
هاجس خالد محمود الدواد	٨٩٠	١٩
سعود مسلم سقا الله	٤٦٠	١٨
يحيى ذيب محمد علي المغربي	١٣٠	٣٢
داود عوده صلاح	٢٦٢	٦٠
هاني عايد محمود عبد الدايم	٩٤٠	٨
وحيد عباس كريشان	٨٠٠	٩١
ابراهيم عبد الرحمن قاسم كريشان	٤٤٥	٥٥
خليفه عبد الله مصطفى كريشان	١٩٦	٦٢

اعــلان

عملا بأحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ المعدل بالقانون المؤقت رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ .

يرجى من الاشخاص المذكورة اسماؤهم ادناه المبادرة الى دفع المبالغ المبينة ازاء اسم كل منهم الى محاسب مالية الزرقاء لحساب ضريبة الابنية والاراضي خلال مدة اقصاها (٦٠) يوما والا فستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية .

وزير المالية

الاسم	الضريبة المستحقة فلس	الضريبة المستحقة دينار
يوسف غانم الزريقات	٨٨٢	١٢٩
نويصر الياس نويصر	١٥٩	٦٢
ورثة المرحوم جورج اندراوس	٧٨٢	٧٥
صليبا سالم حبش	٥٠٠	١٧٨
جورج سالم حبش	٩٨٠	١٠٠
عزمي صالح عساف المعاني	٥٨٨	٧٦
رافع فايز الجازي	٥٢٠	١٢٨
جزاع ابراهيم محمد	٥٩٥	١٢٧
عبد العزيز عبدالله فيصل	٩٢٠	٤٦
محمود حمد طرادات	٥٢٠	٧٧
حسن عبدالهادي عبدالله القدومي	٩٤٥	١٠٩

الاسم	الضريبة المستحقة فلس	الضريبة المستحقة دينار
محمد خليل محمد ابوبكر	١٣٠	٦٦
سالم مبارك العقباوي وشركاه	٦٩٥	٥١
حسين ماهر الشركسي	٨٠٠	١٢٥
عبدالله مبارك الحضرمي	٦٠٠	٨١
يوسف سليمان كرم	٩٤٠	٨٦
محمد محمود ابو حلتم	٢٥٠	٨٩
عيشه محمد حجازي	٧٨٠	١٩٢
عاهد محمد سليمان غباين وشريكه	١٧٢	٦٣
عيسى سليم غباين	٣٤٠	٧٤
انور عيد طه علي صب لبن وشريكه	٩٢٠	٣٠١
الياس يوسف الور وشركاه	٦٥٠	٧٠

اعلان

يرجى من التالية اسماؤهم اعضاء جمعية منطقة شمال اربد التعاونية الزراعية المبادرة الى دفع ماهو مستحق عليهم للمنظمة التعاونية الاردنية بعمان خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والاستنكار الاسنضطر آسفين للحجز على اموالهم ، عملا بالمادة (٦ / ج) من القانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميريه رقم ٦ لسنة ١٩٥٢

المدير العام

مروان دودين

الاسم	المبلغ فلس	المبلغ دينار
محمد صالح ذيبان		٥٢
صالح مفلح الشوحه		١٠٢
توفيق عبد العزيز		٦٧
فاروق عبد العزيز		١٠٢
احمد عداد الخضر		٥١
فوزات احمد سليمان	٧٥٠	٥٠
سامي محمد خالد		٨٧
فايز عبدالله قاسم		٨٢
قاسم محمد محمود لافي هيله		٨٠
عليان محمد سعيد	٦٥٥	٢٢

الاسم	المبلغ فلس	المبلغ دينار
سليمان محمد عبدالعزيز	٨٧٥	١٢٠
محمود نهار محمود	٨٤٠	١٢
فندي محمد يوسف	٩٩٠	١٤٣
احمد قاسم سالم	٩٠	٦٦
خالد قسيم الزعبي	٤١٠	١٠٩
فواز احمد عيسى	٨٥	٦
ورثة سليم قاسم محمد		١٥
نواف يوسف كناكرى	٥٠٥	٧٢
خالد فلح محمد	٩٦٠	٩

اعــلان

على المذكور ادناه تسديد المبلغ المطلوب منه لمؤسسة الاقراض الزراعي خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي حالة تخلفه عن التسديد ستطبق بحقه الاجراءات القانونية لتحصيل هذا الدين .

مدير عام
مؤسسة الاقراض الزراعي

اسم المقترض	البلدة	رقم بطاقة المقترض	رقم سند الدين	المبلغ المطلوب تسديده
يوسف المجارح الهيشان العدوان	غور الرامه	٣١٩١٣	٤١/٢٥٠ منظمة	٣٥٠ دينار

قرار حكم

صادر عن محكمة بداية حقوق عمان

اقام المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته هذه الدعوى ضد المدعى عليهما تلميذ الهند ة المرمج رقم ٩١١٠٣ قاسم عبد الرحمن محمد ارشيد ، ووليد الحاج ذيب عبد الرحيم ارشيد، وهمايقطنان في جنين يطالبهما بمبلغ ٢٩٧٣دينارا و ٧٥٠ فلسا على صورة التكافل والتضامن وتضمينهما الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة كما هو موضح بلائحة الدعوى.

وبالمحاكمة الوجاهية العلنية وبالطلب تقرر اجراء محاكمة المدعى عليهما بمثابة الوجاهي بعد ان تبلغا بواسطة النشر بالجريده الرسمية حسب الاصول ولكنهما لم يحضرا او يرسلا وكيلا عنهما حيث باشر المدعي ممثل الخزينة بتقديم بيناته فكانت عبارة عن شهادة الملازم الاول شوكت عوض حسن محاسب البعثات في الدائرة المالية في القيادة العامة للقوات المسلحة ثم المبرزات من م/١ م/٧ ، وانه من خلال تدقيق هذه البينات وسائر اوراق القضية فقد ثبت للمحكمة ان واقعة الدعوى تتلخص بان القيادة العامة للقوات المسلحة الاردنية اوفدت المدعى عليه الاول قاسم عبد الرحمن محمد ارشيد الى جامعة شيفيلد بالمملكه المتحدة لدراسة هندسة الكهرباء والالكترونيك لمدة ست سنوات ابتداء من ١ / ١٠ / ١٩٦٣ وحتى تاريخ ١/ ١٠ / ٩٦٩ وذلك على حساب نظام السلفات والمقصود به انه حين ينهي الطالب دراسته فان الجيش يسترد المبالغ التي انفقت عليه اثناء الدراسه وذلك على اقساط شهرية تخسم من راتبه على ان يكون ملزما بالعمل مع الجيش المدة المتفق عليها وقد تضمنت اتفاقية الدراسة ــ الجامعية والموقعة من القائد العام للقوات المسلحة الاردنية او من ينيبه كفريق اول ومن المدعى عليه التلميذ قاسم عبد الرحن محمد ارشيد كفريق ثاني ومن المدعى عليه الاخر وليد الحاج ذيب عبد الرحيم ارشيد بصفته كفيلا للمدعى عليه قاسم في تنفيذ كافة الالتزامات المترتبة على عاتقه تضمنت هذه الاتفاقية شروط البعثة ومنها انه (اذا اخرج الفريق الثاني من المدرسة او الكلية التي يــدرس فيها بسبب الرسوب والاهمال او بسبب اخلاقي او اخلال بنظام المدرسة او ــ الكلية او القوانين والانظمة في البلاد التي يدرس فيها عليه وعلى كفيله دفع جميع المبلغ الذي تسلفه مضافا اليه غرامة قيمتها ٩٪ عن كل سنه اعتبارا من تاريخ التسليف وعلى اساس الفائدة المركبه) ، ومنها ايضا انه (يحق للفريق الاول ان يعزل الفريق الثاني لعدم كفائته ويكون عندها الفريق الثاني وكفيله ملزمين بالتكافل والتضامن بدفع كامل المبلغ المسلف اليه مع غرامة قدرها ٩٪ عن كل سنة اعتبارا من تاريخ وعلى اساس الفائدة المركبة . . . الخ) .

(مسلسل رقم ١٦ من الملف المبرز م/ ١) ولقد ثبت ان المبعوث المدعى عليــه قاسم قد رسب في السنة الاولى في فحوصات تمــوز سنة ٩٦٦ وانه اعاد الفحص مــرة اخرى في شهر ايلول من نفس العــام ورسب ايضا

مسلسل رقم ٣٨ من الملف المبرز م/ ٢ ومسلسل رقم ٣٠ من الملف م/ ١) ثم سمحت له قيادة الجيش باعادة الفحص في امتحانات منتصف عام ٩٦٧ على ان تكون فرصته الاخيره (مسلسل ٣٢ مــن الملف م/١) ولكنــه اخفق ايضا في الامتحان (مسلسل ٤٨ من الملف م/٢) فوافقت القيادة على اعادة الفحص في ايلول عام ٩٦٧ وانذاره أنه في حالة فشله فان القيادة ستوقف تسليفه (مسلسل ٤٩ ملف م/٢) ولكنه اخفق ايضا ، فارسلت جامعة شيفيلد كتابا للملحق العسكري في لندن تؤكد فيه ان الجامعة غير مستعدة لقبوله مرة اخرى في الجامعة (المبرز م/٦ وهو ترجمة مصدقة لدى كاتب العدل عن كتاب الجامعة المشار اليه والمرفق به) وعندها ارسل الملحق العسكري برقيتين للقيادة في هــذا الخصوص (مسلسلين ٥٣،٥١ من الملف م/٢) واوصى بقطع دراسة المدعى عليه قاسم (مسلسل ٣٥ ملف م /١) حيث تم فصله فعلا كما جاء بالمسلسل رقم ٣٦ من الملف م/١ ثم وجه اليه كتابا من الملحق العسكري يعلمه بقرار الفصل المشار اليه والغاء بعثته من تاريخ ١ /١٠ / ٩٦٧ المبرز م/٧) .

لقد ثبت ان النفقات الشهرية التى تكبدتها القيادة العامة على المدعى عليه الاول قاسم مــن تاريخ ١ /١٠ / ٩٦٣ وحتى نهاية ٣٠ / ٩ / ٩٦٧ هي ٢٤٠٠ دينار بمعدل خمسين دينار في الشهر حسب اتفاقية الدراسة واذا ما اضيف اليها اثمان تذاكر السفر والتي كانت تدفع لشركة الطيران مع الفائدة حسب نصوص الاتفاقية فيكون مجموع هذه النفقات هــو مبلغ ٢٩٧٣ دينارا و ٧٥٠ فلسا وهو المبلغ المدعى به كما جاء بالكشف المبرز م/٣ وكما جاء باقوال الشاهد المــلازم شوكت عوض الذي افاد ان هذا الكشف منقول عن السجلات الرسمية في القيادة العامة / القسم المالي وبأن المدعى عليهما لم يسدوا هذا المبلغ اواي جزء منه ، هذا وسبق ان وجه مساعد النائب العام بموجب التفويض الممنوح له لتوجيه الاخطارات العدلية في الاجراءات القانونية التي تكون القوات المسلحة طرفا فيها والذي اطلعت عليه المحكمة انذارا عدليا للمدعى عليهما قبل اقامة هذه الدعوى مطالبا بدفع المبلغ المذكور المبرز م/٤ وقد تبلغا هذا الانذار على الصفحة ١١٧٥ من عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٥٦٧ المبرز م/٥ .

وعليه وعلى ضؤ ماتقدم ولما كان العقد شريعة المتعاقدين وحيث ثبت ان المدعى عليهما قد اخلا بشروط الاتفاقية الاول بصفته فريقا ثانيا فيها رسب في الامتحانات في عامي ١٩٦٦، ١٩٦٧ حيث طردته الجامعة والثاني بصفته كفيلا للاول في تنفيذ التزاماته وحيث اثبت المدعي دعواه فان المحكمة تقرر عملا بالمادة ١٨١٨ من المجلة الحكم بالزام المدعى عليهما تلميذ الهندسة المرمج رقم ٩١١٠٣ قاسم عبد الرحمن محمد ارشيد ووليد الحاج ذيب عبد الرحيم ارشيد بان يدفعــا بالتكافل والتضامن الى المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته مبلغ ٢٩٧٣ دينارا و ٧٥٠ فلسا وتضمينهما الرسوم والنفقات مبلغ ١٥٠ دينارا اتعاب محاماة لممثل الخزينة .

قرارا بمثابة الوجاهي قابلا للاستئناف صدر بتاريخ ١٩٧٦/٣/٣١ .

العضو	الرئيس
علاء الدين زعيتر	عدنان العكشه

قرار حكم

صادر عن محكمة الجمارك البدائية

المدعي : الحق العام .

المدعى عليه : ارشيد صالح العبيد/ام القطين/المفرق .

اقام المدعي العام الدعوى الجزائية ضدالظنين ارشيد صالح العبيد من ام القطين في المفرق واسند اليه تهمة تهريب البسة مختلفة وطلب محاكمته وفق المواد ١٤٧و١٤٩ من قانون الجمارك والمكوس رقم ١ لسنة ١٩٦٢ .

وفي المحاكمة الجارية علنا بحضور المدعي العام تخلف الظنين ارشيدصالح العبيد المتبلغ قانونا عن الحضور فقررت المحكمة اجراء محاكمته غيابيا سندا لاحكام المادة (١٦٩) منقانون اصول المحاكمات الجزائية واستمعت الىبيانات النيابة المؤلفة من القضية الجمركية الجزائية رقم ٧٤/٦٩ تم طلب المدعي العام الحكم وفق لائحة الاتهام .

ومن تدقيق الاوراق والبينات التي لم يرد ما يناقضها ثبت للمحكمه ان الظنين قد جلب جملة اغراض ، البسة ومأكولات احضرها من سوريا عن طريق التهريب ومن اماكن غيرمخصصة لمرور الاشخاص والبضائع ودون انينظم بها بيانات جمركية مما يوقعه تحت طائلة المادة (١٤٧) والمادة (١٤٩)، من قانونالجمارك وقد جرى تقدير قيمة هذه الاشياء بعد ضبطها كما جاء بالمبرزن /٢ من مبرزات القضية الجمركية ٧٤/٤٩ مبلغ عشرين دينارا .

لذلك تقرر المحكمة ادانة الظنين بالجرم المسند اليه ومصادرة المضبوطات وتغريمه مبلغ خمسةوعشرين ديناراحكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف..

صدر وافهم علنا بتاريخ ١٩٧٦/٤/٧ .

قرار حكم

صادر عن المحكمة الخاصة بمنع بيع العقار للعدو

١ ــ اسند الى المتهم شعبان حسين عبد الجواد الفرارجي من بيت لحم . فار من وجه العدالة حاليا جرم بيع عقار للعدو

٢ ــ ونتيجة محاكمته غيابيا امام المحكمة الخاصة بمنع بيع العقار للعدو قررت المحكمه بتاريخ ١٩٧٦/٣/٢٧ ادانته بالجرم المسند اليه والحكم عليه بالاعدام شنقا ووضع امواله المنقولة وغير المنقولة تحت ادارة الحكومة واعتبار البيع باطلا بطلانا مطلقا سندا لاحكام المادة الرابعة من القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٧٣ .

٣ ــ بتاريخ ١٩٧٦/٣/٢٨ صادق مجلس الوزراء على قرار الحكم المذكور اعلاه .

قرار حكم

صادر عن المحكمة الخاصة بمنع بيع العقار للعدو

١ ــ اسند الى المتهم احمد اسماعيل محمد من بيت اكسا/قضاء القدس ومحمود محمد زعتر الكفاونه مـــن النبي صموئيل/قضاء القدس فار من وجه العدالة حاليا جرم بيع عقار للعدو .

٢ ــ ونتيجة محاكمته غيابيا امام المحكمة الخاصة بمنع بيع العقار للعـدو قررت المحكمة بتاريخ ١٩٧٦/٣/٢١ ادانته بالجرم المسند اليه والحكم عليه بالاعدام شنقا ووضع امواله المنقولة وغير المنقوله تحت ادارة الحكومة واعتبار البيع باطلا بطلانا مطلقا سندا لاحكام المادة الرابعة من القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٧٣ .

٣ ــ بتاريخ ١٩٧٦/٣/٢٤ صادق مجلس الوزراء على قرار الحكم المذكور اعلاه .

قرار امهـــال

صادر عن رئيس محكمة جنايات الزرقاء

في القضية الجنائية رقم٢٧ /٧٥ بحق المتهم لطفي احمد طاهر

عملا بأحكام الفقرة الثالثة من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهال المتهم لطفي احمد طاهر من سكان الزرقاء/حي الحسين بدون عمل عمره ٢٦ سنة والفار من وجه العدالة مدة عشرة ايام لتسليم نفسه الى السلطات القضائية المختصة لمحاكمته بتهمتي سرقة خلافاً لاحكام المادة ٤٠٤ من ق . ع . والمادة ٤٠٧ من نفس القانون، كما اخول السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليه وتسليمه الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محله ان يخبر عنه وفي حالة عدم تسليم المتهم نفسه في المدة المذكورة اقرر اعتباره فاراً من وجه العدالة ووضع املاكه وامواله تحت ادارة الحكومة ما دام فاراً مع حرمانه من التصرف بهـا ومنعهمن اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف قام به او التزام تعهد به بعد ذلك باطلا استناداً لاحكام الفقرة الرابعة من المادة ٢٤٣ المذكورة .

كما اقرر نشر قرار الامهال هذا في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب سكن المتهم الاخير وعلى لوحة الاعلانات في قاعة محكمة بداية الزرقاء استناداً لاحكام الفقرة الاولى من المـــادة ٢٤٤ من قانون اصول المحاكمات الجزائية وتبليغ المدعي العام في الحال هذا القرار ليقوم بدوره لتبليغه الى مدير التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز على عقارات المتهم وذلك إستناداً لاحكام الفقرة الثانية من المادة ٢٤٤ المذكورة .

قراراً صدر في ١٩٧٦/٤/٢٦

قرار امهال

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم مسلم سليم سلامه كريشان من بئر السبع/سكان الوحدات/حي الدبابيه/ يعمل عتال في سوق الخضار المركزي/ فار من وجه العدالة صادر بالقضية الجزائية رقم ٧٥/١٤٧ .

عملا بأحكام المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهم الشروع التام بهتك العرض ، التهديـــد والايذاء خلافاً لاحكام المواد ٢٩٦ ف١ ، ٣٤٩،٧٠ ف١ ، ٣٣٤ عقوبات . واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فاراً من وجه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فاراً من وجه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد فيه بعد ذلك باطلا .

واني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة .

قرار امهال

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم رياض محمد ابراهيم الجمال (الملقب انور) من الرملة/سكان جبل النظيف يعمل ميكانيكي/فــار من وجه العدالة صادر بالقضية الجزائية رقم ٧٦/٥٨ .

عملا بأحكام المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطــات القضائية لمحاكمتك عن تهمة الخطف بالتحيل والاشتراك خلافاً لاحكام المواد ٣٠٢/٤ و ٧٦ عقوبات . واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فاراً من وجه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فاراً من وجه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد فيه بعد ذلك باطلا .

واني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة .

قــرار امهــال

صادر عن محكمة جنايات عمان

الى المتهم احمد فلاح عودة المدادحة/من الكرك/مجهول محل الاقامة/فار من وجه العدالة.

عملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية

اقرر امهالك مده عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطــات القضائية لمحاكمتك عن تهمــة هتك العرض مكررة مرتين والتدخــل بهتك العرض خلافــا لاحكام المواد ١/٢٩٦ بدلالــة ٣٠١/١/أ/٢٩٦/١ و٢/٨٠/د عقوبات واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا من وجه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد فيه بعد ذلك باطلا .

واني امر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة .

خلاصـة حكم جزائـي

المشتكي : الحق العام :

الظنين : عائشة محمد محمود ابو سمك من زيتا الخليل فارة من وجه العدالة ومجهولة محل الاقامة :

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنينة لارتكابها جرم التدخل بالقتل العمد المسند اليها لذلك تقرر في ٩/١٠/٩٧٥ الحكم لوضعها بالاشغال الشاقة لمدة سبع سنوات ونصف والرسوم حكماً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف .

خلاصة حكم جزائـي

صادر من محكمة بداية جزاء الزرقاء

المشتكي : الحق العام

الظنين : محمد نايف ياسين الملقب ابو فيصل من طلوزه يسكن قرب جامع العرب عمارة التلاوي

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم الاحتيال والتهديد المسند اليه لذلك تقرر في ١٩٧٦/١/٢٦ الحكم بحبسه مدة ثلاثة اشهر والرسوم وتغريمه خمسة دنانير والرسوم حكماً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف.

مذكرة دعوى ثانية

(اخطار)

صادر من محكمة بداية عمان

الى العريف المسرح رقم ٩٣٨٤٨ محمود نصار حمدان الديسي ومجهول مكان الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق بداية عمان يوم الاربعاء الواقع ٧٦/٥/٢٦ الساعةالثامنة صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته .

فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك فان الحكم الذي سيصدر في الدعوى يعتبر بمثابة الوجاهي .

مذكرةدعوى ثانية

(اخطار)

صادر من محكمة حقوق الزرقاء

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته محمد صبري احمد جندي مسرح رقم ٩٢٨٥٠ ومجهول محل الاقامةحاليا.

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق الزرقاء يوم الاحد الواقع ١٩٧٦/٥/٣٠ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته .

فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك فان الحكم الذي سيصدر في الدعوى يعتبر بمثابة الوجاهي .